

الأزهر الشريف

جَمْعُ الْجَوَامِعِ

المعروفُ بالجامع الكبير

للإمام جلال الدين السيوطي

٨٤٩ - ٩١١ هـ

المجلد الرابع والعشرون

طبعة جديدة

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

حقوق الطبع محفوظة



- اسم الكتاب : جمع الجوامع .
اسم المؤلف : الإمام جلال الدين السيوطي .
التاريخ : ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م .
المجلد : الرابع والعشرون .
رقم الإيداع : ٢٠٠٥/١١٣٣٨ .
الناشر : الأزهر الشريف
اسم المطبعة : دار السعادة للطباعة .



جَمْعُ الْجَوَامِعِ

المعروفُ بالجامعِ الكَبِيرِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تابع مراسيل الشعبي، رضى الله تعالى عنه

١٧٦/٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : زَيْتٌ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّلَاثَةَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ قَالَهَا الرَّابِعَةَ فَقَالَ : ارْجُمُوهُ ، فَجَزَعَ فَفَرَّ ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالُوا : فَرَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَهَلَّا تَرَكَتُمُوهُ ؟ ! » .

عب (١) .

١٧٧/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ : أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَعْتَرَفَتْ عَلَيَّ نَفْسَهَا بِالزَّانَا وَهِيَ حَامِلٌ ، فَقَالَ : اذْهَبِي حَتَّى تَضَعِي ، فَلَمَّا وَضَعَتْهُ جَاءَتْهُ فَقَالَ : اذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطَمِيهِ ، فَلَمَّا فَطَمْتَهُ جَاءَتْ بِهِ فَأَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ » .

عب (٢) .

١٧٨/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : مَا مَاتَ النَّبِيُّ - ﷺ - حَتَّى أُحِلَّ لَهُ أَنْ يَنْكِحَ مَا شَاءَ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (النكاح) - في باب : الرجم والإحصان - ج ٧ ص ٣١٩ رقم ١٣٣٣٤ عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء . . . بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (النكاح) - باب : الرجم والإحصان - ج ٧ ص ٣٢٤ رقم ١٣٣٤٥ عن عطاء ابن أبي رباح مع اختلاف يسير في اللفظ ، وزيادة .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (النكاح) - باب : نساء النبي - ﷺ - ج ٧ ص ٤٩١ رقم ١٤٠٠١ أخبرنا ابن جريج عن عطاء : أن عائشة قالت : ما مات رسول الله - ﷺ - حتى أحل له أن ينكح ما شاء ، قلت : عن تأثر هذا ؟ قلت : لا أدري . حسبت أني سمعت عبداً يقول ذلك ، قال : وقال لي عمرو : سمعت عطاء منذ حين يقول : ما مات النبي - ﷺ - حتى أحل له أن ينكح ما شاء .

١٧٩ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمْ يَنْكِحْ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ » .

عب (١) .

١٨٠ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : تَسَلَّفَ النَّبِيُّ - ﷺ - مِنْ رَجُلٍ وَرِقًا

فَلَمَّا قَضَاهُ وَضَعَ الْوَرِقَ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ فَرَجَحَ ، فَقِيلَ لَهُ : قَدْ أَرْجَحْتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -
إِنَّا كَذَلِكَ نَزِنُ » .

عب (٢) .

١٨١ / ٧٠٦ - « أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، وَعَطَاءِ

ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « مَنْ بَاعَ نَخْلًا مُؤَبَّرًا فَثَمَرَتَهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ
الْمُبْتَاعُ ، وَمَنْ بَاعَ عَبْدًا لَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (النكاح) - باب : نساء النبي - ج ٧ ص ٤٩٣ رقم ١٤٠٠٨ عن عطاء بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (البيوع) - باب : المكيال والميزان - ج ٨ ص ٦٨ رقم ١٤٣٤٣ عن عطاء بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (البيوع) - باب : بيع العبد وله مال ، أو الأرض وفيها زرع لمن يكون ؟ ج ٨ ص ١٣٦ رقم ١٤٦٢٢ أخبرنا إسرائيل عن عبد العزيز بن رفيع ، عن ابن أبي مليكة وعطاء بن رباح قالوا : قال رسول الله - ﷺ - : « من باع نخلاً مؤبَّراً فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع » .

وسبق هذا الحديث تحت رقم ١٤٦٢٣ حديث لابن عمر قال : « من باع عبداً له مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع » .

١٨٢ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : مَنْ أَفْطَرَ يَوْمَ عَرَفَةَ لِيَتَّقَى بِهِ عَلَى الدُّعَاءِ ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِثْلَ أَجْرِ الصَّائِمِ » .

ابن جرير . عب (١) .

١٨٣ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : حَقَّ وَسَنَةٌ مَسْنُونَةٌ أَنْ لَا يُؤَذَّنَ مُؤَذِّنٌ إِلَّا مُتَوَضِّئًا » .

عب (٢) .

١٨٤ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : ثَلَاثٌ خَلَالَ تَفْتِيحِ عُنْدِهِنَّ أَبْوَابِ السَّمَاءِ فَتَحَرَّوْا الدُّعَاءَ عِنْدَهُنَّ : عِنْدَ الْأَذَانِ ، وَعِنْدَ نَزُولِ الْغَيْثِ ، وَعِنْدَ التَّقَاءِ الرَّحْفَيْنِ » .

ص (٣) .

١٨٥ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ فَطَوَّأَنِيَهُ وَهُوَ يَقُولُ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، فَيُجِيبُهُ رَبُّهُ ، لَبَّيْكَ يَا مُوسَى » .

عب (٤) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصيام) - باب : صيام يوم عرفة - ج ٤ ص ٢٨٤ رقم ٧٨٢١ عن عطاء بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الأذان) - باب : الأذان على غير وضوء - ج ١ ص ٤٦٥ رقم ١٧٩٩ عن عطاء بلفظه ، وزاد : قال : هو من الصلاة ، وهو فاتحة الصلاة ، فلا يؤذن إلا متوضئاً .

(٣) يشهد له ما أورد الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الأدعية) - باب : أوقات الإجابة - ١٥٥ / ١٠ ولفظه : عن أبي أمامة ، عن النبي - ﷺ - قال : « تفتح أبواب السماء ، ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن : عند التقاء الصفوف في سبيل الله ، وعند نزول الغيث ، وعند إقامة الصلاة ، وعند رؤية الكعبة » . قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه (عفير بن معدان) وهو مجمع على ضعفه .

(٤) يشهد له ما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية ج ١ ص ٣١٦ (في حجة موسى عليه السلام إلى البيت العتيق) رواية عن الإمام أحمد بسنده عن ابن عباس أن رسول الله - ﷺ - مر بوادي الأزرق فقال : أي واد هذا قالوا : وادي الأزرق . قال : كأني أنظر إلى موسى وهو هابط من الثنية . وله جوار إلى الله - عز وجل - بالتلبية . . . الخ .

١٨٦/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - مُعْتَمِرًا فِي ذِي الْقَعْدَةِ

مَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ، حَتَّى أَتَى الْحُدَيْبِيَّةَ ، فَخَرَجَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ فَرَدُّوهُ عَنِ الْبَيْتِ حَتَّى
كَانَ بَيْنَهُمْ كَلَامٌ وَتَنَازَعٌ حَتَّى كَادَ يَكُونُ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ ، قَالَ : فَبَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ - أَصْحَابَهُ
وَعَدْتَهُمْ أَلْفٌ وَخَمْسٌ مِائَةً تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، وَذَلِكَ يَوْمَ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ ، فَقَاضَاهُمْ النَّبِيُّ
ﷺ - فَقَالَتْ قُرَيْشٌ : نِقَاضِيكَ { عَلَى } أَنْ تَنْحَرَ الْهَدْيَ مَكَانَهُ وَتَحْلِقَ وَتَرْجِعَ ، حَتَّى إِذَا
كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ نُخَلِّيَ لَكَ مَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَفَعَلَ ، قَالَ : فَخَرَجُوا إِلَى عُمَاظٍ فَأَقَامُوا فِيهَا
ثَلَاثًا وَأَشْتَرَطُوا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا بِسِلَاحٍ { إِلَّا بِالسَّيْفِ } ، وَلَا تَخْرُجَ بِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ إِنْ
خَرَجَ { مَعَكَ } ، فَنَحَرَ الْهَدْيَ مَكَانَهُ ، وَحَلَقَ وَرَجَعَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي قَابِلٍ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ
دَخَلَ مَكَّةَ ، وَجَاءَ بِالْبَدَنِ مَعَهُ ، وَجَاءَ النَّاسُ مَعَهُ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ { عَلَيْهِ } :
﴿ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ ﴾ قَالَ :
وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ ﴾ الآيةُ ، فَأَحَلَّ لَهُمْ { قَاتِلُوهُ } فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
أَنْ يُقَاتِلَهُمْ ، فَأَتَاهُ أَبُو جَنْدَلِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو ، وَكَانَ مَوْثُوقًا أَوْثَقَهُ أَبُوهُ ، فَرَدَّهُ إِلَى
أَبِيهِ .

ش (١) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : غزوة الحديبية - ج ١٤ ص ٤٣٥ رقم ١٨٦٩٠ عن عطاء
بزيادة ذكرناها بين الأفاوس .

١٨٧ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : كَانَ مَنْزِلُ النَّبِيِّ ﷺ - يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي الْحَرَمِ » .
ش (١) .

١٨٨ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَعَى الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ قُتِلُوا بِمُؤْتَةَ ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِمْ » .
ش (٢) .

١٨٩ / ٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ - حِينَ مَاتَ أَقْبَلَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ ، وَيَدْخُلُ آخَرُونَ كَذَلِكَ ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ ؟ قَالَ : يُصَلُّونَ وَيَسْتَغْفِرُونَ » .
ش (٣) .

١٩٠ / ٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : أَفَضْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ قَالَ : أَرْمِ وَلَا حَرَجَ » .
..... (٤) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : غزوة الحديبية - ج ١٤ ص ٤٥١ رقم ١٨٧٠٣ عن عطاء بلفظه .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : غزوة مؤتة ج ١٤ ص ٥١٧ رقم ١٨٨١٦ عن عطاء بلفظه .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : ما جاء في وفاة النبي ﷺ - ج ١٤ ص ٥٥٥ رقم ١٨٨٧٠ عن ابن جريج ، عن عطاء بلفظه .

(٤) بالأصل ابن جريج والنصوب من الكنز رقم ١٢٨٩٣ (ابن جرير) .

يشهد له حديث عبد الله بن عمرو الذي أخرجه مالك في الموطأ ج ١ ص ٤٢١ برقم ٢٤٢ قال : وقف رسول الله ﷺ - للناس بمنى ، والناس يسألونه ، فجاءه رجل فقال له : يا رسول الله ! لم أشعر فحلقت قبل أن أتحر ، فقال رسول الله ﷺ - : « اتحر ولا حرج » ثم جاءه آخر فقال : يا رسول الله ! لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي قال : « ارم ولا حرج » قال : فما سئل رسول الله ﷺ - عن شيء قدم ولا أؤخر إلا قال إفعل ولا حرج » .
ورواه البخاري في الحج ومسلم كذلك .

١٩١ / ٧٠٦ - « عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ قَالُوا : دَخَلَتْ أُمُّ سَلِيمٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْمَرْأَةُ تَرَى فِي مَنْامِهَا كَمَا يَرَى الرَّجُلُ ، أَلَيْسَ عَلَيْهَا الْغُسْلُ ؟ قَالَ : هَلْ تَجِدُ شَهْوَةً ؟ قَالَتْ : لَعَلَّهُ ، قَالَ : وَهَلْ تَجِدُ بِلَا ؟ قَالَتْ : لَعَلَّهُ قَالَ : فَلَتَغْتَسِلِ ، قَالُوا : فَلَقِيَهَا نِسْوَةٌ ، فَقُلْنَ لَهَا : يَا أُمَّ سَلِيمٍ ! فَضَحْتِنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَتْ : مَا كُنْتُ أَنْتَهَى حَتَّى أَعْلَمَ أَفِي حَلَالٍ أَنَا أَمْ فِي حَرَامٍ . »

ض (١) .

١٩٢ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - احْتَجَمَ بِالْقَاحَةِ وَهُوَ مُحْرَمٌ صَائِمٌ ، فَغَشِيَ عَلَيْهِ فَتَنَى أَنْ يَحْتَجِمَ الرَّجُلُ وَهُوَ صَائِمٌ . »

ابن جرير ، ص (٢) .

١٩٣ / ٧٠٦ - « حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ كُلَّ مِيرَاثٍ قَسِمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ عَلَى قِسْمَةِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمَا أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ مِنْ مِيرَاثٍ ، فَهُوَ عَلَى قِسْمَةِ الْإِسْلَامِ . »

(١) أوردته المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر في كتاب (الطهارة) - باب : الغسل من الاحتلام - ج ١ ص ٥٧ ، ٥٨ ، رقم ٢٠٧ ، ٢٠٨ عن عطاء ومجاهد بلفظه .

وأخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارة) - باب : في المرأة ترى في منامها ما يراه الرجل - ج ١ ص ٨١ عن عطاء مختصراً .

(٢) يشهد له ما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الصيام) - باب : الحجامة للصائم - ج ٣ ص ١٦٩ ، ١٧٠ قال : وعن ابن عباس أنه قال : إن رسول الله ﷺ - احتجم صائماً محرماً فغشى عليه - فلذلك كرهت الحجامة للصائم - قلت : له حديث في الصحيح أنه احتجم وهو صائم من غير ذكر الكراهة . قال الهيثمي : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبخاري ، والطبراني في الكبير ، وفيه نصر بن باب - وفيه كلام كثير ، وقد وثقه أحمد .

ص (١) .

١٩٤ / ٧٠٦ - « حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ زَائِدَةَ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَضَى بِذَلِكَ فِيهِمْ » .

..... (٢) .

١٩٥ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دَبْرٍ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَغَضِبَ مِنْ ذَلِكَ ، وَدَعَا الْغُلَامَ فَبَاعَهُ بِسَبْعِمِائَةِ دِرْهَمٍ ثُمَّ دَفَعَ الثَّمَنَ إِلَيْهِ فَقَالَ : اسْتَنْفَقَهُ » .

ص (٣) .

١٩٦ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ : قَالُوا كَذًا ، وَفَعَلُوا كَذًا ، وَصَنَعُوا كَذًا ، فَذَهَبَ الْعَيْنُ فَأَخْبَرَهُمْ فَهَزُمُوا ، وَلَمْ يَكْذِبْ ، وَلَكِنْ قَالَ : أَفَعَلُوا كَذًا؟ أَصَنَعُوا كَذًا؟ اسْتَفْهَامٌ » .

ابن جرير .

١٩٧ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : أَجْنَبَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - عَلَى مَسِيرَةٍ

(١) سنن سعيد بن منصور في كتاب (الفرائض) - باب : من أسلم على الميراث قبل أن يقسم - ج ١ ص ٧٧ رقم

١٩٦ عن عطاء بلفظه . وانظر رقم ١٩٣ من نفس المصدر .

(٢) سنن سعيد بن منصور في كتاب (الفرائض) - باب : من أسلم على الميراث قبل أن يقسم ج ١ ص ٧٧ رقم

١٩٧ عن زائدة بن عبد الرحمن بلفظه .

(٣) سنن سعيد بن منصور - باب : (في المدبر) - ج ١ ص ١٢٩ رقم ٤٤١ عن عطاء بلفظه .

وانظر السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ / ص ٣١٠ .

ثَلَاثَةَ ، فَبَجَاءِ وَقَدْ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَتَبَرَّزَ لِحَاجَتِهِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي التُّرَابِ ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ .

ص (١) .

١٩٨/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ قَوْمًا غَسَلُوا مَجْرُوحًا (*) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : ضَيَعُوهُ ضَيَعَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - ، قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - . » .

ص (٢) .

١٩٩/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : شُهِدُ صَلَاةً فِي جَمَاعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ صِيَامِ يَوْمٍ ،

وَقِيَامِ لَيْلَةٍ . » .

ص (٣) .

(١) يشهد له ما رواه ابن ماجة في كتاب (الطهارة وسننها) - باب : الرجل يسلم عليه وهو يبول - ج ١ ص ١٢٦ برقم ٣٥١ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : مر رجل على النبي - ﷺ - وهو يبول فسلم عليه ، فلم يرد عليه فلما فرغ ضرب بكفيه الأرض فتييم ثم رد عليه السلام .

(*) هكذا بالأصل ولعل الصواب : مجدوراً .

مجدوراً : الجُدْرَى بفتح الجيم وضمها وأما الدال فمفتوحة فيها : قروح تنفطر عن الجلد ممتلئة ماء ثم تنفتح المصباح المنبرج ١ ص ١٢٨ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارات) - باب : في الجنب به الجُدْرَى والحصبية - ج ١ ص ١٠١ عن عطاء ، احتلم على عهد النبي - ﷺ - وهو مجدور فغسلوه فمات ، فبلغ ذلك النبي - ﷺ - فقال : « ضيعوه ضيعهم الله ، قتلوه قتلهم الله » .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) - باب : فضل الصلاة في جماعة - ج ١ ص ٥٢٧ رقم ٢٠١٥ عن عطاء قال : « شهود صلاة مكتوبة ما كانت أحب إلي من قيام ليلة وصيام يوم » .

(مراسيل عطاء بن يسار، رضى الله تعالى عنه)

١ / ٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً » .

ص (١) .

٢ / ٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَغْتَسِلُ هُوَ وَعَائِشَةُ فِي

إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، فَيَبِينَا هُوَ مَعَهَا فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ إِذِ انْسَلَّتْ ، فَقَالَ : قَدْ فَعَلْتِيهَا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ
حَضَّتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : فَقَوْمِي وَأَنْزَرِي وَأَدْنِي مِنِّي فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي اللَّحَافِ » .

ص (٢) .

(١) مجمع الزوائد ج ١ / ص ٢٣٢ كتاب (الطهارة) - باب : ما جاء في الوضوء - بلفظ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله - ﷺ - توضأ مرة مرة .

قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الأوسط ، وزاد : « ثم قام فصلى » وفيه منديل بن علي ضعفه أحمد وابن المديني وابن معين في رواية ووثقه في أخرى .

وفي سنن أبي داود ج ١ / ص ٩٥ ، ٩٦ كتاب (الطهارة) - باب : الوضوء مرة مرة حديث رقم ١٣٨ عن عطاء ابن يسار ، عن ابن عباس قال : « ألا أخبركم بوضوء رسول الله - ﷺ - ؟ توضأ مرة مرة » .

وفي صحيح البخاري ج ١ / ص ٤٩ طبع الشعب كتاب (الطهارة) - باب : الوضوء مرة مرة عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس قال : « توضأ النبي - ﷺ - مرة مرة » .

(٢) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٩ / ص ٥٨٢ رقم ٢٧٥٢٣ ، وعزاه لسعيد بن منصور .

وفي سنن سعيد بن منصور ج ٢ / ص ٨٤ رقم ٢١٤٥ كتاب (الطلاق) - باب : ما يحل للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً - بلفظ : أخبرنا سعيد ، عن هشيم ، عن المغيرة ، عن عائشة قالت : كنت أنزر وأنا حائض وأدخل مع رسول الله - ﷺ - في لحافه .

وفي سنن الترمذي ج ١ / ص ٨٩ حديث رقم ١٣٢ (أبواب الطهارة) - باب : ما جاء في مباشرة الحائض عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله - ﷺ - إذا حضت يأمرني أن أنزر ثم يباشرني » وفي الباب عن أم سلمة وميمونة قال أبو عيسى : حديث عائشة حديث حسن صحيح . =

٧٠٧ / ٣ - «عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : كَانَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو رَجُلًا أَعْلَمَ مِنْ شَفْتِهِ {السُّفْلَى} ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ أُسْرِ بَدْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! انزِعْ ثَنِيَّتِيهِ {السُّفْلَيْنِ} فَيَدْلِعَ لِسَانَهُ ، فَلَا يَقُومَ عَلَيْكَ خَطِيئًا بِمَوْطِنٍ أَبَدًا ، فَقَالَ : لَا أُمِثَّلُ بِهِ فِيمِثَّلَ اللَّهُ - تَعَالَى - بِي . » .
ش (١) .

٧٠٧ / ٤ - «عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : تَزَوَّجَ بِشْرُ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ امْرَأَةً ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - {سَلْ} فِي قَوْمِكَ وَأَدْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ ، فَسَأَلَ فَأُعْطِيَ فَيَرَأُطًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ يَدْفَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَدْخُلَ عَلَيْهَا . » .
ابن جرير (٢) .

٧٠٧ / ٥ - «عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَكِبَ إِلَى قُبَاءَ يَسْتَخِيرُ اللَّهَ - تَعَالَى - فِي الْعَمَةِ وَالْحَالَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - أَنْ لَا مِيرَاثَ لَهُمَا . » .
ص (٣) .

٧٠٧ / ٦ - «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا يَحِلُّ لِي مِنْ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ ؟ قَالَ : تَشُدُّ إِزَارَهَا ، ثُمَّ شَأْنُكَ بِمَا عَلَاهَا . » .

= وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي - ﷺ - والتابعين ، وبه يقول الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق . ١هـ : الترمذي .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ / ص ٣٨٧ رقم ١٨٥٨٦ كتاب (المغازي) - غزوة بدر الكبرى - عن عطاء بلفظه .

(٢) ما بين القوسين أثبته من كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٦ ص ٥٤٢ رقم ٤٥٨١٩ .

(٣) سنن سعيد بن منصور ج ١ / ص ٧٠ رقم ١٦٣ كتاب (الفرائض) - باب : العممة والحالة - عن عطاء ابن يسار بلفظه .

..... (١)

٧ / ٧٠٧ - « حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ

أَسْلَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ » .

..... (٢)

٨ / ٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : إِذَا كَانَ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ نَسَخَ الْمَلَكُ مَنْ

يَمُوتُ مِنْ شَعْبَانَ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُظْلَمُ وَيَفْجَرُ وَيَنْكَحُ النَّسْوَانَ ، وَقَدْ نُسِخَ اسْمُهُ مِنَ الْأَحْيَاءِ

إِلَى الْأَمْوَاتِ ، وَمَا مِنْ لَيْلَةٍ بَعْدَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَفْضَلَ مِنْهَا ، يَنْزِلُ اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ،

فَيَغْفِرُ لِكُلِّ أَحَدٍ إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ أَوْ قَاطِعِ رَحِمٍ » .

= وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٦ / ص ٢١٢ كتاب (الفرائض) - باب : من لا يرث من ذوى الأرحام - عن عطاء بن يسار قال : أتى رجل من أهل العالية رسول الله - ﷺ - فقال : يا رسول الله ! إن رجلاً هلك وترك عمه وخالة . انطلق فقسم ميراثه ، فتبعه رسول الله - ﷺ - على حمار وقال : يا رب رجل ترك عمه وخالة؟ ثم سار هنية ، ثم قال : يا رب رجل ترك عمه وخالة ثم سار هنية ؟ ثم قال : يا رب رجل ترك عمه وخالة ؟ لا أرى ينزل على شيء ، لا شيء لهما (وروى) أبو داود في المراسيل عن عبد الله بن مسلمة ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار أن رسول الله - ﷺ - ركب إلى قباء يستخير في ميراث العمه والخالة فأنزل عليه لا ميراث لهما . اهد السنن الكبرى .

(١) هكذا في الأصل بدون عزو وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ٩ / ص ٦٢٧ برقم ٢٧٧٣٠ فصل في الحيض والنفاس والإستحاضة بدون عزو أيضاً وقال محققه : الحديث هنا خال من العزو .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ١ / ص ٢٨١ كتاب (الطهارة) - باب : مباشرة الحائض ومضاجعتها - عن ابن عباس أن رجلاً قال : يا رسول الله ! مالي من امرأتى وهى حائض قال : « تشد إزارها ثم شأنك بها » . قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه أبو نعيم ضرار بن صرد وهو ضعيف وفي الباب عن عبادة قريب من حديثنا .

(٢) هكذا في الأصل بدون عزو كما ورد في كنز العمال للمتقى الهندي ج ٩ ص ٦٢٨ رقم ٢٧٧٣١ بدون عزه فصل في الحيض والنفاس والإستحاضة .

ابن شاهين في الترغيب (١) .

٧٠٧/٩ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : أَوَّلُ مَا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ

وَالْمَيْسِرِ ﴾ » .

ش (٢) .

٧٠٧/١٠ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : كَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَدْ أَصَابَهُ الْجُدْرَى أَوَّلَ مَا

قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَهُوَ غُلَامٌ مُخَاطَهُ يَسِيلُ عَلَى فِيهِ فَتَقَدَّرَتْهُ عَائِشَةُ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَطَفِقَ يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيُقْبِلُهُ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَمَا وَاللَّهِ بَعْدَ هَذَا فَلَا أُفْصِيهِ أَبَدًا » .

الواقدي ، كر (٣) .

(١) مجمع الزوائد للهيثمى ج ٨ ص ٦٥ كتاب (الأدب) - باب : ما جاء في الشحناء - عن معاذ بن جبل ، عن النبي ﷺ - قال : يطلع الله إلى جميع خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا المشرك أو مشاحن .

قال الهيثمى رواه الطبرانى فى الكبير وفى الأوسط : ورجالهما وثقوا وفى الباب عن أبى هريرة ، وعبد الله بن عمرو ، وعوف بن مالك بأحاديث مقاربة للحديث الذى معنا .

(٢) مصنف ابن أبى شيبة ج ١٤ / ص ١٣٧ رقم ١٧٨٧١ كتاب (الأوائل) .

بلفظ : حدثنا عبد الرحيم عن طلحة بن عمرو قال : سمعت عطاء يقول : أول ما نزل تحريم الخمر ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس ﴾ الآية ٢١٩ من سورة البقرة .

(٣) ما بين الأقواس من كنز العمال للمتقى الهنذى ج ١٣ ص ٢٧٢ برقم ٣٦٨٠٠ .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٢ / ص ٣٩٨ فى ترجمة (أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن عبد العزى بن امرئ القيس . . . الصحابى الجليل) وذكر الحديث بلفظ : عن عطاء بن يسار أنه قال : كان أسامة بن زيد قد أصابه الجدري أول ما قدم المدينة وهو غلام مخاطه يسيل على فيه فتقدرته عائشة ، فدخل رسول الله ﷺ - فطفق يغسل وجهه ويقبله فقالت عائشة : أما والله بعد هذا فلا أفصيه أبداً . =

٧٠٧ / ١١ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَعْبَانَ نُسِخَ لِمَلَكِ الْمَوْتِ كُلِّ مَنْ يَقْبِضُ رُوحَهُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُنْكِحُ النِّسَاءَ ، وَيُولِدُ لَهُ ، وَيَبْنِي ، وَيَغْرِسُ ، وَيَظْلِمُ ، وَيَفْجُرُ ، وَمَالَهُ اسْمٌ فِي الْأَحْيَاءِ » .
ابن زنجويه (١) .

٧٠٧ / ١٢ - « عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّا نَسْمَعُ مِنْكَ أَحَادِيثَ ، أَفْتَأْذَنُ لِي فَأَكْتُبَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَكَانَ أَوَّلُ مَا كَتَبَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ كِتَابًا : لَا يَجُوزُ شَرْطَانٍ فِي بَيْعٍ وَاحِدٍ ، وَيَبِيعُ وَسَلَفٌ جَمِيعًا ، وَيَبِيعُ مَا لَمْ يَضْمَنْ ، وَمَنْ كَانَ مَكَاتِبًا عَلَى مِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَقَضَاهَا كُلَّهَا إِلَّا دَرِهَمًا فَهُوَ عَبْدٌ أَوْ عَلَى مِائَةِ أُوقِيَّةٍ فَقَضَاهَا كُلَّهَا إِلَّا أُوقِيَّةً فَهُوَ عَبْدٌ » .

= قال ابن عساكر : ورواه أبو يعلى ولفظه قالت عائشة : أمرني رسول الله أن أغسل وجه أسامة يوماً وهو صبي، وما ولدت ولا أعرف كيف يغسل الصبيان ، قالت : فأخذته فغسلته غسلًا ليس بذلك ، فأخذه رسول الله وجعل يغسل وجهه ويقول : لقد أحسن بنا إذ لم يك بجارية ، ولو كنت جارية لحليتك وأعطيتك . اهـ : تهذيب تاريخ دمشق .

(١) الدر المنثور ج ٧ ص ٤٠١ تفسير سورة الدخان ، الآية ٤ بلفظ : أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق محمد بن سوقة عن عكرمة « فيها يفرق كل أمر حكيم » قال : في ليلة النصف من شعبان يبرم أمر السنة وينسخ الأحياء من الأموات ، ويكتب الحاج ، فلا يزداد فيهم ولا ينقص منهم أحد .
وأخرج ابن زنجويه والديلمي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ - قال : تقطع الآجال من شعبان إلى شعبان، حتى أن الرجل لينكح ويولد له وقد خرج اسمه في الموتى .
وأخرج ابن أبي شيبة ، عن عطاء بن يسار ، قال : لم يكن رسول الله ﷺ - في شهر أكثر صياماً منه في شعبان ، وذلك أنه ينسخ فيه الآجال من ينسخ في السنة .
وفي تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ / ص ١٣٧ تفسير سورة الدخان الآية ٤ بلفظ : أخبرني عثمان بن محمد ابن المغيرة بن الأخنس قال : إن رسول الله قال : تقطع الآجال من شعبان إلى شعبان حتى إن الرجل لينكح ويولد له وقد خرج اسمه في الموتى « قال ابن كثير : هو حديث مرسل ومثله لا يعارض به النصوص . اهـ .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٤١ رقم ١٤٢٢٢ كتاب (البيوع) - باب : النهى عن بيع الطعام حتى يستوفى عن عطاء الخراساني . بلفظه .

وفى السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ / ص ٣٢٤ كتاب (المكاتب) - باب : المكاتب عبد ما بقى عليه درهم - وذكر الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، مع اختلاف يسير فى اللفظ . وقال البيهقي : كذا وجدته ولا أراه محفوظاً .

(مراسيل عكرمة رضى الله تعالى عنه)

١ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَأَى امْرَأَةً تَسْجُدُ

وَتَرْفَعُ أَنْفَهَا فَقَالَ فِيهَا قَوْلًا شَدِيدًا فِي الْكِرَاهَةِ لِرَفْعِ أَنْفِهَا » .

عب (١) .

٢ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَأَى رَجُلًا قَائِمًا - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ :

وَالنَّبِيُّ - ﷺ - يَخْطُبُ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا أَبُو إِسْرَائِيلَ جَعَلَ عَلَيَّ نَفْسِهِ نَذْرًا أَنْ يَقُومَ يَوْمًا فِي الشَّمْسِ وَبَصُومِهِ ، وَلَا يَتَكَلَّمَ فِيهِ ، قَالَ : فَلْيَجْلِسْ ، وَلْيَسْتَظِلْ ، وَلْيَتَكَلَّمْ ، وَلْيَتِمَّ صِيَامَهُ » .

عب (٢) .

٣ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَاللَّهِ لَأَغْرُونََّ (*) قُرَيْشًا ،

ثُمَّ سَكَتَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى - » .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ١٨٢ رقم ٢٩٨١ كتاب (الصلاة) - باب : سجود الأنف - عن عكرمة مولى ابن عباس . بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٤٣٦ ، ٤٣٧ رقم ١٥٨٢١ كتاب (الأيمان والنذور) - باب : لا نذر في معصية الله عن عكرمة بلفظه .

وفي صحيح البخارى ج ٨ / ص ١٧٨ كتاب (الأيمان والنذور) - باب : النذر فيما لا عليك وفي معصية - وذكر الحديث عن عكرمة ، عن ابن عباس .

بلفظ : قال بينا النبى - ﷺ - يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا : أبو اسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال النبى - ﷺ - : مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه .

(*) هكذا بالأصل « لا تحرون » والتصويب من عبد الرزاق لـ { لأغزون } .

عب (١) .

٧٠٨ / ٤ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي السَّفَرِ نَهَارًا » .

عب (٢) .

٧٠٨ / ٥ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أُمَّي تُوَفِّيتُ وَلَمْ تَتَّصِدَّقْ بِشَيْءٍ ، أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّهَا تَرَكْتُ مَخْرَفًا (*) فَأَنَا أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا » .

{ عب (**) (٣) }

٧٠٨ / ٦ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ : لَيْسَ لَوَارِثٍ وَصِيَّةٌ ، وَلَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ فِي مَالِهَا شَيْءٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا » .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٥١٨ رقم ١٦١٢٣ كتاب (الأيمان والنذور) - باب : الاستثناء في اليمين عن عكرمة قال : قال رسول الله - ﷺ - : والله لأغزون قريشًا ، ثم سكت ، ثم قال : إن شاء الله .

وفي سنن أبي داود ج ٣ / ص ٥٨٩ حديث رقم ٣٢٨٥ كتاب (الأيمان والنذور) - باب : الاستثناء في اليمين - بعد السكوت - عن عكرمة أن رسول الله - ﷺ - قال : والله لأغزون قريشًا ، والله لأغزون قريشًا ، والله لأغزون قريشًا . ثم قال : إن شاء الله .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ٥٤٥ رقم ٤٣٩٦ كتاب (الصلاة) - باب : الجمع بين الصلاتين في السفر - عن عكرمة بلفظه .

(*) مخرفاً : أى بستائناً من نخل ، والمخرف بالفتح يقع على النخل وعلى الرطب النهاية ج ٢ ص ٤٢ .

(**) هكذا بالأصل بدون عزو ، وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ٦ ص ٥٩٩ رقم ١٧٠٥٢ وعزاه إلى عبد الرزاق .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٥٩ رقم ١٦٣٣٨ كتاب (الوصايا) - باب : الصدقة عن الميت - عن عكرمة بلفظه .

ن ، عب (١) .

٧٠٨/٧ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : شَقَّ النَّبِيُّ ﷺ - الْمَشَاعِلَ (*) يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ أَهْلَ خَيْبَرَ يَشْرَبُونَ فِيهَا » .

عب (٢) .

٧٠٨/٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ وَقَدْ نَبَذُوا لَصَبِيَّ لَهُمْ فِي كُوزٍ ، فَأَهْرَاقَ الشَّرَابَ ، وَكَسَرَ الْكُوزَ » .

عب (٣) .

٧٠٨/٩ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - يَوْمَ طَافَ بِالْبَيْتِ أَتَى عَبَّاسًا فَقَالَ : اسْقُونَا فَقَالَ الْعَبَّاسُ : أَلَا نَسْقِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ شَرَابٍ صَنَعْنَاهُ فِي الْبَيْتِ؟ فَإِنَّ هَذَا الشَّرَابَ قَدْ لَوِثَتْهُ الْأَيْدِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : اسْقُونَا مِمَّا تَسْقُونَ النَّاسَ ، فَسَقَوْهُ { فَرَشَّ } بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ شَرِبَ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ أَيْضًا فَصَبَّهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ شَرِبَ ، وَكَانَ ذَلِكَ الشَّرَابُ فِي الْأَسْقِيَةِ » .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ١٢٥ رقم ١٦٦٠٨ كتاب (الصدقة) - باب : عطية المرأة بغير إذن زوجها - عن عكرمة قال : قضى رسول الله ﷺ - أنه ليس لذات زوج وصية في مالها شيئاً إلا بإذن زوجها .
وأما صدر الحديث فإنه ورد تحت أرقام ١٦٣٠٦ عن عمرو بن خارجة ، جزءاً من حديث طويل ، ويرقم كذلك ١٦٣٠٧ .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٢٠٤ رقم ١٦٩٤٠ كتاب (الأشربة) - باب : الظروف والأشربة والأطعمة عن عكرمة بلفظه .

(*) ومعنى (المشاعل) واحده مشعل ، وهي : زقاق كانوا ينتبذون فيها .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٢٠٤ رقم ١٦٩٤١ كتاب (الأشربة) - باب : الظروف والأشربة والأطعمة - عن عكرمة بلفظه .

عب (١)

١٠/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَتَلَ مَوْلَى لِبْنِي عَدِيَّ بْنَ كَعْبٍ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ،
فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ - فِي دَيْتِهِ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ، وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ : ﴿ وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ
أَعْنَاهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ (*) » .

عب ، ص ، ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه (٢) .

١١/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَضَى فِي الْأَنْفِ إِنْ جُدِعَ كُلُّهُ بِالْدِّيَةِ
وَإِذَا جُدِعَتْ { رَوْتُهُ } (**) فَالْتَّصِفُ » .

عب (٣)

(١) ما بين الأقواس من الكنز ج ١٤ ص ١٢١ برقم ٣٨١١٦ .

مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٢٢٥ رقم ١٧٠١٨ كتاب (الأشربة) - باب : الحد في نبيذ الأسقية ، ولا
يشرب بعد ثلاث - عن عكرمة بلفظه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ / ص ٣٠٤ كتاب (الأشربة والحد فيها) - باب : ما جاء في السكر بالماء -
بنحوه عن أبي وداعة السهمي .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٢٩٦ ، ٢٩٧ ، كرقم ١٧٢٧٣ تاب (العقول) - باب : كيف أمر اللدية - عن
عكرمة بلفظه .

(*) سورة التوبة من الآية رقم ٧٤ .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١٠ / ص ١٦٦ رقم ٩١٢٠ كتاب (أفضية رسول الله ﷺ -) عن عكرمة بلفظه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ / ص ٧٨ - باب : تقدير البدل باثنى عشر ألف درهم أو بألف دينار على قول
من جعلهما أصلين - وذكر الحديث عن عكرمة .

(**) روثه : أرنبته . هـ نهاية ج ٢ ص ٢٧١ .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٣٣٨ رقم ١٧٤٦١ كتاب (العقول) - باب : الأنف عن عكرمة بلفظه .

١٢/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - بِأَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ يَضْرِبُ خَادِمَهُ ، فَنَادَاهُ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ فَلَمَّا سَمِعَهُ أَلْقَى السَّوْطَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : وَاللَّهِ اللَّهُ أَقْدَرُ { عَلَيْكَ } مِنْكَ عَلَى هَذَا ، قَالَ : وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - { أَنْ } يُمَثِّلَ الرَّجُلُ بَعْدَهُ فَيَعُورُ أَوْ يَجْدَعُ ، وَقَالَ : أَشْبِعُوهُمْ وَلَا تُجَوِّعُوهُمْ ، وَاكْسُوهُمْ وَلَا تُعْرُوهُمْ ، وَلَا تَكْتَرُوا ضَرْبَهُمْ ، { فَإِنَّكُمْ } فَإِنَّهُمْ مَسْتَوْلُونَ { عَنْهُمْ } ، وَلَا تَفْدَحُوهُمْ بِالْعَمَلِ ، فَمَنْ كَرِهَ عَبْدَهُ فَلْيَبِعْهُ ، وَلَا يَجْعَلْ رِزْقَ اللَّهِ - تَعَالَى - عَلَيْهِ عَنَاءً . »

عب (١)

١٣/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : طَعَنَ رَجُلٌ رَجُلًا بِقَرْنٍ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : أَقْدَنِي فَقَالَ : دَعُهُ حَتَّى يَبْرَأَ ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا وَالنَّبِيُّ ﷺ - يَقُولُ : دَعُهُ حَتَّى يَبْرَأَ ، فَأَقَادَهُ بِهِ ، ثُمَّ عَرَجَ الْمُسْتَقِيدُ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ { بَرَى } { صَاحِبِي } وَعَرَجْتُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَلَمْ أَمُرْكَ أَنْ لَا تَسْتَقِيدَ حَتَّى تَبْرَأَ ! فَعَصَيْتَنِي فَأَبْعَدَكَ اللَّهُ - تَعَالَى - وَبَطَلَ { عَرَجُكَ } ، ثُمَّ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - بِمَنْ كَانَ بِهِ جَرْحٌ أَنْ لَا يَسْتَقِيدَ حَتَّى يَبْرَأَ جَرْحَهُ ، فَالْجُرْحُ عَلَى مَا بَلَغَ ، وَمَا كَانَ مِنْ شَلَلٍ أَوْ عَرَجٍ فَلَا قُوْدَ فِيهِ وَهُوَ عَقْلٌ ، وَمَنْ اسْتَقَادَ جَرْحًا فَأُصِيبَ الْمُسْتَقَادُ مِنْهُ فَعَقِلَ مَا نَقَصَ مِنْ جَرْحِ صَاحِبِهِ لَهُ وَفَضَى أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ . »

(١) ما بين الأقواس من كنز العمال ج ٩ ص ٢٠٣ برقم ٢٥٦٧٤ .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٤٣٩ رقم ١٧٩٣٣ كتاب (العقول) - باب : ما ينال الرجل من مملوكه - عن عكرمة بلفظه .

عب (١) .

١٤ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نَهَى أَنْ يُقَادَ بِالْجُرُوحِ فِي الْمَسْجِدِ » .

عب (٢) .

١٥ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ اسْمَ الْهُذَلِيِّ الَّذِي { قَتَلَتْ } إِحْدَى

امْرَأَتَيْهِ الْأُخْرَى فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَغْرَةَ فِي الْجَنِينِ ، وَبِدْيَةَ فِي الْمَرْأَةِ ، اسْمُهُ حَمَلٌ

ابْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ مِنْ بَنِي كَثِيرِ بْنِ { حَبَاشَةَ } ، وَاسْمُ الْمَرْأَةِ الْقَاتِلَةِ أُمُّ عَفِيفِ ابْنَةِ مَسْرُوحِ

مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ هُذَيْلٍ ، وَأَخُوهَا الْعَلَاءُ بْنُ مَسْرُوحِ ، وَالْمَقْتُولَةُ مَلِيكَةُ بِنْتُ عُوَيْمِرٍ مِنْ بَنِي

لَحْيَانَ بْنِ هُذَيْلٍ ، وَأَخُوهَا عَمْرُو بْنُ عُوَيْمِرٍ ، فَقَالَ الْعَلَاءُ بْنُ مَسْرُوحِ : لَا أَكَلَّ وَلَا

أَشْرَبَ ، وَلَا اسْتَهَلَّ ، وَلَا نَطَقَ فَمِثْلُ هَذَا { بَطْلٌ } ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ عُوَيْمِرٍ : إِنَّ ابْنَنَا ذَكَرَ ،

فَقَضَى النَّبِيُّ - ﷺ - فِي الْجَنِينِ بَغْرَةَ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى أَوْ فَرَسٍ ، أَوْ مِائَةَ شَاةٍ ، أَوْ عَشْرٍ مِنْ

الإِبِلِ » .

(١) ما بين الأقواس أثبتناه من الكنز برقم ٤٠٢١٠ .

وفى مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٤٥٥ رقم ١٧٩٩٣ كتاب (العقول) - باب : الانتظار بالقيود أن يبرأ - عن
عكرمة مع زيادة في الألفاظ واختلاف بسير .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ١٠ / ص ٢٣ رقم ١٨٢٣٦ كتاب (العقول) - باب : لا تقام الحدود في المسجد - عن
عكرمة بلفظه .

وفى سنن أبي داود ج ٤ / ص ٦٢٩ رقم ٤٤٩٠ كتاب (الحدود) - باب : في إقامة الحد في المسجد - ذكر
الحديث عن حكيم بن حزام بلفظ أنه قال : نهى رسول الله - ﷺ - أن يستقام في المسجد وأن تنشده فيه
الأشعار ، وأن تقام فيه الحدود .

عب (١)

١٦/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِنْ أَهْوَنَ أَهْلُ النَّارِ عَذَابًا رَجُلٌ يَطَأُ جَمْرَةً يَغْلِي مِنْهَا دِمَاعُهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : وَمَا { كَانَ } جُرْمُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : كَانَتْ لَهُ مَاشِيَةٌ يَغْشَى بِهَا الزَّرْعَ وَيُؤْذِيهِ ، وَحَرَّمَ اللَّهُ الزَّرْعَ وَمَا حَوْلَهُ { غَلْوَةٌ } (*) سَهْمٌ ، فَاحْذَرُوا أَنْ لَا يَسْحَتَ الرَّجُلُ مَالَهُ فِي الدُّنْيَا وَيَهْلِكَ نَفْسُهُ فِي الْآخِرَةِ ، فَلَا تَسْحَتُوا أَمْوَالَكُمْ { فِي الدُّنْيَا } وَتَهْلِكُوا أَنْفُسَكُمْ فِي الْآخِرَةِ » .

عب (٢)

١٧/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي فِدَاءِ رَقِيقِ الْعَرَبِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فِي الرَّجُلِ الَّذِي يُسَبَّى فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِثَمَانٍ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي وَلَدٍ إِنْ كَانَ لِأُمَّةٍ بَوْصِيفَيْنِ وَصِيفَيْنِ ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى ، وَقَضَى فِي سَبْيَةِ الْجَاهِلِيَّةِ بَعِشْرٍ مِنَ الْإِبِلِ ، وَقَضَى فِي وَلَدِهَا مِنَ الْعَبْدِ بَوْصِيفَيْنِ ، وَيَفْدِيهِ مَوَالِي أُمَّةٍ ، وَهُمْ عَصَبَتُهَا وَلَهُمْ مِيرَاثُهُ مَا لَمْ يَعْتَقْ أَبُوهُ ، وَقَضَى فِي سَبْيِ الْإِسْلَامِ بِسِتٍّ مِنَ الْإِبِلِ فِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَالصَّبِيِّ » .

(١) ما بين الأقواس من الكنز برقم ٤٠٤٢٣ .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١٠ / ص ٦٢ رقم ١٨٣٥٦ كتاب (العقول) - باب : نذر الجنين - .

وترجمة (حمل بن مالك بن النابغة) في الإصابة ج ٢ / ص ٢٨٨ برقم ١١٠٧ وذكر في الترجمة الإشارة لحديثنا .

(*) ومعنى (غلوة) الغلوة : قدر رمية سهم . نهاية ج ٣ / ص ٣٨٣ .

(٢) هكذا بالأصل ، وما بين الأقواس من الكنز ج ١٤ ص ١٦٨ برقم ٣٩٨٠٠ .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١٠ / ص ٨٤ ، ٨٥ كتاب (العقول) - باب : حرمة الزرع - حديث ١٨٤٤٧ عن

عكرمة مولى ابن عباس - بلفظه .

إلا أنه قال : « أن لا يستحب » و « فلا تستحبوا » كما في الأصل مخالفا لما في الكنز « يسحت » و « فلا

تسحتوا » .

عب (١) .

« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : تَظَاهَرَ رَجُلٌ مِنْ أُمَّرَأَتِهِ فَأَصَابَهَا قَبْلَ أَنْ يُكْفَرَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالَ : رَحِمَكَ اللَّهُ - تَعَالَى - يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَأَيْتَ خُلْخَالَهَا أَوْ قَالَ : سَاقِيهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : فَأَعْتَزَلْهَا حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ » .

عب (٢) .

« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ وَضَعَتْ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ - فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْكِحَ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٢٧٩ رقم ١٣١٦٤ كتاب (أبواب اللعان) - باب : الأمة نغر الحر بنفسها - عن عكرمة بلفظه : وزاد في آخره : « فذاك فداء العرب » .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٦ / ص ٤٣٠ رقم ١١٥٢٥ كتاب (الطلاق) - باب : الواقعة للتكفير - عن عكرمة بلفظه وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ / ص ٣٨٦ كتاب (الظهار) - باب : لا يقربها حتى يكفر - أيضا عن عكرمة .

بلفظ : أن رجلاً ظاهر من امرأته ثم واقعها قبل أن يكفر فأتى النبي ﷺ - فأخبره ، قال : ما حملك على ما صنعت ؟ قال : رأيت بياض ساقها ، قال : فاعتزلها حتى تكفر عنك .

وقال : نا زياد بن أيوب ، نا إسماعيل ، نا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن النبي ﷺ - نحوه ، لم يذكر الساق (وكذلك) رواه معمر بن سليمان عن الحكم مرسلاً ، (وكذلك) روى عن ابن جريج ، عن عكرمة مرسلاً .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٦ / ص ٤٧٦ رقم ١١٧٢٩ كتاب (الطلاق) - باب : المطلقة يموت عنها زوجها وهي في عدتها أو تموت في العدة - عن عكرمة بلفظه .

٧٠٨ / ٢٠ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَا ، وَاللَّهِ مَا أَعْتَبْتُ عَلَى ثَابِتٍ دِينًا وَلَا خُلُقًا وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أُنْرِدِينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ - ثَابِتًا فَأَخَذَ حَدِيثَهُ وَفَارَقَهَا ، وَهِيَ جَمِيلَةٌ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلُولٍ قَالَ مَعْمَرٌ : وَبَلَّغَنِي أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ - لِي مِنَ الْجَمَالِ مَا قَدْ تَرَى ، وَثَابِتٌ رَجُلٌ دَمِيمٌ » .

عب (١) .

٧٠٨ / ٢١ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : اخْتَلَعَتْ امْرَأَةٌ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ مِنْ زَوْجِهَا ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عِدَّتَهَا حِيْضَةً » .

عب (٢) .

٧٠٨ / ٢٢ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : وَهَبَتْ مَيْمُونَةَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ - » .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٤٨٣ رقم ١١٧٥٩ - باب : الفداء - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر ، عن أيوب ، عن عكرمة قال : جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى النبي ﷺ - فقالت : يا رسول الله ! لا ، والله ما أعتب على ثابت دينًا ولا خلقًا ولكن أكره الكفر في الإسلام فقال النبي : أتردين إليه حديثه قالت : نعم ، فدعا النبي ﷺ - ثابِتًا ، فأخذ حديثه وفارقها ، وهي جميلة بنت عبد الله بن أبي سلول . قال معمر : وبلغني أنها قالت يومئذ : أكره أن أعصى ربي ، قال : وبلغني أنها قالت للنبي ﷺ - : بي من الجمال ما ترى ، وثابت رجل دميم) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٥٠٦ رقم ١١٨٥٨ - باب : عدة المختلعة - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر ، عن عمرو بن مسلم ، عن عكرمة مولى ابن عباس قال : اختلعت امرأة ثابت بن قيس بن شماس من زوجها ، فجعل رسول الله ﷺ - عِدَّتَهَا حِيْضَةً) .

٢٣ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَدِمَ رَجُلٌ مِنَ السَّفَرِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : قَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ فُلَانَةٌ وَأَغْلَقَتْ عَلَيْكَ بَابَهَا ، لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ » .
عب (٢) .

٢٤ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : فَرَّقَ الْإِسْلَامَ بَيْنَ أَرْبَعٍ وَبَيْنَ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ : حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ ، كَانَتْ عِنْدَ خَلْفِ ابْنِ سَعْدِ بْنِ عَامِرِ بْنِ بَيَاضَةَ الْخُزَاعِيِّ فَخَلَفَ عَلَيْهَا الْأَسْوَدُ بْنُ خَلْفٍ ، وَفَاحْتَةَ بِنْتَ الْأَسْوَدِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَسَدٍ كَانَتْ عِنْدَ أُمِّئَةَ بْنِ خَلْفٍ فَخَلَفَ عَلَيْهَا صَفْوَانَ بْنِ أُمِّئَةَ بْنِ خَلْفٍ ، وَأُمُّ عَبِيدِ بِنْتُ ضَمْرَةَ بْنِ غَزِيَةَ وَكَانَتْ عِنْدَ الْأَسْلَتِ ، فَخَلَفَ عَلَيْهَا أَبُو قَيْسِ بْنِ الْأَسْلَتِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَمَلِيكَةَ بِنْتَ خَارِجِ بْنِ سِنَانَ بْنِ أَبِي خَارِجٍ كَانَتْ عِنْدَ زَبَانَ بْنِ سِنَانَ فَخَلَفَ عَلَيْهَا مَنظُورُ بْنُ زَبَانَ بْنِ سِنَانَ وَجَاءَ الْإِسْلَامَ ، وَعِنْدَ قَيْسِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمِيرَةَ الْأَسَدِيِّ ثَمَانِي نِسْوَةٍ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : طَلَّقْ ، وَأَمْسِكِ أَرْبَعًا ، وَجَاءَ الْإِسْلَامَ وَعِنْدَ صَفْوَانَ بْنِ أُمِّئَةَ بْنِ خَلْفٍ سِتُّ نِسْوَةٍ وَعِنْدَ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ (*) عَشْرُ نِسْوَةٍ وَعِنْدَ سَفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ تِسْعُ نِسْوَةٍ وَعِنْدَ سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ سِتُّ نِسْوَةٍ » .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٧٥ رقم ١٢٢٦٦ - باب : هل الذميمة والمملوكة متعة ؟ - باب : الموهبات - حديث بلفظ (عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول : وهبت ميمونة نفسها للنبي - ﷺ -) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٣٩ رقم ١٢٥٤٨ - باب : دخول الرجل على امرأة رجل غائب - بلفظ : (عبد الرزاق عن ابن عيينة ، عن معمر ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة قال : قدم رجل من سفر فقال له النبي - ﷺ - : أقد نزلت على فلانة وغلقت عليك بابها ؟ لا يخلون رجل بامرأة) .

(*) هذه الزيادة من كنز العمال ج ١ ص ٣١٩ رقم ١٤٩٦ .

عب (١) .

٢٥ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ جَارِيَةَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - زَنَتْ فَأَمَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلِيًّا أَنْ يَجْلِدَهَا ، فَوَجَدَهَا عَلَى قَدٍ وَضَعَتْ فَلَمْ يَجْلِدْهَا حَتَّى تَعْلَتْ مِنْ نَفْسِهَا ، فَجْلَدَهَا خَمْسِينَ جَلْدَةً فَأَخْبَرَ عَلِيُّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَنَّهُ قَدْ جْلَدَهَا فَقَالَ : أَحْسَنْتَ . »

عب (٢) .

٢٦ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : عُرِضَتْ بِنْتُ حَمْرَةَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّهَا ابْنَةٌ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . »

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٦٣ - ١٦٤ رقم ١٢٦٢٥ - باب : من فرق الإسلام بينه وبين امرأته - بلفظ : (عبد الرزاق عن ابن جريج قال : عكرمة مولى ابن عباس : فرق الإسلام بين أربع وبين أبناء بعولتهن حمينة ابنة أبي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار ، كانت عند خلف بن سعد بن عياض بن عمارة الخزاعي ، فخلف عليها الأسود بن خلف وفاخته بنت الأسود بن المطلب بن أسد ، كانت عند أمية بن خلف ، فخلف عليها صفوان بن أمية بن خلف ، وأم عبيد بنت ضمرة بن مالك بن عزيز ، كانت عند الأسلت ، فخلف عليها أبو قيس بن الأسلت من الأنصار ، ومليكة بنت خارجة بن سنان بن أبي حارثة ، كانت عند زبان ابن سنان ، وجاء الإسلام وعند القيس بن الحارث بن ربيعة بن جدل الأسدي ثمان نسوة فقال النبي - ﷺ - : طلق ! وأمسك أربعاً وطلق أربعاً ، فجعلت هذه تقول : أنشدك الله والصحبة ، وتقول هذه : أنشدك الله والقرابة . قال عكرمة مولى ابن عباس : وجاء الإسلام وعند صفوان بن أمية بن خلف ست نسوة : عاتكة بنت الوليد بن المغيرة ، وآمنة بنت أبي سفيان بن حرب ، وبرزة بنت مسعود بن عمرو بن عبد ياليل الثقفي ، وابنة عامر بن مالك بن جعفر ملاعب الأسنة ، وفاخته بنت الأسود بن المطلب ، وأم وهب بنت أمية بن قيس السهمي ، فطلق أم وهب بنت أبي أمية وكانت عجوزاً ، وفارق التي كانت عند أبيه في الجاهلية ، وهي فاخنة بنت الأسود ، وكانت عاتكة بنت الوليد من آخر من نكح ، وابنة عامر بن مالك ، وكانت ممن أمسك حتى طلق عاتكة في إمارة عمر بن الخطاب) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٩٣ - ٣٩٤ رقم ١٣٦٠١ - باب : زنا الأمة - بلفظ : (عبد الرزاق عن الثوري ، عن عبد الأعلى ، عن ميسرة الطهوي أبي جميلة ، عن علي قال : أحدثت جارية النبي - ﷺ - زنت ، فأمر النبي - ﷺ - علياً أن يجلدها فوجدتها على قد وضعت فلم يجلدها حتى تعلت من نفاسها ، فجلدها خمسين جلدة ، فقال : أحسنت) .

عب (١) .

٢٧ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ قَالَ رَجُلٌ مِنْ يَهُودٍ : مَنْ

يُبَارِزُ ؟ فَقَامَ إِلَيْهِ الزُّبَيْرُ فَبَارَزَهُ ، فَقَالَتْ صَفِيَّةٌ : أَوْحِيدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَيُّهُمَا
عَلَا صَاحِبَهُ قَتَلَ ، فَعَلَاهُ الزُّبَيْرُ فَقَتَلَهُ فَنَفَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَلْبَهُ . »

عب (٢) .

٢٨ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ كَانَ مُضْطَجِعًا إِلَى

جَنْبِ امْرَأَتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَى الْحِجْرَةِ فَوَاقَعَ جَارِيَةً لَهُ فَاسْتَبْهَتِ الْمَرْأَةَ فَلَمْ تَرَهُ ، فَخَرَجَتْ ، فَإِذَا
هُوَ عَلَى بَطْنِ الْجَارِيَةِ ، فَرَجَعَتْ فَأَخَذَتِ الشَّفْرَةَ فَلَقِيَهَا وَمَعَهَا الشَّفْرَةُ فَقَالَ لَهَا : مَهِيمٌ (*) ،
فَقَالَتْ : مَهِيمٌ ، أَمَا إِنِّي لَوُوجَدْتُكَ حَيْثُ كُنْتُ لَوْجَأْتُكَ (**) بِهَا قَالَ : وَأَيْنَ كُنْتُ ؟ قَالَتْ :
عَلَى بَطْنِ الْجَارِيَةِ قَالَ : مَا كُنْتُ ؟ قَالَتْ : بَلَى ، قَالَ : فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَى أَنْ يُقْرَأَ
أَحَدُنَا الْقُرْآنَ وَهُوَ جُنُبٌ ، فَقَالَتْ : اقْرَأْهُ قَالَ :

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٤٧٦ رقم ٣٩٤٨ - باب : لبن الفعل - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر ، عن
يحيى بن أبي كثير وجابر الجعفي ، عن عكرمة قال : عرضت ابنة حمزة على النبي - ﷺ - فقال ابنة أخي من
الرضاعة) .

(*) مَهِيمٌ : أى ما أمركم وشأنكم وهى كلمة بمانية النهاية ج ٤ ص ٣٧٨ .

(**) لَوْجَأْتُكَ : إذا ضربته بسكين ونحوه فى أى موضع كان المصباح المنير ج ٢ ص ٨٩٤ .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٥ ص ٢٣٤ رقم ٩٤٧٠ - باب : السلب والمبارزة - بلفظ (عبد الرزاق عن الثورى ،
عن عبد الكريم ، عن عكرمة قال : قام رجل من بنى قريظة فقال : من يبارز ؟ فقال النبي - ﷺ - : قم يا
زبير ، فقالت صفية : أوحيدى يا رسول الله فقال النبي - ﷺ - : أيهما علا صاحبه قتله فعلاه الزبير فقتله ،
فنفله رسول الله - ﷺ - سلبه) .

أَنَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ كَمَا لَاحَ مَشْهُورٌ مِنَ الصَّبْحِ سَاطِعٌ

أَتَى بِالْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقَلُّوبُنَا بِهِ مَوْقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالِ وَأَقِ

يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنِ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَنْقَلَتْ بِالْكَافِرِينَ الْمُضَاجِعِ

قَالَتْ : أَمَنْتُ بِاللَّهِ - تَعَالَى - وَكَذَّبْتُ بَصْرِي ، قَالَ : فَغَدَوْتُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ -

فَأَخْبِرْتَهُ ، فَضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ .

كر (١) .

٢٩ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - فُرِشَ لَهُ فِي قَبْرِهِ قَطِيفَةٌ بَيْضَاءُ

بِعَلْبِكِيَّةٍ .

(١) سنن الدار قطنى ج ١ ص ١٢٠ رقم ١٣ - باب : فى النهى للجنب والحائض عن قراءة القرآن - بلفظ :

حدثنا محمد بن مخلد نا العباس بن محمد الدورى وحدثنا إبراهيم بن ديبس بن أحمد الحداد نا محمد بن

سليمان الواسطى قالا : نا أبو نعيم نا زمعة بن صالح ، عن سلمة بن وهرام عن عكرمة قال : كان ابن رواحة

مضطجعا إلى جنب امرأته ، فقام إلى جاريتة له فى ناحية الحجره فوقع عليها ، وفزعت امرأته فلم تجده فى

مضجعه ، فقامت وخرجت فرأته على جاريتته ، فرجعت إلى البيت ، فأخذت الشفرة ، ثم خرجت ، وفرغ

فقام فلقىها تحمل الشفرة ، فقال : مهيم ؟ فقالت : مهيم (*) ، لو أدركتك حيث رأيتك لوجأت (***) بين

كتفيك بهذه الشفرة ، قال : وأين رأيتنى قالت : رأيتك على الجارية ، فقال : ما رأيتنى ، وقد نهى رسول الله

- ﷺ - أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جنب ، قالت : فاقرأ فقال :

أَنَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ كَمَا لَاحَ مَشْهُورٌ مِنَ الصَّبْحِ سَاطِعٌ

أَتَى بِالْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقَلُّوبُنَا بِهِ مَوْقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالِ وَأَقِ

يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنِ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَنْقَلَتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمُضَاجِعِ

فقالت : أَمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ الْبَصْرَ ، ثُمَّ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبِرَهُ فَضَحِكَ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِزَهُ

- ﷺ - .

(*) مَهِيمٌ : قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : كَلِمَةٌ يَسْتَفْهَمُ بِهَا مَعْنَاهَا : مَا حَالِكُ وَمَا شَأْنُكَ (سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ ص ٥٥ .

(**) لَوْجَاتٌ : أَي طَعْنَتْ .

كر (١) .

٣٠ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ يَوْمَ بَدْرَ : هَذَا جَبْرِيلُ أَخَذَ

بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ » .

ش (٢) .

٣١ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَ الْمُسْلِمُونَ بَدْرًا وَأَقْبَلَ

الْمُشْرِكُونَ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ لَهُ فَقَالَ : إِنْ
يَكُنْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ الْقَوْمِ خَيْرٌ ، فَعِنْدَ صَاحِبِ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ ، إِنْ تَطِيعُوهُ تَرْتَدُّوا ، فَقَالَ
عُتْبَةَ : أَطِيعُونِي وَلَا تُقَاتِلُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ لَمْ يَزَلْ ذَلِكَ فِي قُلُوبِكُمْ ، يَنْظُرُ

(١) المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٢٠٨ رقم ١١٥١٥ بلفظ : (حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا عقبه
ابن مكرم أنا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق ، عن حسين بن عبد الله ، عن عكرمة ، عن ابن عباس
قال : لما وضع رسول الله - ﷺ - في حفرته أخذ شقران مولى النبي - ﷺ - قطيفة كان رسول الله - ﷺ -
يلبسها فدفنتها معه في القبر وقال : لا يلبسها أحد بعد رسول الله - ﷺ -) .

وفي نفس المرجع ص ٣٢٦ رقم ١١٨٩٤ بلفظ : حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني ثنا محمد بن أبي بكر
المقدمي ثنا المنثي بن بكر ، عن عباد بن منصور ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن النبي - ﷺ - جعل في قبره
قطيفة أرجوان (كنز العمال للمتقى الهندي ج ٧ ص ٢٧٢ رقم ١٨٨٥١ بلفظه وعزوه .

وفي مسند أحمد ج ١ ص ٢٢٨ بلفظ : حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى ، عن شعبة وابن جعفر قال حدثنا
شعبة حدثني أبو جمره ، عن ابن عباس قال : جعل في قبر رسول الله - ﷺ - قطيفة حمراء) .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٢٤٢ رقم ١١٩٥٢ بلفظ : حدثنا محمد بن إبراهيم الرازي الطرسوسي
ثنا إبراهيم بن موسى الفراء ثنا عبد الرهاب الثقفي ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي
- ﷺ - قال يوم بدر : هذا جبريل عليه السلام أخذ برأس فرس معه عليه أداة حرب) .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٥٨ رقم ١٨٥١٤ - كتاب المغازي - ٢٤٢٦ غزوة بدر الكبرى ومثي
كانت وأمرها - بلفظ : حدثنا الثقفي ، عن خالد ، عن عكرمة : أن رسول الله - ﷺ - قال يوم بدر : هذا
جبريل أخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب) .

الرَّجُلِ إِلَى قَاتِلِ أَخِيهِ وَقَاتِلِ أَبِيهِ فَاجْعَلُوا فِي جَنِبِهَا وَارْجِعُوا ، فَبَلَغْتَ أَبَا جَهْلٍ فَقَالَ :
 اسْعْ (*) والله سَحْرُهُ حَيْثُ رَأَى مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ ، والله مَا ذَاكَ بِهِ ، وَإِنَّمَا ذَاكَ لِأَنَّ ابْنَهُ (**)
 مَعَهُمْ ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ أَكَلَةُ جَزُورٍ ، لَوْ قَدِ التَّقَيْنَا ، فَقَالَ عْتَبَةَ سَيَعْلَمُ مُصْفَرٌ
 اسْتَهَ مِنَ الْجَبَانِ (***) الْمُسْفِدِ لِقَوْمِهِ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى تَحْتَ الْقَشْعِ (****) قَوْمًا لَيَضْرِبَنَّكُمْ
 ضَرْبًا يَدْعُونَ لَهُمُ السَّبْعَ (*****) ، أَمَا تَرَوْنَ كَأَنَّ رُؤُوسَهُمْ رُؤُوسُ الْأَفَاعِي ، وَكَأَنَّ
 وَجُوهَهُمُ السُّيُوفُ ، ثُمَّ دَعَا أَخَاهُ وَابْنَهُ وَمَشَى بَيْنَهُمَا حَتَّى إِذَا فَصَلَ مِنَ الصَّفِّ دَعَا إِلَى
 الْمُبَارَاةِ .

ش (١) .

٧٠٨ / ٣٢ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ : مَنْ لَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدًا مِنْ
 بَنِي هَاشِمٍ فَلَا يَقْتُلُهُ ، فَإِنَّهُمْ أُخْرِجُوا كَرهًا » .

ش (٢) .

(*) كذا بالأصل : وفي ش (انفخ) .

(**) كذا بالأصل : وفي ش (لأن ابنه معه) .

(***) كذا بالأصل : وفي ش (سيعلم مصفرا ستة من الجبان) .

(****) القشع : يفتح القاف الفرو الخلق القاموس المحيط ج ٣ ص ٦٨ .

(*****) السبع : الذعر النهاية ج ٢ ص ٣٣٦ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٦١ - ٣٦٢ رقم ١٨٥٢٥ - كتاب (المغازي) - ٢٤٢٦ - غزوة بدر الكبرى
 ومتى كانت وأمرها - بلفظه : عن يزيد بن هارون ، عن جرير بن حازم ، عن أخيه يزيد بن حازم ، عن عكرمة
 مولى ابن عباس .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٨٢ رقم ١٨٥٦٤ - كتاب (المغازي) - ٢٤٢٦ - غزوة بدر الكبرى ومتى
 كان أمرها - بلفظ : (حدثنا الثقفى عن خالد ، عن عكرمة : أن النبي - ﷺ - قال يوم بدر : من لقي منكم
 أحدا من بني هاشم فلا يقتله فإنهم أخرجوا كرهاً) .

٧٠٨ / ٣٣ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : جَاءَ عَلِيٌّ بِسَيْفِهِ فَقَالَ : خَذِيهِ حَمِيداً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

- ﷺ : « إِنْ كُنْتَ أَحْسَنْتَ الْقِتَالَ الْيَوْمَ فَقَدْ أَحْسَنَهُ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ ، وَعَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ وَالْحَارِثُ بْنُ الصُّمَّةِ ، وَأَبُو دِجَانَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - ﷺ : « مَنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ ؟ فَقَالَ أَبُو دِجَانَةَ : أَنَا ، وَأَخَذَ السَّيْفَ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى جَاءَ بِهِ قَدْ حَنَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ﷺ : « أَعْطَيْتَهُ حَقَّهُ ، قَالَ : نَعَمْ » .

ش (١) .

٧٠٨ / ٣٤ - « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ ، عَنْ عِمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ :

شُجَّ النَّبِيِّ ﷺ - ﷺ : « يَوْمَ أُحُدٍ فِي وَجْهِهِ ، وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ ، وَذَلِقَ (*) مِنَ الْعَطَشِ حَتَّى جَعَلَ يَقَعُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَتَرَكَهُ أَصْحَابُهُ ، فَجَاءَ أَبِيُّ بْنُ خَلْفٍ يَطْلُبُهُ بِدَمِ أَخِيهِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ قَالَ : أَيُّنَ هَذَا الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيُّ فُلَيْسِرِزِّ لِي ، فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ نَبِيًّا قَتَلَنِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ﷺ : « أَعْطُونِي الْحَرْبَةَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَبِكَ حِرَاكُ (**) ، فَقَالَ : إِنِّي قَدْ اسْتَسْقَيْتُ اللَّهَ دَمَهُ ، فَأَخَذَ الْحَرْبَةَ ثُمَّ مَشَى إِلَيْهِ فَطَعَنَهُ فَصْرَعَهُ عَنْ دَابَّتِهِ ، وَحَمَلَهُ أَصْحَابُهُ فَاسْتَنْفَذُوهُ ، فَقَالُوا لَهُ : مَا نَرَى بِكَ بِأَسَا ، قَالَ : إِنَّهُ قَدْ اسْتَسْقَى اللَّهَ - تَعَالَى - دَمِي ، وَإِنِّي لِأَجِدُ لَهَا مَا لَوْ كَانَتْ عَلَى رَبِيعَةٍ وَمُضَرَ لَوْ سَعَتَهُمْ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ٢٠٥ - ٢٠٦ رقم ١٢٥٥٧ - كتاب (الفضائل) - ٢١١٤ ما جاء في بني أسد - ص بلفظ : « حدثنا ابن عيينة عن عمرو ، عن عكرمة قال : جاء علي بسيفه فقال : خذيه حميدا فقال النبي ﷺ - ﷺ : « إِنْ كُنْتَ أَحْسَنْتَ الْقِتَالَ الْيَوْمَ فَقَدْ أَحْسَنَهُ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ وَعَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ وَالْحَارِثُ بْنُ صَمَّةِ وَأَبُو دِجَانَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - ﷺ : « مَنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ ؟ فَقَالَ أَبُو دِجَانَةَ : أَنَا ، وَأَخَذَ السَّيْفَ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى جَاءَ بِهِ قَدْ حَنَاهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَيْتَهُ حَقَّهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

وأخرجه أيضاً مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٠١ رقم ١٨٦٢٧ - كتاب (المغازي) - عن عكرمة بلفظه .

(*) وذلك : أي جهده حتى خرج لسانه النهاية ج ٢ ص ١٦٥ .

(**) حراك : أي حركة مختار الصحاح ص ٩٩ .

ش (١)

٣٥ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرَمَةَ بِنِ نَوْفَلٍ : أَنَّ ابْنَ نَوْفَلٍ تَرَدَّى بِهِ فَرَسُهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقُتِلَ فَبَعَثَ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - بِدَيْتِهِ مَائَةً مِنَ الْإِبِلِ ، فَأَبَى النَّبِيُّ - ﷺ - وَقَالَ : خَذُوهُ فَإِنَّهُ خَبِيثٌ الدِّيَّةِ ، خَبِيثٌ الْجَنَّةِ » .

ش (٢)

٣٦ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرَمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - بَعَثَ أَخْوَاتَ بِنِ جُبَيْرِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى فَرَسٍ يُقَالُ لَهُ : جَنَاحٌ » .

ش (٣)

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ٥ ص ٣٣١ - كتاب (الجهاد) - بلفظ : (حدثنا محمد بن مروان البصرى ، عن عمارة قال : شج النبي - ﷺ - وكسرت رباعيته وذلق من العطش حتى جعل يقع على ركبتيه وتركه أصحابه فجاء أبي بن خلف يطلب بدم أخيه أمية بن خلف ، فقال : أين هذا الذى يزعم أنه نبي فليبرز لى ، فإن كان نبيا قتلنى ، فقال رسول الله - ﷺ - : أعطونى الحربة فقالوا : يا رسول الله وبك حراك ؟ قال : إني قد استسقيت الله دمه ، فأخذ الحربة ثم مشى إليه فطعنه فصرعه عن دابته وحمله أصحابه فاستفردوه فقالوا : ما نرى بك بأساً ، فقال : إنه قد استسقى الله دمه ، إني لأجد لها ما لو كان على مضر وربيعة لو سعتهم) .
انظر ج ١٤ ص ٤٠٣ - ٤٠٤ رقم ١٨٦٣١ فى مصنف ابن أبي شيبة - كتاب (المغازى) - غزوة أحد - بلفظ عن عمارة بن أبي حفصة ، عن عكرمة .

كذا بالأصل وفى رقم ١٨٦٣١ (استسقيت الله دمه) مصنف ابن أبي شيبة ص ٤٠٣ - ٤٠٤ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٢٣ - ٤٢٨ رقم ١٨٦٧١ غزوة الخندق - بلفظ : (حدثنا وكيع عن جبر بن حازم ، عن يعلى بن حكيم والزيبر بن الحرث وأيوب السختياني كلهم عن عكرمة : أن نوفلاً أو ابن نوفل تردى به فرسه يوم الخندق فقتل فبعث أبو سفيان إلى النبي - ﷺ - بديته مائة من الإبل فأبى النبي - ﷺ - وقال : خذوه فإنه خبيث الدية خبيث الجنة) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ٥٢٢ رقم ١٥٤٨٩ - كتاب (الجهاد) - ٢٣٠٠ - من رخص فى ذلك - بلفظ : (حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة أن النبي - ﷺ - بعث خوات بن جبير إلى بنى قريظة على فرس يقال له : جناح) .

وفى مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٢٤ رقم ١٨٦٧٢ - كتاب (المغازى) - ٢٤٢٩ - ما حفظت فى بنى قريظة - بلفظ (حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن عكرمة : أن النبي - ﷺ - بعث خوات ابن جبير إلى بنى قريظة على فرس يقال لها : جناح) .

٧٠٨ / ٣٧ - « حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ

عِكْرِمَةَ قَالَ : لَمَّا وَاذَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَهْلَ مَكَّةَ وَكَانَتْ خُرَاعَةُ حُلَفَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَدَخَلَتْ خُرَاعَةٌ فِي صَلْحِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَدَخَلَتْ بَنُو بَكْرٍ فِي صَلْحِ قُرَيْشٍ ، فَكَانَ بَيْنَ خُرَاعَةٍ وَبَيْنَ بَنِي بَكْرٍ قِتَالٌ فَأَمَدَتْهُمْ قُرَيْشٌ بِسِلَاحٍ وَطَعَامٍ وَظَلَّلُوا عَلَيْهِمْ ، فَظَهَرَتْ بَنُو بَكْرٍ عَلَى خُرَاعَةٍ وَقَتَلُوا مِنْهُمْ ، فَخَافَتْ قُرَيْشٌ أَنْ يَكُونُوا قَدْ نَقَضُوا ، فَقَالُوا لِأَبِي سُفْيَانَ : اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَأَجْرِ الْحِلْفَ وَأَصْلِحْ بَيْنَ النَّاسِ ، فَاذْهَبْ أَبُو سُفْيَانَ حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قَدْ جَاءَكُمْ أَبُو سُفْيَانَ وَسِيرِجٌ رَاضِيًا بِغَيْرِ حَاجَتِهِ ، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ أَجْرُ الْحِلْفِ وَأَصْلِحْ بَيْنَ النَّاسِ ، فَقَالَ : لَيْسَ الْأَمْرُ إِلَيَّ الْأَمْرُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - وَإِلَى رَسُولِهِ ، وَقَدْ قَالَ لَهُ فِيمَا قَالَ : لَيْسَ مِنْ قَوْمٍ ظَلَلُوا عَلَى قَوْمٍ وَأَمَدُوهُمْ بِسِلَاحٍ وَطَعَامٍ أَنْ يَكُونُوا نَقَضُوا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : الْأَمْرُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - وَإِلَى رَسُولِهِ ، ثُمَّ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ لَهُ نَحْوًا مِمَّا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَنْقَضْتُمْ فَمَا كَانَ مِنْهُ جَدِيدًا فَأَبْلَاهُ اللَّهُ - تَعَالَى - وَمَا كَانَ مِنْهُ شَدِيدًا أَوْ قَالَ مَتِينًا ، فَقَطَعَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ شَاهِدَ عَشِيرَةٍ ، ثُمَّ أَتَى فَاطِمَةَ فَقَالَ : يَا فَاطِمَةَ ! هَلْ لَكَ فِي أَمْرِ تَسُودِينَ فِيهِ نِسَاءَ قَوْمِكَ ؟ ثُمَّ ذَكَرَ لَهَا نَحْوًا مِمَّا ذَكَرَ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَتْ : لَيْسَ الْأَمْرُ إِلَيَّ ، الْأَمْرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ ، ثُمَّ أَتَى عَلَيْهَا فَقَالَ لَهُ نَحْوًا مِمَّا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَضَلَّ ، أَنْتَ سَيِّدُ النَّاسِ فَأَجْرُ الْحِلْفِ

وَأَصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ ، فَضْرَبَ يَإِخْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَقَالَ : قَدْ أَجَرْتُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، ثُمَّ ذَهَبَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَأَخْبَرَهُمْ بِمَا صَنَعَ ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا كَالْيَوْمِ وَافِدَ قَوْمٍ ، وَاللَّهِ مَا أَتَيْتَنَا بِحَرْبٍ فَنَحْذِرُ ، وَلَا أَتَيْتَنَا بِصَلِاحٍ فَنَأْمَنُ ارْجِعْ قَالَ : وَقَدِمَ وَافِدَ خُرَاعَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُمْ بِمَا صَنَعَ الْقَوْمُ ، وَدَعَا إِلَى النَّصْرِ ، وَأَنْشَدَهُ فِي ذَلِكَ شِعْرًا : -

اللَّهُمَّ إِنِّي نَاشِدُ مُحَمَّدًا حِلْفَ أَبِيهِ وَأَبِينَا الْأَتْلَدَا

فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالرَّحِيلِ فَارْتَحَلُوا ، فَسَارُوا حَتَّى نَزَلُوا (مَرًّا) وَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ حَتَّى نَزَلَ بِمَرٍّ* (**) لَيْلًا ، فَرَأَى الْعَسْكَرَ وَالنِّيرَانَ فَقَالَ : مَا هَؤُلَاءِ ؟ قِيلَ : هَذِهِ تَمِيمٌ مَحَلَّتْ (***) بِلَادُهَا (****) وَانْتَجَعَتْ بِلَادَكُمْ ، قَالَ : وَاللَّهِ لَهُؤُلَاءِ أَكْثَرُ مِنْ أَهْلِ مَنِيٍّ ، فَلَمَّا عَلِمَ أَنَّهُ النَّبِيُّ - ﷺ - قَالَ : دُلُونِي عَلَى الْعَبَّاسِ ، فَأَتَى الْعَبَّاسَ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ ، وَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي قُبَّةٍ لَهُ ، فَقَالَ : يَا أَبَا سُفْيَانَ ! أَسْلِمَ تَسْلَمٌ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ وَذَهَبَ النَّاسُ إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا ثَارَ النَّاسُ لَطْهُورِهِمْ ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : يَا أَبَا الْفَضْلِ ! مَا لِلنَّاسِ أَمْرُوا بِشَيْءٍ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنَّهُمْ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَمَرَهُ الْعَبَّاسُ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الصَّلَاةَ

(*) بمر : مر وزان فلس : موضع بقرب مكة من جهة الشام نحو مرحلة الصباح ج ٢ ص ٧٨٠ .

(**) محلت : المحل : الجذب وهو انقطاع المطر ويسب الأرض من الكلال المختار ص ٤٨٨ .

(***) انتجعت : النجعة : طلب الكلال في موضعه المختار ص ٥١٣ .

كَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ، ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعُوا، ثُمَّ رَفَعَ فَرَفَعُوا، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ طَاعَةَ قَوْمٍ جَمَعَهُمْ مِنْ هَاهُنَا وَمِنْ هَاهُنَا، وَلَا فَارِسِ الْأَكْرَامِ، وَلَا الرُّومِ ذَاتِ الْقُرُونِ بِأَطْوَعٍ مِنْهُمْ لَهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا أَبَا الْفَضْلِ: أَصْبَحَ ابْنُ أَخِيكَ وَاللَّهِ عَظِيمَ الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: إِنَّهُ لَيْسَ بِمَلِكٍ وَلَكِنَّهَا نُبُوَّةٌ قَالَ: أَوْ ذَاكَ أَوْ ذَاكَ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَأَصْبَحَ قُرَيْشٌ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَذْنَتَ لِي فَأَتَيْتَهُمْ فَدَعَوْتَهُمْ وَأَمْتَهُمْ وَجَعَلْتُ لِأَبِي سُفْيَانَ شَيْئًا يَذْكُرُ بِهِ، فَاذْهَبْ الْعَبَّاسُ فَرَكَبَ بَغَلَةً رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الشَّهْبَاءَ -، فَاذْهَبْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: رَدُوا عَلَيَّ أَبِي، رَدُوا عَلَيَّ أَبِي، فَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَفْعَلَ بِهِ قُرَيْشٌ مَا فَعَلْتَ ثَقِيفٌ بِعُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، دَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - فَفَتَلَّوهُ، أَمَا وَاللَّهِ لئن ركبوها منه لأضرمَّنها عليهم نارا، فَاذْهَبْ الْعَبَّاسُ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ فَقَالَ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ! أَسْلِمُوا تَسْلِمُوا، قَدْ اسْتَبَطَنْتُمْ بِأَشْهَبِ بَاذِلٍ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ الزُّبَيْرَ مِنْ قَبْلِ أَعْلَى مَكَّةَ، وَبَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ مِنْ قَبْلِ أَسْفَلَ مَكَّةَ، فَقَالَ لَهُمُ الْعَبَّاسُ: هَذَا الزُّبَيْرُ مِنْ قَبْلِ أَعْلَى مَكَّةَ وَهَذَا خَالِدٌ مِنْ قَبْلِ أَسْفَلَ مَكَّةَ، وَخَالِدٌ وَمَا خَالِدٌ، وَخَزَاعَةُ الْمَجْدَعَةُ الْأَنْوُفِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَلْقَى السَّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَتَرَامُوا بِشَيْءٍ مِنَ النَّبْلِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَأَمَّنَ النَّاسَ إِلَّا خَزَاعَةَ مِنْ بَنِي بَكْرٍ، فَذَكَرَ أَرْبَعَةَ: مَقِيسُ بْنُ صَبَّابَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَرْحٍ، وَابْنُ خَطَلٍ، وَسَارَةُ مَوْلَاةُ بَنِي هَاشِمٍ، فَقاتَلَهُمْ خَزَاعَةُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - ﴿أَلَا تَقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

..... (١)

٣٨ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَدِمَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَصُورَةَ إِبْرَاهِيمَ

وَإِسْمَاعِيلَ فِي الْبَيْتِ وَفِي أَيْدِيهِمَا الْقِدَاحُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا لِإِبْرَاهِيمَ وَالْقِدَاحِ
وَاللَّهِ مَا اسْتَقْسَمَ بِهَا قَطُّ ، ثُمَّ أَمَرَ بِثَوْبٍ فَبُلَّ وَمَحَى بِهِ صُورَتَهُمَا » .

ش (٢) .

٣٩ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتَى عَلَى قَدْرِ فَانْتَشَلَ مِنْهَا عَظْمًا

فَأَكَلَهُ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

ش (٣) .

٤٠ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجَ عَلِيٌّ فَاطِمَةَ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يَسُوقُ إِلَيْهَا ،

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَعْطِهَا دِرْعَكَ الْحَطْمِيَّةَ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٨٠ - ٤٨٥ رقم ١٨٧٤٨ - كتاب المغازي - فتح مكة - بلفظه مع اختلاف في بعض الألفاظ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٩١ رقم ١٨٧٥٤ - كتاب المغازي - فتح مكة ٢٤٣٥ - بلفظ : (حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة أن النبي - ﷺ - فتح مكة وصورة إبراهيم وإسماعيل في البيت ، وفي أيديهما القداح ، فقال رسول الله - ﷺ - : ما لإبراهيم وللقداح والله ما استقسم بها قط ، ثم أمر بثوب فبل ومحى به صورهما) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٥٠ بلفظ : حدثنا حسين عن زائدة عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة وعكرمة عن عائشة : أن النبي - ﷺ - كان يمر بالقدر فيتناول منها العرق فيصيب منه ثم يصلو ولم يتوضأ ولم يمس ماءه .

ابن جرير (١) .

٤١ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يُعْطِيَ فَاطِمَةَ شَيْئًا

قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا ، فَأَعْطَاهَا دِرْعًا لَهُ » .

ابن جرير (٢) .

٤٢ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لَهُ رَجُلٌ : ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ

جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ ؟ قَالَ : لَا حَرَجَ ، وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ ؟ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ ؟ قَالَ : لَا حَرَجَ فَمَا

سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ يَوْمَئِذٍ إِلَّا جَعَلَ يَوْمِي بِيَدِهِ وَيَقُولُ : لَا حَرَجَ » .

(١) المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٣٥٥ رقم ١٢٠٠ بلفظ (حدثنا موسى بن إبراهيم ومحمد بن الحسين الأعماطي وإبراهيم بن هاشم البغوي قالوا ثنا سعيد بن زبور ثنا عبد المجيد بن أبي رواد عن يحيى ابن كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - حين زوج فاطمة قال : اعطها درعك الحطمية) .
وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٢٥٢ - كتاب (الصداق) - باب : لا يدخل بها حتى يعطيها صداقها أو ما رضيت به - بلفظ (أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى ابن أبي قماش وعباس بن الفضل قالانا ثنا هشام بن عبد الملك ثنا حماد عن أيوب ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال علي - رضي الله عنه - : لما تزوجت فاطمة - رضي الله عنها - بنت رسول الله - ﷺ - قلت : أين أمي يا رسول الله ؟ قال : اعطها شيئًا فقلت أتبني يا رسول الله ما عندي شيء ؟ قال : أين درعك الحطمية ؟ قال : قلت ذى عندي ، قال : اعطها إياها) .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٣٤٦ رقم ١١٩٦٦ بلفظ : (حدثنا عبدان بن أحمد ثنا هشام بن عمار ثنا الخليل بن موسى ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب لما أراد أن يدخل على فاطمة قالوا : هات شيئًا قال : ما أجد شيئًا فقال النبي - ﷺ - : أين درعك الحطمية) .

ابن جرير (١) .

٧٠٨ / ٤٣ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : مَا سَتَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَئِذٍ عَنْ أَحَدٍ قَدَّمَ شَيْئًا قَبْلَ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ وَهُوَ يَوْمِيءُ بِيَدَيْهِ كِلَيْهِمَا : لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ » .

ابن جرير (٢) .

٧٠٨ / ٤٤ - « حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَدْرِيِّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ : قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : مَنْ يُبَارِزُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قُمْ يَا زُبَيْرُ ! فَقَامَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَيُّهُمَا عَلَا صَاحِبَهُ قَتَلَهُ ، فَعَلَاهُ الزُّبَيْرُ فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِسَلْبِهِ ، فَنَفَلَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - إِيَّاهُ » .

ابن جرير (٣) .

(١) المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٣٢٠ رقم ١١٨٧٠ بلفظ : (حدثنا العباس بن الفضل الاسقاطي ثنا موسى بن إسماعيل ثنا وهيب ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - سئل في حجة الوداع فقال رجل : يا رسول الله ! ذبحت قبل أن ارمى فأوماً بيده وقال : لا حرج ، فما سئل يومئذ عن شيء في التقديم والتأخير إلا أوماً بيده ، وقال : لا حرج .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٣٤٦ رقم ١١٩٦٧ بلفظ : (حدثنا عبدان بن أحمد ثنا محمد بن بكار العيشي ثنا يزيد بن زريع ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : ما سئل النبي - ﷺ - عن شيء يوم النحر إلا قال : لا حرج لا حرج) .

وفى مسند أحمد ج ١ ص ٣١٠ - ٣١١ بلفظ : (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الصمد حدثني أيوب عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : سئل النبي - ﷺ - يوم النحر قيل : يا رسول الله ! رجل ذبح قبل أن يرمى أو حلق قبل أن يذبح فقال : لا حرج قال : فما سئل يومئذ عن شيء إلا قبض بكفيه كأنه يومي بهما ويقول لا حرج لا حرج) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٢٣ رقم ١٨٦٧٠ غزوة الخندق - بلفظ : (حدثنا وكيع ، عن سفیان ، عن عبد الكريم ، عن عكرمة قال : لما كان يوم الخندق قام رجل من المشركين فقال : من يبارز ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : قُمْ يَا زُبَيْرُ : فَقَامَتْ صَفِيَّةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَاحِدِي ، فَقَالَ : قُمْ يَا زُبَيْرُ ، فَقَامَ الزُّبَيْرُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَيُّهُمَا عَلَا صَاحِبَهُ قَتَلَهُ ، فَعَلَاهُ الزُّبَيْرُ فَقَتَلَهُ ثُمَّ جَاءَ بِسَلْبِهِ فَنَفَلَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - إِيَّاهُ) .

٧٠٨ / ٤٥ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَوْمَ أُحُدٍ قَتَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ عِنْدِهِ ، قَالَ : وَكَانَ اسْمُهُ حُسَيْلَ بْنَ الْيَمَانَ أَوْ حَسَلٌ . »

أبو نعيم (١) .

(١) أورده سير أعلام النبلاء للذهبي ج ٢ ص ٣٦١-٣٦٢-٧٦- ترجمة حذيفة بن اليمان (ع) من نجباء أصحاب محمد - ﷺ - وهو صاحب السر ، واسم اليمان حَسَلٌ ويقال حُسَيْلٌ بن جابر القُبْسُ اليماني أبو عبد الله حليف الأنصار من أعيان المهاجرين . . . وكان والده (حَسَلٌ) قد أصاب دماً في قومه فهرب إلى المدينة وحالف بنى عبد الأشهل فسماه قومه اليمان لخلفه لليمانية وهم الأنصار .

شهد هو وابنه حذيفة أحداً فاستشهد يومئذ قتله بعض الصحابة غلظاً ولم يعرفه لأن الجيش يخفون في لامة الحرب ويسترون وجوههم فإن لم يكن لهم علامة بيّنة وإلا ربما قتل الأخ أخاه ولا يشعر . ولما شدوا على اليمان يومئذ بقى حذيفة يصيح أبى أبى يا قوم فراح خطأ . فتصدق حذيفة عليهم بدينته .

وأورده الإصابة لابن حجر ج ٢ ص ٢٢٣-١٦٤٣ - حذيفة بن اليمان العيس - من كبار الصحابة . . كان أبوه قد أصاب دماً فهرب إلى المدينة فحالف بنى عبد الأشهل ، فسماه قومه اليمان لكونه حالف اليمانية وتزوج والده حذيفة فولد له بالمدينة ، وأسلم حذيفة وأبوه وأرادا شهود بدر فصدما المشركون ، وشهد أحداً فاستشهد اليمان بها . . إلخ .

وفى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٣١ - من قتل من المسلمين يوم أحد ؟ - بلفظ : (أخبرنا أبو أسامة حماد بن أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : لما كان يوم أحد هزم المشركون فصاح إبليس : أى عباد الله أخراكم . قال : فرجعت أولادهم فاجتلدت هى وأخراهم ، فنظر حذيفة فإذا هو بأبيه اليمان ، فقال : عباد الله ، أبى ، أبى ، قالت : والله ما احتجزوا حتى قتلوه ، فقال حذيفة : غفر الله لكم . قال عروة : فوالله ما زال فى حذيفة منه بقية خير حتى لحق بالله) .

وفى المستدرک للحاكم ج ٣ ص ٣٧٩ - كتاب (معرفة الصحابة) - ذكر مناقب حذيفة بن اليمان - ﷺ - بلفظ : (أخبرنا بن محمد الحلیمی أنا أبو الموجه أنا عبدان أنا عبد الله أنا يونس ، عن الزهري قال : قال عروة : إن حذيفة بن اليمان كان أحد بنى عيس وكان حليفاً فى الأنصار قتل أبوه مع رسول الله - ﷺ - يوم أحد ، أخطأ المسلمون به يومئذ فحسبوه من المشركين فطفق حذيفة يقول : أبى أبى فلم يفهموه حتى قتلوه ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فودى) انظر الحديث الذى بعده ص ٣٨٠ .

انظر مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ١٧٥ رقم ١٨٧٢٤ بلفظه مطولاً .

٧٠٨/٤٦ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى أَنْ تَحْلِقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا ، قَالَ : هِيَ

مِثْلَةٌ » .

ابن جرير (١) .

٧٠٨/٤٧ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : لُعِنَتُ الْمَرْأَةُ الَّتِي تَصَلُّ شَعْرَهَا ، تُرِيدُ الْفَخْرَ وَالرِّيَاءَ » .

ابن جرير (٢) .

(١) سنن النسائي ج ٨ ص ١٣٠ - النهى عن حلق المرأة رأسها - بلفظ (أخبرنا محمد بن موسى الحرشي قال :

حدثنا أبو داود قال : حدثنا همام ، عن قتادة ، عن خلاص ، عن علي بلفظ : نهى رسول الله ﷺ - أن تحلق المرأة رأسها) .

وفى سنن الترمذي ج ٢ ص ١٩٨ - ٧٤ - رقم ٩١٧ باب : ما جاء في كراهية الحلق للنساء - بلفظ : (حدثنا محمد بن موسى الحرشي البصري أخبرنا أبو داود الطيالسي أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن خلاص بن عمرو ، عن علي قال : نهى رسول الله ﷺ - أن تحلق المرأة رأسها) .

وفى مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٦٣ - باب : النهى عن حلق المرأة رأسها - بلفظ : (عن عثمان قال : نهى رسول الله ﷺ - أن تحلق المرأة رأسها) قال الهيثمي : رواه البزار وفيه معلى بن عبد الرحمن وقد اعترف بالوضع ، وقال ابن عدى : أرجو أنه لا بأس به .

(٢) مجمع الزوائد للهيثمي ج ٥ ص ١٦٩ - ١٧٠ - باب : الواصلة والناشرة والواشمة - بلفظ : (عن معقل بن يسار :

أن رجلاً من الأنصار رأى امرأة سقط شعرها فستل النبي ﷺ - فلعن الواصلة والموصولة) قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني وفيه الفضل بن دهم وهو ثقة وفيه ضعف . وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

وعن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ - لعن الواصلة والموصولة . قلت لابن عباس عند أبي داود لعنت الواصلة والمستوصلة من غير ذكر للنبي ﷺ -) قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

وفى سنن النسائي ج ٨ ص ١٤٥ - الواصلة والمستوصلة - بلفظ : (أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم قال : حدثنا أبو النضر قال : حدثنا شعبة عن هشام بن عروة ، عن امرأته فاطمة ، عن أسماء بنت أبي بكر أن رسول الله ﷺ - لعن الواصلة والمستوصلة) .

(أخبرنا محمد بن وهب قال : حدثنا مسكين بن بكير قال : حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن الحسن بن مسلم ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ - : لعن الله الواصلة والمستوصلة) .

٧٠٨ / ٤٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ اسْتَحِيضَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَسَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ - أَوْ سَأَلَتْ لَهَا ؟ فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَظِرَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلَ ، فَإِنْ رَأَتْ شَيْئًا بَعْدَ ذَلِكَ أَحْتَشَتْ ، وَاسْتَذْفَرَتْ ، وَتَوَضَّأَتْ ، وَصَلَّتْ » .
ش (١) .

٧٠٨ / ٤٩ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ مَمْلُوكَيْنِ لَهُ ، أَوْ ثَلَاثَةَ ، لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ ، فَأَقْرَعَ النَّبِيَّ ﷺ - بَيْنَهُمْ ، فَأَعْتَقَ أَحَدَهُمْ » .
عب (٢) .

٧٠٨ / ٥٠ - « عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ : أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ أَبِي جَهْلٍ فَرَّ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ امْرَأَتُهُ فَرَدَّتْهُ فَاسْلَمَ ، وَكَانَتْ قَدْ أَسْلَمَتْ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَأَقْرَعَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى نِكَاحِهِمَا » .
عب (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٢٦ - كتاب (الطهارات) - باب : المستحاضة كيف تصنع ؟ - بلفظ : (حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن عكرمة أن أم حبيبة ابنة جعفر استحيضت فسألت النبي ﷺ - أو سئل لها فأمرها أن تنظر أيام أقرائها ثم تغتسل، فإن رأت شيئاً بعد ذلك توضع وتغتسلت ووصلت) .
(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٥٩ رقم ١٦٧٥٠ - باب : الرجل يعتق رقيقه عند الموت - بلفظ (عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن عكرمة بن خالد قال : اعتق رجل مملوكين له ثلاثة ليس له مال غيرهم، فأقرع النبي ﷺ - بينهم، فأعتق أحدهم) .
(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ١٧١ رقم ١٢٦٤٧ - باب : من أدرك الإسلام من نكاح أو طلاق - عن عكرمة ابن خالد بلفظ :

عبد الرزاق، عن أيوب، عن معمر، عن عكرمة بن خالد، أن عكرمة بن أبي جهل فر يوم الفتح، فكتبت إليه امرأته، فردته فأسلم، وكانت قد أسلمت قبل ذلك، فأقرعها النبي ﷺ - على نكاحها .

٧٠٨ / ٥١ - « عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمُخَزُومِيِّ قَالَ : مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ

الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ خُتِمَ بِخَاتَمِ الْإِيمَانِ ، وَوُقِيَ عَذَابَ الْقَبْرِ » .

ق في كتاب عذاب القبر (١) .

(١) شرح مسند أبي حنيفة ص ٤٢٤ - باب : من مات يوم الجمعة وقى عذاب القبر - فقد ذكر الحديث عن عكرمة بلفظ : عن عكرمة بن خالد المخزومي ، قال : (من مات يوم الجمعة ، أو ليلة الجمعة ، أو ليلة القدر ، وختم بخاتم الإيمان ، وقى عذاب القبر) ، كما أورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٤ ص ١٧٨ رقم ٣٨٢٩٤ - باب فضل الأزمنة - فصل يوم الجمعة وليلتها أو ليلة القدر بلفظ : (عن عكرمة بن خالد المخزومي قال : من مات يوم الجمعة أو ليلة القدر خُتِمَ بِخَاتَمِ الْإِيمَانِ وَوُقِيَ عَذَابَ الْقَبْرِ) ثم عزاه إلى (ق في كتاب عذاب القبر) .

(مراسيل على بن الحسين، رضى الله، تعالى، عنه)

١ / ٧٠٩ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ سَيْفِ النَّبِيِّ - ﷺ - صَحِيفَةً مُعَلَّقَةً بِقَائِمَةِ السَّيْفِ فِيهَا : إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ الْقَاتِلُ غَيْرَ قَاتِلِهِ ، وَالضَّارِبُ غَيْرَ ضَارِبِهِ ، وَمَنْ آوَى مُحَدَّثًا لَمْ يَقْبَلْ (اللَّهُ) مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرَفًا وَلَا عَدْلًا ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ (اللَّهُ) عَلَى مُحَمَّدٍ - ﷺ - . »
..... (١)

٢ / ٧٠٩ - « عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ . »

..... (٢)

(١) مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٠٧ رقم ١٨٨٤٧ باب النهبة ومن آوى محدثًا فقد ذكر عن ابن جريج بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، أنه وجد مع سيف النبي - ﷺ - صحيفة معلقة بقائم السيف ، فيها : « إن أعز (*) الناس على الله القاتل غير قاتله ، والضارب غير ضاربه ، ومن آوى محدثًا لم يقبل الله منه يوم القيامة ، صرف ولا عدل ، ومن تولى غير موله ، فقد كفر بما أنزل على محمد » .

قلت لجعفر : من آوى محدثًا الذي يقتل : قال ؟ نعم وما بين الأتواس من الكنز .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٩٧٠ كتاب (الشهادات) باب القضاء باليمين والشاهد بلفظ :

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة ، أنبأ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن سعد الحافظ ، ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ، ثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، قال سمعت حسين بن زيد يقول : حدثني جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - (عن رسول الله - ﷺ - أنه قضى باليمين مع الشاهد الواحد - علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - جد جعفر بن محمد وإن لم يدرك عليا - ﷺ - فهو أقرب من الاتصال من رواية محمد بن علي عن علي - ﷺ -) (وقد رواه) غير جعفر بن محمد عن محمد بن علي الباقر على الإرسال .

(*) أعز - كذا في (ص) وفي (ح) « عز الناس » وفي المرادية « أعدى » والصواب عندي « أغنى » .

٣ / ٧٠٩ - « عن جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا جَلَسَ جَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ ، وَعُمَرُ عَنْ يَسَارِهِ ، وَعُثْمَانُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَكَانَ كَاتِبَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ (*) فَإِذَا جَاءَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تَنَحَّى أَبُو بَكْرٍ وَجَلَسَ الْعَبَّاسُ مَكَانَهُ » .

كر (١) .

٤ / ٧٠٩ - « عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ تَسْرِعَ إِلَيْهِ الْعَيْنُ ، فَكَانَتْ خَدِيجَةُ تُرْسِلُ إِلَى عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ مَكَّةَ تَتَفَلُّ عَلَيْهِ ، فَكَانَ يُوَافِقُهُ ، فَلَمَّا ابْتَعَثَهُ اللَّهُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ ، وَجَدَ الَّذِي كَانَ يَجِدُ ، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ : أَلَا أَبْعَثُ إِلَى الْعَجُوزِ فَتَتَفَلُّ عَلَيْكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - أَمَّا الْآنَ فَلَا » .

ابن جرير .

٥ / ٧٠٩ - « عَنْ عَامِرِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْفَضْلَ بْنَ الرَّبِيعِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ الرَّبِيعِ قَالَ : قَدِمَ الْمَنْصُورُ الْمَدِينَةَ فَاتَاهُ قَوْمٌ فَوَشَّوْا بِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَقَالُوا : إِنَّهُ لَا يَرَى الصَّلَاةَ خَلْفَكَ ! وَيَتَّقُكَ وَلَا يَرَى السَّلَامَ عَلَيْكَ ، فَقَالَ : يَا رَبِيعُ ! إِيْتِنِي بِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَتَلَنِي اللَّهُ إِنْ لَمْ أَقْتُلْهُ ، فَدَعَوْتُ بِهِ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ كَلِمَهُ إِلَى أَنْ زَالَ عَنْهُ الْغَضَبُ ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ! هَمَسْتَ بِكَلَامٍ أَتَمَّ جِئْتُ أَنْ أَعْرِفَهُ ، قَالَ : كَانَ جَدِّي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ يَقُولُ : مَنْ خَافَ مِنْ سُلْطَانٍ ظَلَامَةً أَوْ تَغَطُّرًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ احْرُسْنِي » .

(*) في كنز العمال ج ١٣ ، ص ٥٢٣ ، رقم ٣٧٣٥١ وكان كاتب سر رسول الله .

(١) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٧ ص ٢٤٤ ترجمة العباس بن عبد المطلب بلفظ: وأخرج من طريق الدارقطني عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده قال : كان النبي ﷺ - إِذَا جَلَسَ جَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ ، وَعُمَرُ عَنْ يَسَارِهِ ، وَعُثْمَانُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَكَانَ كَاتِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَإِذَا جَاءَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تَنَحَّى أَبُو بَكْرٍ وَجَلَسَ الْعَبَّاسُ مَكَانَهُ .

بِعَيْنِكَ الَّتِي لَا تَنَامُ ، وَاکْتَفَنِي بِكَتْفِكَ الَّذِي لَا يُرَامُ ، وَأَعْفِرْ لِي بِقُدْرَتِكَ عَلَيَّ ، وَإِلَّا هَلَكْتُ
وَأَنْتَ رَجَائِي ، فَكَمْ مِنْ نِعْمَةٍ أَنْعَمْتَ بِهَا عَلَيَّ قَلَّ لَكَ عِنْدَهَا شُكْرِي ؟ وَكَمْ مِنْ بَلِيَّةٍ أَبْلَيْتَنِي
بِهَا قَلَّ لَكَ عِنْدَهَا صَبْرِي ، يَا مَنْ قَلَّ عِنْدَ نِعْمَتِهِ شُكْرِي فَلَمْ يَحْرِمْنِي ، وَيَا مَنْ قَلَّ عِنْدَ بَلِيَّتِهِ
صَبْرِي فَلَمْ يَخْذُلْنِي ، وَيَا مَنْ رَأَى عَلَيَّ الْخَطَايَا فَلَمْ يَفْضَحْنِي ، وَيَا ذَا النِّعْمَاءِ الَّتِي لَا
تُحْصَى ، وَيَا ذَا الْآيَادِي الَّتِي لَا تَنْقُضِي اسْتَدْفَعِ مَكْرُوهَ مَا أَنَا فِيهِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ يَا
أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .

ابن النجار (١) .

(١) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٥ ص ٣١١ ترجمة الربيع بن يونس بن محمد بن كيسان أبو

الفضل صاحب المنصور - فقد ذكر ما يأتي :

وحكى الربيع أن الخلافة لما استوت لأبي جعفر المنصور أمره أن يأتيه بجعفر بن محمد ، فحاول ذلك مراراً ،
ثم كرر الأمر وقال : والله لأقتلنه ، فلما لم يربدا من إحضاره ذهب إليه وبلغه أمر المنصور فقام مسرعاً ،
فلما دنا من الباب قام يحرك شفتيه ثم دخل فسلم فلم يرد عليه ، ووقف فلم يجلسه ثم رفع رأسه إليه وقال :
يا جعفر ! أنت ألبت علينا وغدرت ، وقد حدثني أبي عن أبيه عن جده أن النبي - ﷺ - قال : ينصب لكل
غادر لواء يعرف به يوم القيامة فقال جعفر : حدثني أبي ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي - ﷺ - أنه قال :
ينادي يوم القيامة من بطنان العرش ألا فليتم من كان أجره على الله فلا يقوم إلا من عفا عن أخيه ، فما زال
يقول حتى سكن ما به ولان له فقال له : اجلس يا أبا عبد الله ارتفع ، ثم دعا بمدخن فيه غالبية ، فغلفه بيده
والغالية تقطر من بين أنامل المنصور . ثم قال : انصرف أبا عبد الله في حفظ الله ، وقال للربيع ، اتبعه جائزته .

قال الربيع : فخرجت إليه فقلت : يا أبا عبد الله ! أنت تعثم مجبتي لك ، قال : نعم أنت منا حدثني أبي ، عن
أبيه ، عن جده ، عن النبي - ﷺ - أنه قال : مولى القوم منهم وأنت منا فقلت : يا أبا عبد الله ! شهدت ما لم
تشهد ، وسمعت ما لم تسمع ، وقد دخلت فرايتك تحرك شفتيك عند الدخول عليه بدعاء ، فهل هو شيء
تقوله أو تؤثره عن آبائك الطيبين ؟ قال : ليس من نفسي ، ولكن حدثني أبي عن أبيه ، عن جده : أن رسول الله
- ﷺ - كان إذا حزبه أمر دعا بهذا الدعاء ، وكان يقال إنه دعاء الفرج :

اللهم احرسني بعينك التي لا تنام ، واكفني بركنك الذي لا يرام ، وارحمني بقدرتك على ، لا أهلك وأنت
رجائي ، فكم من نعمة أنعمت بها علي قَلَّ لَكَ عِنْدَهَا شُكْرِي . وَكَمْ مِنْ بَلِيَّةٍ ابْتَلَيْتَنِي بِهَا قَلَّ لَكَ بِهَا صَبْرِي ،
فِيَا مَنْ قَلَّ عِنْدَ نِعْمَتِهِ شُكْرِي فَلَمْ يَحْرِمْنِي ، وَيَا مَنْ قَلَّ عِنْدَ بَلِيَّتِهِ صَبْرِي ، فَلَمْ يَخْذُلْنِي ، وَيَا مَنْ رَأَى عَلَيَّ
الذُّنُوبَ وَالْخَطَايَا فَلَمْ يَفْضَحْنِي ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَصَلِيَ عَلَيَّ مُحَمَّدًا ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ
وَتَرَحَّمْتَ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

٧٠٩/٦ - « كَانَ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ حَمْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - بِمِحَامِدٍ وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ يَقُولُ :

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ^(١) ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ ^(٢) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَذَّبَ الْعَادِلُونَ بِاللَّهِ وَضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَذَّبَ الْمُشْرِكُونَ بِاللَّهِ مِنَ الْعَرَبِ ، وَالْمَجُوسِ ، وَالْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى ، وَالصَّابِئِينَ ، وَمَنْ ادَّعَى إِلَهًا وَوَلَدًا أَوْ صَاحِبَةً ، أَوْ نِدًّا ، أَوْ شَبِيهًا ، أَوْ مِثْلًا ، أَوْ سَمِيًّا ، أَوْ عَدَلًا ، فَأَنْتَ رَبُّنَا أَعْظَمُ مِنْ أَنْ تَتَّخِذَ شَرِيكًا فِيمَا خَلَقْتَ ﴾ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ وَكَبَّرَهُ تَكْبِيرًا ﴾ ^(٣) اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ، ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ﴾ ^(٤) قَرَأَهَا إِلَيَّ ﴿ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾ ، ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ، يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ ﴾ ^(٥) الْآيَةَ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ^(٦) ، ﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ

= اللهم أعنى على ديني بدنياي ، وعلى آخرتي بتقوى ، واحفظني فيما غبت عنه ، ولا تكلني إلى نفسي فيما حضرت ، يا من لا تضره الذنوب ، ولا ينقصه المعروف ، هب لي ما لا يضرك واغفر لي ما لا ينقصك اللهم إني أسألك فرجاً قريباً ، وصبراً جميلاً ، وأسألك العافية من كل بلية ، وأسألك دوام العافية ، وأسألك الغنى عن الناس ، وأسألك السلامة من كل شيء ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

. قال الربيع : كتبه عن جعفر بن محمد في رقعة وها هي في جيبى .

(١) سورة الفاتحة الآية ٢ . (٢) سورة الأنعام الآية رقم ١ .

(٣) سورة الإسراء الآية رقم ١١١ . (٤) سورة الكهف الآية رقم ١ .

(٥) سورة سبأ الآية رقم ١ ، ٢ . (٦) سورة فاطر الآية رقم ١ .

الَّذِينَ اصْطَفَىٰ اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١﴾ بَلِ اللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ، وَأَحْكَمٌ وَأَكْرَمٌ ، وَأَجَلُّ وَأَعْظَمُ مِمَّا يُشْرِكُونَ ، ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ صَدَقَ اللَّهُ ، وَبَلَّغَتْ رُسُلُهُ وَأَنَا عَلَىٰ ذَلِكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ جَمِيعِ الْمَلَائِكَةِ وَالْمُرْسَلِينَ ، وَارْحَمْ عِبَادَكَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَاخْتِمْ لَنَا بِخَيْرٍ ، وَافْتَحْ لَنَا بِخَيْرٍ ، وَبَارِكْ لَنَا فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ، وَانْفَعْنَا بِالآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ ، رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ .

هب (٢) .

« عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ مُرْسَلًا ، وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُتَّفَعٌ ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، وَقَدْ تَسَاهَلَ أَهْلُ الْحَدِيثِ فِي قَبُولِ مَا وَرَدَ مِنَ الْمَدْعُوعَاتِ ، وَفَضَائِلِ الْأَعْمَالِ ، مَا لَمْ يَكُنْ مِنْ رِوَايَةٍ مَنْ يَعْرِفُ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ أَوْ الْكُذْبِ فِي الرِّوَايَةِ انْتَهَى . »

(١) سورة النمل الآية رقم ٥٩ .

(٢) شعب الإيمان لليهقي ج ٥ ص ٤٧ رقم ١٩١٥ باب استحباب التكبير عند الخيم فقد ذكر عن علي بن الحسين بلفظ :

أخبرنا أبو نصر بن قتادة ، أخبرنا أبو الفضل بن خميرويه الكرابيسي الهروي بها ، حدثنا أحمد بن نجدة القرشي ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا عمرو بن شمر ، عن جابر الجعفي قال : كان علي بن الحسين - يذكر عن النبي - ﷺ - أنه كان إذا ختم القرآن حمد الله بحماده وهو قائم ثم يقول : الحمد لله رب العالمين ﴿ الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ﴾ لا إله إلا الله ، وكذب العادلون بالله ، وضلوا ضلالاً بعيداً ، لا إله إلا الله ، وكذب المشركون بالله من العرب ، والمجوس ، واليهود ، والنصارى ، والصابئين ، ومن ادعى لله ولداً ، أو صاحبة ، أو نداً ، أو شبيهاً ، أو مثلاً ، أو سمياً ، أو عدلاً ، فأنت ربنا أعظم من أن تتخذ شريكاً فيما خلقت .

والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ، ولم يكن له شريك في الملك ، ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيراً ، الله أكبر كبيراً ، والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً ﴿ الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً قيماً ﴾ قرأها إلى قوله : ﴿ إن يقولون إلا كذباً ﴾ ، ﴿ والحمد لله الذي له ما في =

٧٠٩ / ٧ - « كَانَ إِذَا سَافَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ بَلِّغْنَا بِلَاغَ خَيْرٍ وَمَغْفِرَةٍ » .

حل عن عبد الله بن حسن ^(١) .

٧٠٩ / ٨ - « كَانَ إِذَا حَاصَرَ حِصْنًا فَأَتَاهُ أَحَدٌ مِنَ الْعَبِيدِ أَعْتَقَهُ ، فَإِذَا أَسْلَمَ مَوْلَاهُ رَدَّ

وَلَاءَهُ عَلَيْهِ » .

ق عن يزيد بن أبي حبيب مرسلًا ^(٢) .

= السموات وما في الأرض وله الحمد في الآخرة وهو الحكيم الخبير ، يعلم ما يلج في الأرض ﴿ الآية ، والحمد لله فاطر السموات والأرض ﴾ الآيتين ، و ﴿ الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى الله خير أما يشركون ﴾ بل الله خير وأبقى ، وأحكم ، وأكرم ، وأجل ، وأعظم مما يشركون ؛ والحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون ، صدق الله وبلغت رسله ، وأنا على ذلكم من الشاهدين ، اللهم صلى على جميع الملائكة والمرسلين ، وأرحم عبادك المؤمنين من أهل السموات والأرض ، واختم لنا بخير ، وافتح لنا بخير ، وبارك لنا في القرآن العظيم ، وانفعنا بالآيات والذكر الحكيم ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ، بسم الله الرحمن الرحيم .
ثم إذا افتتح القرآن قال مثل هذا ولكن ليس أحد يطبق ما كان نبي الله - ﷺ - يطبق .

(١) حلية الأولياء ج ٣ ص ١٢١ ترجمة عاصم بن سليمان الأحول ، عن عبد الله بن سرجس بلفظ : حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى النيسابوري ، قال : ثنا أحمد بن محمد بن الحسين الماسرجي قال : ثنا إسحاق ابن راهويه قال : أخبرنا جرير عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن سرجس قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا سافر قال : اللهم بلغنا بلاغ خير ومغفرة .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٣٠٨ باب ما جاء في العبد يفر إلى المسلمين ثم يجيء سيده فيسلم عن يزيد بن أبي حبيب بلفظ : (قال وحدثنا) إبراهيم ، ثنا يحيى بن يحيى ، أنبا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، أن رسول الله - ﷺ - كان إذا حاصر حصنا فأناه أحد من العبيد أعتقه ، فإذا أسلم مولاة رد ولاءه عليه وقال الحاكم : هذا منقطع وابن لهيعة ينفرد به والله أعلم .

٧٠٩ / ٩ - « كَانَ إِذَا ظَهَرَ فِي الصَّيْفِ اسْتَحَبَّ أَنْ يَظْهَرَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، وَإِذَا دَخَلَ
الْبَيْتَ فِي الشِّتَاءِ اسْتَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ » .

هب عن عائشة (١) .

٧٠٩ / ١٠ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلٍ قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ بِالرَّمِيَةِ يَوْمَ
الْخَنْدَقِ جَعَلَ دَمُهُ يَسِيلُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ يَقُولُ : وَانْقِطَاعَ ظَهْرَاهُ
فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَهْ يَا أَبَا بَكْرٍ ! فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ » .

ش ، عب (٢) .

٧٠٩ / ١١ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ عَمْرٍو بْنُ شُعَيْبٍ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -
إِنْ مَاتَ الْوَالِدُ أَوْ الْوَالِدُ عَنْ مَالٍ أَوْ وِلَاءٍ فَهُوَ لَوْرَثَتِهِ مَنْ كَانُوا ، وَقَضَى أَنْ الْأَخَ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ
أَوْلَى الْكِلَالَةِ (٣) بِالْمِيرَاثِ ، ثُمَّ إِنْ الْأَخَ لِلْأَبِ أَوْلَى مِنْ بَنِي الْأَخِ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ ، فَإِذَا كَانُوا
بَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ وَبَنُو الْأَبِ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَبَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ أَوْلَى مِنْ بَنِي الْأَبِ فَإِذَا كَانَ بَنُو
الْأَبِ أَرْفَعُ مِنْ بَنِي وَالْأُمِّ بِأَبِ فَبَنُو الْأَبِ أَوْلَى ، فَإِذَا اسْتَوَوْا فِي النَّسَبِ فَبَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ
أَوْلَى مِنْ بَنِي الْأَبِ ، وَقَضَى أَنْ الْعَمَّ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ أَوْلَى مِنَ الْعَمِّ لِلْأَبِ ، وَأَنَّ الْعَمَّ لِلْأَبِ

(١) كنز العمال ج ٧ ص ١١٨ رقم ١٨٢٦٢ بلفظه .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤١٧ رقم ١٨٦٥٦ كتاب المغازي - غزوة الخندق عن عمرو بن شرحبيل
بلفظ : حدثنا أبو أسامة ، عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن شرحبيل قال : لما أصيب سعد ابن معاذ
بالرمية يوم الخندق ، وجعل دمه يسيل على رسول الله - ﷺ - فجاء أبو بكر فجعل يقول : وانقطاع ظهره ،
فقال النبي - ﷺ - : مه يا أبا بكر ، فجاء عمر فقال : إنا لله وإنا إليه راجعون .

(٣) الكلاله : الكل الذي لا ولده له ولا والد . المختار ص ٤٥٦ .

أَوْلَى مِنْ بَنِي الْعَمِّ لِلأَبِّ وَالْأُمِّ ، فَإِذَا كَانُوا بَنُو الأَبِّ وَالْأُمِّ وَبَنُو الأَبِّ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ نَسَبًا
وَاحِدًا فَبَنُو الأَبِّ وَالْأُمِّ أَوْلَى مِنْ بَنِي الأَبِّ ، فَإِذَا كَانُوا بَنُو الأَبِّ أَرْفَعَ مِنْ بَنِي الأَبِّ وَالْأُمِّ
بِبَابِ فَبَنُو الأَبِّ أَوْلَى مِنْ بَنِي الأَبِّ وَالْأُمِّ ، فَإِذَا اسْتَوَوْا فِي النَّسَبِ فَبَنُو الأَبِّ وَالْأُمِّ أَوْلَى
مِنْ بَنِي الأَبِّ ، لَا يَرِثُ عَمٌّ وَلَا ابْنُ عَمٍّ مَعَ أَخٍ أَوْ ابْنِ أَخٍ ، الأَخُ وَابْنُ الأَخِ مَا كَانَ
مِنْهُمْ أَحَدٌ أَوْلَى بِالْمِيرَاثِ مَا كَانُوا مِنَ الْعَمِّ وَابْنِ الْعَمِّ ، وَقَضِيَ أَنَّهُ مَنْ كَانَتْ لَهُ عَصَبَةٌ
مِنَ الْمُحَرَّرِينَ (١) فَلَهُمْ مِيرَاثُهُمْ عَلَى فَرَائِضِهِمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - . فَإِنْ لَمْ يَسْتَوْعِبْ
فَرَائِضَهُمْ مَالَهُ كُلَّهُ رَدَّ عَلَيْهِمْ مَا بَقِيَ مِنْ مِيرَاثِهِ عَلَى فَرَائِضِهِمْ حَتَّى يَرْتُوا مَالَهُ كُلَّهُ ، وَقَضِيَ
أَنَّ الكَافِرَ لَا يَرِثُ بِالمُسلِمِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ غَيْرُهُ ، وَأَنَّ المُسلِمَ لَا يَرِثُ الكَافِرَ مَا
كَانَ لَهُ وَارِثٌ يَرِثُهُ ، أَوْ قَرَابَةٌ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ يَرِثُهُ ، أَوْ قَرَابَةٌ بِهِ ، يَرِثُهُ المُسلِمُ
بِالإِسْلَامِ ، وَقَضِيَ أَنَّ كُلَّ مَالٍ قُسِمَ فِي الجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ عَلَى قِسْمَةِ الجَاهِلِيَّةِ ، وَأَنَّ مَا أُدْرِكَ
الإِسْلَامَ وَلَمْ يُقَسَّمْ فَهُوَ عَلَى قِسْمَةِ الإِسْلَامِ وَذَكَرَ أَنَّ النَّاسَ كَلَّمُوا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي
مِيرَاثِهِمْ وَكَانُوا يَتَوَارَثُونَ كَافِرًا (عَنْ كَابِرٍ) لِيَرَفَعَهَا فَأَبَى ، وَقَضِيَ أَنَّ كُلَّ (مُسْتَلْحَقٍ) (٢)

(١) المحررين : المحرر الذي جعل من العبيد حراً فأعتق النهاية ج ٢ ص ٣٦٢ .

(١) مستلحق : قال الخطابي : هذه أحكام وقعت في أول زمان الشريعة وذلك أنه كان لأهل الجاهلية إماءً بغايا ، وكان سادتهن يلمون بهن فإذا جاءت لمعداهن بولد ربما ادعاه السيد والزاني فألحقه النبي - ﷺ - بالسيد ، لأن الأمة فراش كالحرمة فإن مات السيد ولم يستلحقه ثم استلحقه ورثته بعده لحق بأبيه وفي ميراثه خلاف النهاية

أُدْعَى مِنْ بَعْدِ أَبِيهِ ادْعَاؤُهُ وَارْتُهُ فَقَضِيَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ مِنْ أُمَّةٍ أَصَابَهَا وَهُوَ يَمْلِكُهَا ، فَقَدْ
أَلْحَقَ بِمَنْ اسْتَلْحَقَهُ وَلَيْسَ لَهُ (مِنْ) مِيرَاثُ أَبِيهِ الَّذِي يُدْعَى لَهُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْ
يُورَثَهُ مَنْ (اسْتَلْحَقَهُ) فِي نَصِيْبِهِ ، وَأَنَّهُ مَا كَانَ مِنْ مِيرَاثٍ وَرَثُوهُ بَعْدَ أَنْ أُدْعِيَ لَهُ ،
فَلَهُ نَصِيْبُهُ مِنْهُ ، وَقَضِيَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ مِنْ أُمَّةٍ لَا يَمْلِكُهَا أَبُوهُ فَالَّذِي يُدْعَى لَهُ أَوْ مِنْ حُرَّةٍ
(عَيْرٍ بِهَا) ، فَقَضِيَ أَنَّهُ لَا يَلْحَقُ وَلَا يَرِثُ ، وَأَنَّهُ إِنْ كَانَ الَّذِي يُدْعَى لَهُ هُوَ (ادْعَاؤُهُ) ، فَإِنَّهُ
وَلَدُ زِنَا لِأَهْلِ أُمَّةٍ مَنْ كَانُوا حُرَّةً أَوْ أُمَّةً ، وَقَالَ : الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ ، وَقَضِيَ أَنَّهُ
مَنْ كَانَ حَلِيفًا حَوْلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَهُوَ عَلَى حَلْفِهِ ، وَلَهُ نَصِيْبُهُ مِنَ الْعَقْلِ (١) وَالنَّظَرِ
يَعْقِلُ (٢) عَنْهُ مَنْ حَالَفَهُ (٣) ، وَمِيرَاثُهُ لِعَصْبَتِهِ مَنْ كَانُوا ، وَقَالَ : لَا حَلْفَ فِي الْإِسْلَامِ ،
وَتَمَسَّكُوا بِحَلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَمْ يَزِدْهُ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا شِدَّةً وَقَضِيَ أَنْ
الْعُمْرَى (٤) لِمَنْ أَعْمَرَهَا ، وَقَضِيَ فِي الْمَوْضِحَةِ (٥) بِخَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عَدْلِهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ
الْوَرَقِ أَوْ الشَّاةِ ، وَفِي الْمُنْقَلَةِ (٦) خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عَدْلِهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرَقِ أَوْ
الْبَقْرِ أَوْ الشَّاةِ وَفِي الْجَائِفَةِ إِذَا كَانَتْ فِي الْجَوْفِ ثُلُثُ الْعَقْلِ ، ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ

(١) العقل : الدية المختار ص ٣٥١ .

(٢) يعقل عنه : عقل عن فلان غرم عنه جنابته وذلك إذا لزمته دية فأداها عنه المختار ص ٣٥٢ .

(٣) من حالفه : الحلف بوزن الحقف : العهد يكون بين القوم وقد حالفه ، أى عاهده المختار ص ١١٤ .

(٤) العمرى : أعمره داراً أو أرضاً أو إبلاً : أعطاه إياه وقال : هى لك عمرى ، فإذا مت رجعت إلى . المختار ص ٣٥٧ .

(٥) الموضحة : هى التى تبدى وضح العظم أى بياضة النهاية ص ١٠٦ .

(٦) المقللة : هى التى تخرج منها صغار العظام وتنقل عن أماكنها أى تكسره النهاية ج ٥ ص ١١٠ .

عَدْلَهَا مِنَ الذَّهَبِ ، أَوْ الْوَرِقِ ، أَوْ الْبَقْرِ ، أَوْ الشَّاةِ ، وَفِي الْعَيْنِ نِصْفُ الْعَقْلِ ، خَمْسُونَ مِنْ الْإِبِلِ أَوْ عَدْلَهَا مِنَ الذَّهَبِ ، أَوْ الْوَرِقِ ، أَوْ الْبَقْرِ ، أَوْ الشَّاةِ ، وَقَضَى فِي الْأَنْفِ إِذَا جُدِعَ كُلُّهُ بِالْعَقْلِ كَامِلًا وَإِذَا (جُدِعَتْ رَوْتُهُ ^(١)) يَنْصِفُ الْعَقْلَ خَمْسِينَ مِنَ الْإِبِلِ ، أَوْ عَدْلَهَا مِنَ الذَّهَبِ ، أَوْ الْوَرِقِ ، أَوْ الْبَقْرِ ، أَوْ الشَّاةِ ، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ ، أَوْ عَدْلَهَا مِنَ الذَّهَبِ ، أَوْ الْوَرِقِ ، أَوْ الْبَقْرِ أَوْ الشَّاةِ ، وَفِي الْيَدِ نِصْفُ الْعَقْلِ ، وَفِي الرَّجْلِ نِصْفُ الْعَقْلِ خَمْسُونَ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عَدْلَهَا مِنَ الذَّهَبِ ، أَوْ الْوَرِقِ ، أَوْ الْبَقْرِ ، أَوْ الشَّاةِ ، وَفِي الْأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ فِي كُلِّ أُصْبَعٍ لَا زَائِدَةَ بَيْنَهُنَّ ، أَوْ قِيَمَةٌ ذَلِكَ مِنَ الذَّهَبِ ، أَوْ الْبَقْرِ ، أَوْ الشَّاةِ ، قَالَ : وَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي رَجُلٍ طَعَنَ آخَرَ بِقَرْنٍ فِي رِجْلِهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقِدْنِي ^(٢) فَقَالَ : تَبْرَأُ جِرَاحِكَ ، فَأَبَى الرَّجُلُ إِلَّا أَنْ يَسْتَقِيدَ ، فَأَقَادَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - فَصَحَّ الْمُسْتَقَادُ مِنْهُ وَعَرَجَ الْمُسْتَقِيدُ ، فَقَالَ : عَرَجْتُ وَبَرَأَ ^(٣) صَاحِبِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَلَمْ أَمُرْكَ أَنْ لَا تَسْتَقِيدَ حَتَّى تَبْرَأَ جِرَاحِكَ فَعَصَيْتَنِي فَأَبْعَدَكَ اللَّهُ وَبَطَلَ عَرَجُكَ ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَنْ كَانَ عِنْدَهُ جِرْحٌ بَعْدَ الَّذِي عَرَجَ أَنْ لَا يَسْتَقِيدَ حَتَّى يَبْرَأَ جِرْحَ صَاحِبِهِ فَالْجِرْحُ عَلَى مَا بَلَغَ حَتَّى يَبْرَأَ ، فَمَا كَانَ مِنْ شَلَلٍ أَوْ عَرَجٍ فَلَا قُوَّةَ فِيهِ ، وَهُوَ عَقْلٌ ، وَمَنْ اسْتَقَادَ جِرْحًا فَأَصِيبَ الْمُسْتَقَادُ مِنْهُ فَعَقْلٌ مَا فَضَلَ مِنْ دَيْتِهِ عَلَى جِرْحِ صَاحِبِهِ لَهُ ، وَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ

(١) روثه : روثه أنهفه أى أرنبته وطرهه من مقدمة النهاية ج ٢ ص ٢٧١ .

(٢) أقدنى : القود بفتحين : القصاص ، وأقاد القاتل بالتقيل : قتل به أى سأله أن يقيد القاتل بالقتيل المختار

ص ٤٣٨ .

(٣) وبرأ : برى من المرض بالكسر وعند أهل الحجاز برأ من المرض المختار ص ٣٣ .

- عَلَيْهِ السَّلَامُ - أن لا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ ، وَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي فِدَاءِ رَقِيقِ الْعَرَبِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَقَضَى فِي الرَّجُلِ الَّذِي أَسْلَمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَثْمَانَ مِنَ الْإِبِلِ وَفِي وَلَدٍ إِنْ كَانَ لَهُ لِأُمِّهِ بَوْصِيفَيْنِ ^(١) وَصِيفَيْنِ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى ، وَقَضَى فِي سَبِيَةِ الْجَاهِلِيَّةِ بَعَشْرَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَقَضَى فِي وَلَدِهَا مِنَ الْعَبْدِ بَوْصِيفَيْنِ وَصِيفَيْنِ وَبِدِيَةِ مَوَالِي أُمِّهِ ، وَهُمْ عَصَبَتُهَا ، ثُمَّ لَهُمْ مِيرَاثُهُ وَمِيرَاثُهَا مَا لَمْ يُعْتَقَ أَبُوهُ ، وَقَضَى فِي سَبِيِ الْإِسْلَامِ بِسِتِّ مِنَ الْإِبِلِ فِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَالصَّبِيِّ ، وَذَلِكَ فِي الْعَرَبِ بَيْنَهُمْ ، وَمَا كَانَ مِنْ نِكَاحٍ أَوْ طَلَاقٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَذْرَكَهُ الْإِسْلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَقْرَهُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا الرَّبَا ، فَمَا أَدْرَكَ الْإِسْلَامَ مِنَ الرَّبَا لَمْ يُقْبَضْ رَدًّا إِلَى الْبَائِعِ رَأْسُ مَالِهِ ، وَطَرَحَ الرَّبَا « .

عب (٢) .

(١) وصيفين : الوصيف العبد والأمة ج ٢ .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٤٧ رقم ١٩٠٠٢ كتاب الفرائض عن عمرو بن شعيب بلفظ : حدثنا أحمد ابن خالد قال : حدثنا أبو يعقوب قال : قرأنا على عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : قال عمرو بن شعيب : قضى رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إن مات الولد أو الوالد عن مال أو ولاء فهو لورثته من كانوا ، وقضى أن الأخ للأب والأم أولى الكلاله بالميراث ، ثم الأخ للأب أولى من بنى الأخ للأب والأم فإذا كانوا بنو الأب والأم وبنو الأب بمنزلة واحدة ، فبنو الأب والأم أولى من بنى الأب ، فإذا كان بنو الأب أرفع من بنى الأم والأب (بأب) فبنو الأب أولى ، وإذا استووا في النسب فبنو الأب والأم أولى من بنى الأب . وقضى أن العم للأب ، والأم أولى من العم للأب ، وأن العم للأب أولى من بنى العم للأب والأم ، فإذا كانوا بنو الأب والأم وبنو الأب بمنزلة واحدة نسباً واحداً ، فبنو الأب والأم أولى من بنى الأب فإذا استووا في النسب فبنو الأب والأم أولى من بنى الأب ، لا يرث عم ولا ابن عم مع أخ وابن أخ ، الأخ وابن الأخ ، ما كان منهم أحد أولى بالميراث ، ما كانوا من العم وابن العم . وقضى أنه من كانت له عصبه من المحررين فلهم ميراثهم على فرائضهم في كتاب الله ، ما لم تستوعب فرائضهم ماله كله ، رد عليهم ما بقى من ميراثه على فرائضهم ، حتى يرثوا ماله كله . وقضى أن الكافر لا يرث المسلم ، وإن لم يكن له وارث غيره ، وأن المسلم لا يرث الكافر ما كان له وارثه يرثه أو قرابة به ، فإن لم يكن له وارث يرثه ، أو قرابة به ورثه المسلم بالإسلام .

= وقضى أن كل مال قسم في الجاهلية فهو على قسمة الجاهلية ، وأن ما أدرك الإسلام ولم يقسم فهو على قسمة الإسلام .
وفي ص ٢٨٩ باب المستلحق والوارث يعترف بالدين رقم ١٩١٣٨ عن عمرو بن شعيب بلفظ : أخبرنا
عبدالرزاق عن ابن جريج قال : قال عمرو بن شعيب :

وقضى رسول الله - ﷺ - أن كل مستلحق ادعى بعد أبيه ادعاه وارثه ، ف قضى أنه (إن) كان من أمة أصابها
وهو يملكها فقد لحق بمن استلحقه ، وليس له من ميراث أبيه الذى يدعى له شيء ، إلا أن يورثه من استلحقه
فى نصيبه ، وأنه ما كان من ميراث ورثوه بعد أن ادعى فله نصيبه منه .

وقضى أنه إن كان من أمة لا يملكها أبوه الذى يدعى له ، أو من حرة ادعاه ، ف قضى أنه لا يلحق ولا يرث ، وإن
كان الذى يدعى له هو ادعاه ، فإنه ولد زناً لأهل أمه من كانوا حرة أو أمة ، وقال : الولد للفراش وللعاهر الحجر .
وفى ج ١٠ ص ٣٠٧ رقم ١٩٢٠٠ باب الحلفاء عن عمرو بن شعيب بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال :

قضى رسول الله - ﷺ - أنه من كان حليفاً فى الجاهلية ، فهو على حلفه ، وله نصيبه من العقل والنصر ،
يعقل عنه من حالفه ، وميراثه لعصبته من كانوا ، وقالوا : لا حلف فى الإسلام وتمسكوا بحلف الجاهلية ، فإن
الله لم يزد فى الإسلام إلا شدة .

وفى ج ٩ ص ٣٠٥ رقم ١٧٣١٢ اب الموضحة - عن عمرو بن شعيب بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال :

قضى رسول الله - ﷺ - فى الموضحة ، بخمس من الإبل ، أو عدلها من الذهب ، أو الورق أو البقر ، أو الشاة .

وفى ص ٣١٨ رقم ١٧٣٦٩ باب المتقلة ، عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله - ﷺ - فى المنقولة خمس عشرة من
الإبل ، أو عدلها من الذهب ، أو الورق ، أو الشاة .

وفى ص ٣٧٠ ، ٣٧١ رقم ١٧٦٣٠ باب الجائفة ، عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال :

قال رسول الله - ﷺ - فى الجائفة ، إذا كانت فى الجوف ثلث العقل ، ثلاثة وثلاثون من الإبل ، أو عدلها من
الذهب ، أو الورق ، أو الشاة .

وفى ص ٣٢٩ رقم ١٧٤١٨ باب العين عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال النبى - ﷺ - فى العين نصف العقل ، خمسون
من الإبل ، أو عدلها من الذهب ، أو الورق ، أو الشاة ، أو البقر .

= وفى ص ٣٣٩ رقم ١٧٤٦٣ باب الأنف عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق (عن ابن جريج) عن عمرو بن شعيب قال :

قضى رسول الله - ﷺ - فى الأنف إذا جدع كله بالعقل كاملاً ، وإذا جدعت روثه بنصف العقل ، خمسين من الإبل ، أو عدلها من الذهب ، أو الورق ، أو البقر ، أو الشاء .

وفى ص ٣٤٦ رقم ١٧٥٠٢ باب الأسنان عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال النبى - ﷺ - (فى) السن خمس من الإبل ، أو عدلها من الذهب أو الورق ، أو الشاء .

وفى ج ٩ ص ٣٨١ رقم ١٧٦٨٣ باب اليد والرجل عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله - ﷺ - فى اليد نصف العقل ، وفى الرجل نصف العقل ، خمسون من الإبل ، أو عدلها من الذهب أو الورق ، أو البقر ، أو الشاء .

وفى ج ٩ ص ٣٨٣ رقم ١٧٦٩٦ باب الأصابع عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله - ﷺ - : « وفى الأصابع عشر عشر فى كل إصبع ، لا زيادة بينهم ، أو قيمة ذلك من الذهب ، أو الورق ، أو الشاء .

وفى ج ٩ ص ٤٥٤ رقم ١٧٩٩١ باب الانتظار بالقود أن يبرأ عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال :

قضى رسول الله - ﷺ - فى رجل طعن آخر بقرن فى رجله ، فقال : يا رسول الله ! أقدنى فقال : حتى تبرأ جراحك ، فأبى الرجل إلا أن يستقيد ، فأفاده النبى - ﷺ - فصح المستقاد منه ، وعرج المستقيد ، فقال : عرجت وبرأ صاحبى ، فقال النبى - ﷺ - ألم أمرك أن لا تستقيد حتى تبرأ جراحك ، فعصيتنى ، فأبعدك الله وبطل عرجك ، ثم أمر رسول الله - ﷺ - من كان به جرح بعد الرجل الذى عرج ، أن لا يستقيد حتى يبرأ جرح صاحبه ، فالجراح على ما بلغ حين يبرأ ، فما كان من شلل أو عرج فلا قود فيه ، وهو عقل ، ومن استقاد جرحاً فأصيب المستقاد منه ، فعقل ما فضل على دبه على جرح صاحبه له .

وفى ج ١٠ ص ٩٩ رقم ١٨٥٠٤ باب قود المسلم بالذمى عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرنى عمرو بن شعيب قال :

قضى رسول الله - ﷺ - أن لا يقتل مسلم بكافر .

وفى ج ١٠ ص ١٠٤ رقم ١٨٥٣٠ باب فداء سبى أهل الجاهلية عن عمرو بن شعيب بلفظ: عبد الرزاق ،

عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال :

١٢/٧٠٩ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : كَانَ عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَاثِلٍ مِائَةٌ رَقَبَةٍ يَعْتَقُهَا ، فَجَعَلَ عَلَى ابْنِهِ هِشَامٍ خَمْسِينَ رَقَبَةً ، وَعَلَى ابْنِهِ عَمْرٍو خَمْسِينَ رَقَبَةً ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عَمْرٍو لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّهُ لَا يُعْتَقُ عَنْ كَافِرٍ ، وَلَوْ كَانَ مُسْلِمًا فَأَعْتَقْتَ عَنْهُ ، أَوْ تَصَدَّقْتَ عَنْهُ ، أَوْ حَجَّجْتَ بَلَّغَهُ ذَلِكَ » .

عب (١) .

١٣/٧٠٩ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ شُعَيْبٍ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ حِينَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى الْيَمَنِ سَأَلَهُ قَالَ : إِنْ قَوْمِي يَصْنَعُونَ شَرَابًا مِنَ الذَّرَّةِ يُقَالُ لَهُ : الْمَزْرُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَيْسُكِرُ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ : فَانْهَهُمْ عَنْهُ ، قَالَ : نَهَيْتُهُمْ عَنْهُ فَلَمْ يَنْتَهُوا ، قَالَ : فَمَنْ لَمْ يَنْتَهُ مِنْهُمْ فِي الثَّلَاثَةِ فَأَقْتُلْهُ » .

عب (٢) .

= قضى رسول الله - ﷺ - في فداء رقيق العرب من أنفسهم ، ف قضى في الرجل الذي يسبي في الجاهلية بثمان من الإبل ، وفي ولد إن كان له لأمه بوصيفين وصيفين ، كل إنسان ذكر منهم أو أنثى ، وقضى في سبية الجاهلية ، بعشر من الإبل ، وقضى في ولدها من العبد بوصيفين ، ويديه موالى أمه ، وهم عصبتها ، ثم لهم ميراثه وميراثها ما لم يعتق أبوه وقضى في سبي الإسلام بست من الإبل ، في الرجل والمرأة والصبي ، وذلك في العرب بينهم وما بين الأقواس من الكنز ج ٥ ص ٨٤٣-٨٤٧ رقم ١٤٥٣٥ . .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٦١ ، ٦٢ رقم ١٦٣٤٩ باب الصدقة عن الميت - عن عمرو بن شعيب بلفظ : عبد الرزاق قال : حدثنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير قال : أحسبه عن عمرو بن شعيب قال : كان على العاص بن واثل مائة رقبة يعتقها ، فجعل على ابنه هشام خمسين رقبة ، وعلى ابنه عمرو خمسين رقبة فذكر ذلك عمرو لرسول الله - ﷺ - فقال رسول الله - ﷺ - : إنه لا يعتق عن كافر ، ولو كان مسلماً فأعتقت عنه ، أو تصدقت ، أو حججت ، ببلغه ذلك .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٢٤٥ رقم ١٧٠٨٠ باب من حد من أصحاب النبي - ﷺ - عن عمرو بن شعيب بلفظ :

١٤ / ٧٠٩ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَنْ قَتَلَ

مُتَعَمِّدًا فَإِنَّهُ يَدْفَعُ إِلَى أَهْلِ الْقَتِيلِ ، فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوهُ ، وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الْعَقْلَ ، دِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ وَهِيَ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ : ثَلَاثُونَ حِقَّةً ، وَثَلَاثُونَ جَدَعَةً ، وَأَرْبَعُونَ خِلْفَةً ، فَذَلِكَ لِلْعَمْدِ إِذَا لَمْ يُقْتَلَ صَاحِبُهُ ، وَدِيَةُ الْخَطَا وَشِبْهُ الْعَمْدِ مُغَلَّظٌ وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ ، وَذَلِكَ أَنْ يُنَزَّلَ الشَّيْطَانُ بَيْنَ الْإِنْسَانِ فَيَكُونُ رَمِيًّا (*) فِي عَمِيًّا (**) عَنْ غَيْرِ ضَعِيفَةٍ ، وَلَا حَمَلِ سِلَاحٍ ، فَمَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا وَلَا (رَامِيَةٌ بِطَرِيقٍ) ، فَمَنْ قَتَلَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَهُوَ شِبْهُ الْعَمْدِ ، وَعَقْلُهُ مُغَلَّظٌ وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ ، وَدِيَةُ الْخَطَا مِنَ الْإِبِلِ : ثَلَاثُونَ حِقَّةً ، وَثَلَاثُونَ بِنْتُ لَبُونٍ ، وَعِشْرُونَ بِنْتُ مَخَاضٍ ، وَعِشْرُونَ (بَنُو) لَبُونٍ ذُكُورٌ ، وَمَنْ كَانَ عَقْلُهُ فِي الْبَقَرِ فَمِائَتًا بَقَرَةً وَفِي الْخَطَا الْجَذَعُ وَالشَّنِيُّ ، وَفِي الْمَغَلَّظَةِ خِيَارُ الْمَالِ ، وَمَنْ كَانَ عَقْلُهُ مِنَ الشَّاةِ ، فَأَلْفًا شَاةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقِيمُ الْإِبِلَ عَلَى أَهْلِ الْقُرَى أَرْبَعِ مِائَةِ دِينَارٍ ، أَوْ عَدْلَهَا مِنَ الْوَرَقِ ، وَيُقِيمُهَا عَلَى أَثْمَانِ الْإِبِلِ ، فَإِذَا غَلَّتْ رَفَعَ فِي ثَمَنِهَا ، وَإِذَا هَانَتْ نَقَصَ مِنْ قِيمَتِهَا مِنْ أَهْلِ الْقُرَى عَلَى نَحْوِ الثَّمَنِ مَا كَانَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَقْلُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ عَقْلِ الرَّجُلِ مَا كَانَ ، وَإِنْ قُتِلَتْ امْرَأَةٌ حَتَّى بَلَغَ ثُلُثَ دَيْتِهَا وَذَلِكَ فِي الْمُنْقُولَةِ ، فَمَا زَادَ عَلَى الْمُنْقُولَةِ فَهُوَ نِصْفُ عَقْلِ الرَّجُلِ مَا كَانَتْ ، وَإِنْ قُتِلَتْ امْرَأَةٌ فَعَقْلُهَا بَيْنَ وَرَثَتِهَا وَهُمْ يَتَارُونَ مِنْهَا وَيَقْتُلُونَ

= عبد الرزاق عن محمد بن راشد قال : سمعت عمرو بن شعيب يحدث ، أن أبا موسى الأشعري حين بعثه النبي

- ﷺ - إلى اليمن سأله ، قال : إن قومي يصنعون شراب من الذرة يقال له : المزر : فقال له النبي - ﷺ -

أيسكر؟ قال : نعم ، قال : فانهم عنه ، قال : قد نهيتهم فلم ينتهوا ، قال : فمن لم ينته في الثالثة فاقتله .

(*) رمياً : الرميًّا : من الرمي وهو مصدر يراد به ج ٢ ص ٢١٩ .

(**) عَمِيًّا : العَمِيًّا : والمعنى أن يوجد بينهم قتيل يعمى أمره ولا يتبين قاتله فحكمه حكم قتيل الخطأ نجب فيه

الذية النهائية ج ٣ ص ٣٠٥ .

قَاتِلَهَا ، وَالْمَرْأَةُ تَرْتُ زَوْجَهَا مِنْ مَالِهِ وَعَقْلِهِ ، وَيَرِثُهَا مِنْ مَالِهَا وَعَقْلِهَا مَا لَمْ يَقْتُلْ أَحَدَهُمَا
الْآخَرَ ، وَالْعَقْلُ مُيْرَاثٌ بَيْنَ وَرَثَةِ الْقَتِيلِ عَلَى قِسْمَةِ فَرَائِضِهِمْ ، فَمَا فَضَلَ فَلِلْعَصْبَةِ وَيَعْقَلُ
عَنِ الْمَرْأَةِ عَصَبَتِهَا مَنْ كَانُوا ، وَلَا يَرِثُونَ مِنْهَا إِلَّا مَا فَضَلَ مِنْ وَرَثَتِهَا » .

عب (١)

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٢٧٢ رقم ١٧١٧٦ كتاب العقول ، باب عمد السلاح عن عمرو بن شعيب
بلفظ :

- عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : (قال) لى عمرو بن شعيب ، قال النبى - ﷺ - من قتل متعمداً فإنه
يُدْفَعُ إِلَى أَهْلِ الْقَتِيلِ ، فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوهُ ، وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الْعَقْلَ دِيَةَ مُسَلِّمَةً ، وَهِيَ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ (ثلاثون)
حقة ، وثلاثون جذعة ، وأربعون خلفه ، فذلك العمد إذا لم يقتل صاحبه .

- وفى ص ٢٧٨ رقم ١٧١٩٩ من نفس السند عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله - ﷺ - : (شبيه
العمد مغلظ ، ولا يقتل صاحبه ، وذلك أن ينزل الشيطان بين الناس ، فيكون رميماً (فى عمياً) من غير ضغينة ،
ولا حمل سلاح ، فمن حمل علينا السلاح فليس منا ، ولا راصد طريق ، فمن قتل على غير هذا فهو شبيه
العمد ، وعقله مغلظ ، ولا يقتل صاحبه .

- وفى ص ٢٨٧ رقم ١٧٢٣٤ من نفس السند عن عمرو بن شعيب قال عمرو بن شعيب ، عن النبى - ﷺ -
فى دية الخطأ مثله : (أى مثل الحديث ١٧٢٣٢ عن معمر عن الزهري) ونصه قال : دية الخطأ من الإبل :
ثلاثون حقة ، وثلاثون بنت لبون ، وعشرون بنت مخاض ، وعشرون بنت لبون ذكور .

- وفى ص ٢٨٨ رقم ١٧٢٤٢ بنفس السند عن عمرو بن شعيب قال عمرو بن شعيب : قال رسول الله
- ﷺ - من كان عقله فى البقر فمائتا بقرة .

- وفى ص ٢٨٩ فقد ذكر الحديث ١٧٢٤٤ عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن رجل ، عن مكحول قال : متنا
بقرة ، قال : معمر : وقال عمرو بن شعيب : فى الخطأ الجذع ، والثنى ، وفى المغلظة خيار المال .

- وفى ص ٢٩٠ رقم ١٧٢٤٩ بنفس السند عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله - ﷺ - : « من كان
عقله من الشاة فألفا شاة » .

- وفى ص ٢٩٤ رقم ١٧٢٧٠ بنفس السند عن عمرو بن شعيب قال : كان رسول الله - ﷺ - يقيم الإبل
على أهل القرى أربع مئة دينار أو عدلها من الورق ، ويقيمها على أثمان الإبل ، فإذا غلت رفع ثمنها ، وإذا
هانت نقص من قيمتها على أهل القرى (على) نحو الثمن ما كان .

١٥ / ٧٠٩ - « عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ

كَانَتَا عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ هُدَيْلٍ ، وَكَانَتْ إِحْدَاهُمَا حُبْلَى ، فَضَرَبَتْهَا ضَرْبَهَا بِمَخِيضٍ (*) فَاسْقَطَتْ ، فَجَاءَ زَوْجُهَا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : غُرَّةَ عَبْدٍ أَوْ أُمَّةٍ فِي سِقْطِهَا ، وَقَالَ ابْنُ عَمِّ الضَّارِبَةِ : يُقَالُ لَهُ : حَمَلُ بِنْتِ النَّابِغَةِ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ وَلَا اسْتَهَلَّ فَمِثْلُ هَذَا يُطَلُّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَسْجَعًا ، أَوْ قَالَ سَجَعًا سَائِرَ الْيَوْمِ .

عب (١) .

= - وفي ص ٣٩٦ برقم ١٧٧٥٦ بنفس السند عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله - ﷺ - : « عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى يبلغ ثلث ديتها ، وذلك في المنقولة ، فما زاد على المنقولة فهو نصف عقل الرجل ما كان .

- وفي ص ٤٠٠ رقم ١٧٧٧٤ بنفس السند عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله - ﷺ - : « إن قتلت امرأة فعقلها بين وراثتها ، وهم يثأرون بها ، ويقتلون قاتلها ، والمرأة ترث زوجها من ماله وعقله ، ويرثها من مالها وعقلها ، ما لم يقتل أحدهما الآخر ، وقال رسول الله - ﷺ - : « العقل ميراث بين ورثة القتل على قسمة فرائضهم ، فما فضل للعصبة .

- وفي ص ٤٠٠ رقم ١٧٧٧٥ بنفس السند عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله - ﷺ - : « ويعقل عن المرأة عصبتها من كانوا ، ولا يرثون منها إلا ما فضل من وراثتها » .
وهذا من عادة السيوطي إذا اتفقت طرق الأحاديث جمعها في حديث واحد .

(*) المخيط : مدقة القصار ، والخشبة التي ينفض بها ورق الأشجار .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٥٩ رقم ١٨٣٤٦ باب نذر الجنين عن عمرو بن شعيب بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريح قال : أخبرني عمرو بن شعيب أن امرأتين من هذيل كانتا عند رجل من هذيل ، وكانت إحداهما حبلى ، فضربتها ضرتها بمخيط فأسقطت ، فجاء زوجها إلى النبي - ﷺ - فأخبره الخبر فقال النبي - ﷺ - : غرة عبد أو أمة في سقظها .

وقال ابن عم الضاربة - يقال له : حمل بن مالك بن النابغة - لا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ ، وَلَا اسْتَهَلَّ فَمِثْلُ هَذَا يُطَلُّ .
فقال النبي - ﷺ - : أسجعا ؟ أو قال : سجعاً سائر اليوم .

١٦ / ٧٠٩ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -
فَرَضَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ قَتْلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَرْبَعَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ ، وَأَنَّهُ يُنْفَى مِنْ أَرْضِهِ
إِلَى غَيْرِهَا . »

عب (١) .

١٧ / ٧٠٩ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - جَعَلَ
عَقْلَ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى نِصْفَ عَقْلِ الْمُسْلِمِ . »

..... (٢) .

١٨ / ٧٠٩ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -
قَدْ قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِذَا شَهِدَ أَرْبَعَةٌ عَلَى بَكْرَيْنِ جُلْدًا كَمَا قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى : ﴿ مِائَةَ جَلْدَةٍ
وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ (*) وَغُرْبًا سَنَةً غَيْرَ الْأَرْضِ الَّتِي كَانَا بِهَا ، وَتَغْرِيْبَهُمَا
سُنَّتِي وَقَالَ : إِنَّ أَوَّلَ حَدِّ أُقِيمَ فِي الْإِسْلَامِ لِرَجُلٍ أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - سَرَقَ فَشَهِدَ عَلَيْهِ ،

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٩٢ رقم ١٨٤٧٤ باب دية أهل الكتاب (ضمن حديث طويل) عن عمرو
ابن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ - فرض على كل رجل
مسلم قتل رجلاً من أهل الكتاب أربعة آلاف درهم ، وأنه ينفي من أرض إلى غيرها .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٩٢ رقم ١٨٤٧٥ باب دية أهل الكتاب ، عن عمرو ابن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ - جعل عقل أهل الكتاب من اليهود
والنصارى نصف عقل المسلم .

(*) سورة النور من الآية ٢ .

فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ يُقَطَّعَ ، فَلَمَّا حُدَّ الرَّجُلُ نَظَرَ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - كَأَنَّمَا سَفَّ فِيهِ الرَّمَادُ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهُ اشْتَدَّ عَلَيْكَ قَطْعُ هَذَا ، قَالَ : وَمَا يَمْنَعُنِي وَأَنْتُمْ أَعْوَانُ الشَّيْطَانِ عَلَى أَحْيَاكُمْ ، قَالُوا : فَأَرْسَلَهُ قَالَ : فَهَلَّا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي (*) بِهِ ، إِنَّ الْإِمَامَ إِذَا أُتِيَ بِحَدٍّ لَمْ يَنْبَغِ لَهُ أَنْ يَعْطَلَهُ .

عب (١) .

١٩ / ٧٠٩ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَنْ لَا تُقْبَلَ شَهَادَةُ ثَلَاثٍ وَلَا اثْنَيْنِ وَلَا وَاحِدٍ عَلَى الزَّانَا ، وَيُجْلَدُونَ ثَمَانِينَ وَلَا تُقْبَلُ لَهُمْ شَهَادَةٌ حَتَّى يَتَّبِينَ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ تَوْبَةً نَصُوحًا وَإِصْلَاحًا » .

عب (٢) .

(*) تأتيني به : هكذا بكنز العمال ولعل الصواب : تأتونني به .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٣١٣ رقم ١٣٣١٨ - باب النفي - عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله ﷺ - :

« قد قضى الله ورسوله : إن شهد أربعة على بكرين جلدا ، كما قال الله - عز وجل - : ﴿ مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله ﴾ وغربا سنة غير الأرض التي كانا بها ، وتغريبهما شتى وقيل : إن أول حد أقيم في الإسلام لرجل أتى به رسول الله ﷺ - سرق فشهد عليه فأمر به النبي ﷺ - أن يقطع ، فلما حُفَّ الرجل ، نظر إلى وجه رسول الله ﷺ - كأما سفى فيه الرماد ، فقال الرجل : يا رسول الله ! كأنه اشتد عليك قطع هذا ، فقال : وما يمنعني ، وأنتم أعوان للشيطان على أخيكم ، قالوا : فأرسله ، قال : فهلا قبل أن تأتيني به إن الإمام إذا أتى بحد لم ينبغ له أن يعطله .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٣٨٧ رقم ١٣٥٧١ باب حد الخمر - قوله : ﴿ ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا ﴾ عن

عمرو بن شعيب بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله ﷺ - :

« قضى الله ورسوله أن لا تقبل شهادة ثلاث ، ولا اثنين ، ولا واحد على الزنا ، ويجلدون ثمانين ثمانين ، ولا تقبل لهم شهادة ، حتى يتبين للمسلمين منهم توبة نصوح وإصلاح .

٢٠ / ٧٠٩ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ -
عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنْ يُجَهِّزَ جَيْشًا فَقَالَ : لَيْسَ عِنْدَنَا ظَهْرٌ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : ابْتِعْ لِي
ظَهْرًا إِلَى خُرُوجِ الْمَصْدُقِ فَاِتَّبَعَ عَبْدَ اللَّهِ الْبَعِيرَ بِالْبَعِيرَيْنِ ، وَبِالْأَبْعَرَةِ إِلَى خُرُوجِ الْمَصْدُقِ » .
عب (١) .

٢١ / ٧٠٩ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ : أَنَّ عَثْمَانَ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا لَا يَقْبِضُونَ التَّمْرَ
أَوْسُقًا مِنْ بَنِي قَيْنَقَاعٍ ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ - : كَيْفَ تَبِيعُونَهُ ؟ قَالُوا بَرِيحَ الصَّاعِ
وَالصَّاعَيْنِ ، قَالَ : لَا ، حَتَّى يُكَالَ عَلَيْكُمْ » .
عب (٢) .

٢٢ / ٧٠٩ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عَمِيْسٍ وَوَلَدَتُ
مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بِالْبَيْدَاءِ فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : مَرُّهَا فَلْتَغْتَسِلْ ثُمَّ
تَهَلَّ » .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٨ ص ٢٢ رقم ١٤١٤٤ باب بيع الحيوان بالحيوان عن عمرو بن شعيب بلفظ :
أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال : أمر النبي ﷺ - عبد الله بن عمرو أن
يجهز جيشاً فقال : ليس عندنا ظهر ، فقال له النبي ﷺ - : ابتع لي ظهراً إلى خروج المصدق ، فابتاع عبد الله
البعير بالبعيرين وبالأبعرة إلى خروج المصدق .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٨ ص ١٣١ رقم ١٤٦٠٠ كتاب البيوع - باب المجازفة عن عمرو ابن شعيب بلفظ :
أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا إبراهيم بن عمر ، عن عبد الكريم ، عن عمرو بن شعيب : أن عثمان وأصحابه
كانوا يقتضون التمرة وسقا من بني قينقاع ، فقال لهم النبي ﷺ - : كيف تبيعونه ؟ قالوا : بريح الصاع
والصاعين ، قال : لا ، حتى يكال عليكم .

ن ، طب قال ابن كثير : هذا منقطع إلا أنه في حكم الموصول ، فإن القاسم إنما أخذه عن عائشة وغيرها من أهلهم ، فلما تحقق القصة أسقط الواسطة ، وكثيراً ما يورد في صحيحه من هذا النمط انتهى (١) .

٢٣ / ٧٠٩ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي الْمَسْجِدِ فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي فَقَعَدَ عِنْدَ رِجْلَيْهِ ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْمُتَقَدِّمَ ، وَمَهُمْ مَنْ يَرَوْنَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ الْمُتَقَدِّمَ ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : يَا صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! يَا عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَيَا فَاطِمَةَ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ ! اَعْمَلَا فإني لا أُغْنِي عَنْكُمَا مِنْ اللَّهِ شَيْئًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْكَ الْيَوْمَ بِحَمْدِ اللَّهِ - تَعَالَى - مُفِيقًا ، وَالْيَوْمَ يَوْمُ ابْنَةِ خَارِجَةَ فَاسْتَأْذَنَ إِلَيْهَا فَأُذِنَ لَهُ وَهِيَ بِالسُّنْحِ ، فَزَعَمُوا أَنَّهُ مِيلٌ أَوْ مِيلَانِ مِنَ الْمَدِينَةِ ، وَنَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَتَوَفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ » .

ابن جرير (٢) .

(١) سنن النسائي ج ٥ ص ١٢٧ كتاب الحج باب الغسل للإلهال فقد ذكر الحديث عن عبد الرحمن ابن القاسم بلفظ : أخبرنا محمد بن سلمة ، والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له ، عن ابن القاسم قال : حدثني مالك عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن أسماء بنت عميس أنها ولدت لمحمد بن أبي بكر الصديق بالبيداء ، فذكر أبو بكر ذلك لرسول الله ﷺ - فقال : مرها فلتغتسل ثم لتُهلِّ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٨٢ كتاب (الصلاة) باب ما روى في صلاة المأموم جالساً إذا صلى الإمام جالساً عن عائشة بلفظ :

٢٤ / ٧٠٩ - « عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ : إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الذَّنْبِ أَنْ يَسْتَخِفَّ الْمُذْنِبُ بِذَنْبِهِ » .

كر (١) .

٢٥ / ٧٠٩ - « عَنِ ابْنِ عَوْفٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقِيلَ لَهُ : كَانَ بَيْنَ قَتَادَةَ وَأَبِي بَكْرٍ كَلَامٌ فِي الْوُلْدَانِ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ : إِذَا انْتَهَى اللَّهُ - تَعَالَى - مِنْ شَيْءٍ فَانْتَهَوْا عَنْهُ » .

= (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي ، أنبأ أبو حامد بن الشرقي ، ثنا إبراهيم بن عبد الله (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ محمد بن عبد الواحد صاحب ثعلبي ، ثنا أحمد بن عبيد الله النرسي ، قال : ثنا شيبان بن سوار ، ثنا شعبة عن نعيم بن أبي هند ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : صلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي مات فيه خلف أبي بكر قاعداً .
وفي الحديث بعده عن عائشة - رضي الله عنها - أيضاً قالت :

(من الناس من يقول كان أبو بكر - رضي الله عنه - المقدم بين يدي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الصف ، ومنهم من يقول : كان النبي - صلى الله عليه وسلم - المقدم هكذا .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ / ٢ ص ٤٦ باب ذكر ما أوصى به الرسول في مرضه الذي مات فيه فقد ذكر الحديث عن عبيد بن عمير بلفظ : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثني سليمان بن بلال ، وعاصم بن عمر ، عن يحيى بن سعيد ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبيد بن عمر قال :
قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي توفي فيه : أيها الناس ! والله لا تمسكون علي شيء ، إني لا أحل إلا ما أحل الله ، ولا أحرم إلا ما حرم الله ! يا فاطمة بنت رسول الله ، يا صفية عمة رسول الله ! اعملا لما عند الله ، إني لا أغني عنكما من الله شيئاً .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ١ ص ١٢١ باب ذكر بعث النبي - صلى الله عليه وسلم - أسامة ... الخ .
فقد ذكر بعد أن علم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بكلام الناس في بعث أسامة وقول عايش بن أبي ربيعة يستعمل هذا الغلام على المهاجرين الأولين ، فغضب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد أن بلغه هذا القول وصعده على المنبر وتحدث إليهم في هذا الشأن وبعد أن انتهى من حديثه دخل أبو بكر فقال :
يا رسول الله ! أصبحت مفيقاً بحمد الله ، واليوم يوم ابنة خارجة فأذن لي فأذن له ، فذهب إلى السح .
وبعد أن ركب أسامة وانتهى إلى معسكره جاءه خبر موت الرسول - صلى الله عليه وسلم - وتوفى - عليه السلام - حين زاغت الشمس يوم الاثنين الاثني عشر ليلة خلت من ربيع الأول .

(١) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٤ ص ٢٦٥ رقم ١٠٤٣٩ كتاب التوبة من قسم الأفعال فصل في فضلها وأحكامها بلفظه وعزوه .

كر .

٢٦ / ٧٠٩ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : جَاءَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَلَمْ تُوصِ ، فَهَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَتَّصِدَّقَ عَنْهَا ، قَالَ : نَعَمْ » .

ص (١) .

٢٧ / ٧٠٩ - « حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ اسْتَحِيضَتْ فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ لِلظُّهْرِ غُسْلًا ، وَلِلْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ ، وَالْعِشَاءِ غُسْلًا ، وَلِلْفَجْرِ غُسْلًا وَتَضَعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا (*) ، وَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ » .

عب (٢) .

٢٨ / ٧٠٩ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا ، أَوْ

(*) هكذا بالأصل وفي كنز العمال أوقاتها .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٥٩ رقم ١٦٣٣٧ الصدقة عن الميت بلفظ أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني يعلى أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول : أخبرنا ابن عباس أن سعد بن عبادة توفيت أمه وهو غائب عنها ، فهل ينفعها إن تصدقت بشيء عنها ؟ فقال : نعم : فقال أشهدك أن حائط المخراف صدقة عنها .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٣٠٨ رقم ١١٧٦ باب المستحاضة ، عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه بلفظ : عبد الرزاق عن ابن عيينة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، أن امرأة من المسلمين استحيضت ، فسألت النبي - ﷺ - أو سئل عنها ، فقال : إنما هو عرق ، تترك الصلاة قدر حيضتها ، ثم تجمع الظهر والعصر بغسل واحد ، والمغرب والعشاء بغسل واحد وتغتسل للصبح غسلاً .

أَوْى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، قَالَ مَعْمَرٌ ، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ :
قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْحَدِيثُ ؟ قَالَ : مَنْ جُلِدَ بِغَيْرِ حَدٍّ أَوْ قُتِلَ بِغَيْرِ حَقٍّ .

عب (١) .

٢٩ / ٧٠٩ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ : أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ وَهَبَتْ نَفْسَهَا

لِلنَّبِيِّ - ﷺ - .

عب (٢) .

٣٠ / ٧٠٩ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ قَتَادَةَ : أَنَّ عَلِيًّا قَضَى عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَشْيَاءَ بَعْدَ

وَفَاتِهِ كَانَ عَامَتَهَا عِدَّةٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : خَمْسَ مِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ ، قِيلَ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ : وَأَوْصَى

إِلَيْهِ النَّبِيُّ - ﷺ - ذَلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، لَا أَشْكُ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ فَلَوْلَا

ذَلِكَ مَا تَرَكَوهُ أَنْ يَقْضَى .

..... (٣)

(١) مصنف عبد الرزاق ، باب النهبة ومن أوى محدثًا ج ١٠ ص ٢٠٧ رقم ١٨٨٤٨ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق

عن معمر ، عن قتادة أن النبي - ﷺ - قال : من أحدث حديثًا ، أو أوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة

والناس أجمعين ، قال معمر : وقال جعفر بن محمد : قيل : يا رسول الله ! ما المحدث ؟ قال : من جلد بغير

حدٍّ أو قتل بغير حقٍّ .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب هل للذمية والمملوكة متعة ؟ وباب الموهبات ج ٧ ص ٧٥ رقم ١٢٢٦٧ بلفظ : عبد

الرزاق عن ، معمر ، عن الزهري ، وفتادة أن ميمونة بنت الحارث بن حزم وهبت نفسها للنبي - ﷺ - .

(٣) مصنف عبد الرزاق باب بيع أمهات الأولاد ج ٧ ص ٢٩٤ رقم ١٣٢٣٥ بلفظ : عبد الرزاق ، عن

معمر ، عن فتادة أن عليًّا قضى عن النبي - ﷺ - أشياء بعد وفاته كان عامتها عِدَّةٌ ، قال : حسبت أنه قال :

خمس مائة ألف ، قال عبد الرزاق : يعنى دراهم . قلنا لعبد الرزاق : وكيف قضى النبي - ﷺ - وأوصى إليه

النبي - ﷺ - بذلك قال : نعم لا أشك أن النبي - ﷺ - أوصى إلى عليٍّ فلولا ذلك ما تركوه أن يقضى .

٣١ / ٧٠٩ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : أَحَدَثَ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ لَمْ يَكُنْ يُؤْخَذُ عَلَيْهِنَّ أَجْرٌ :

ضِرَابُ الْفَحْلِ ، وَقِسْمَةُ الْأَمْوَالِ ، وَتَعْلِيمُ الْغِلْمَانِ » .

عب (١) .

٣٢ / ٧٠٩ - « عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى الْعُزَّى وَكَانَتْ

سَدَنَّتْهَا بَنُو سُلَيْمٍ فَقَالَ : انْطَلِقْ فَإِنَّهُ يَخْرُجُ عَلَيْكَ امْرَأَةٌ شَدِيدَةُ السَّوَادِ طَوِيلَةُ الشَّعْرِ ، عَظِيمَةُ

النَّدِيِّنِ قَصِيرَةٌ فَشَدَّ عَلَيْهَا خَالِدٌ فَضْرَبَهَا فَفَقَتَلَهَا فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا خَالِدُ !

مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : قَتَلْتُهَا قَالَ : ذَهَبَتْ الْعُزَّى فَلَا عُرَّةَ بَعْدَ الْيَوْمِ » .

كر (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق - باب الأجر على تعليم الغلمان وقسمة الأموال ج ٨ ص ١١٤ رقم ١٤٥٣٥ بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن قتادة قال : أحدث الناس ثلاثة أشياء لم يكن يؤخذ عليهن أجر ،
ضراب الفحل ، وقسمة الأموال ، وتعليم الغلمان .

(٢) أخرجه تهذيب ابن عساكر ترجمة سيف الله خالد بن الوليد ج ٥ ص ١٠١ بلفظ وروى الحافظ والخطيب عن

قتادة : أن النبي ﷺ - بعث خالدًا إلى العزى وكانت لهوازن وكانت سدننها بنو سليم وقال له : انطلق فإنه
تخرج عليك امرأة شديدة السواد طويلة الشعر عظيمة الثديين قصيرة يحن صوتها فتقول :

يا عز شدى شدة لاشوالها على خالد ألق الخمار وشمري

فإنك إلا تقتلى المرء خالدًا تبوئى بذنب عاجل وتنصرى

وفى رواية : أن رسول الله ﷺ - قدم مكة لعشر ليلال بقين من رمضان فبعث السرايا فى كل وجه وأمرهم

أن يغيروا على من لم يكن على الإسلام فخرج هشام بن العاص فى مائتين قبل يلملم وخرج خالد بن سعيد
ابن العاص فى ثلثمائة قبل عرنة وبعث خالد بن الوليد إلى العزى ليهدمها فخرج فى ثلاثين فارسًا من

أصحابه حتى انتهى إليها فهدمها ثم رجع فقال له رسول الله : هدمتها ؟ فقال : نعم . فقال له هل رأيت شيئًا ؟

فقال : لا ، قال : فإنك لم تهدمها فارجع إليها فاهدمها فارجع خالد وهو متغيظ فلما انتهى إليها جرد سيفه

فخرجت إليه امرأة سوداء عريانة ناشرة الرأس فجعل السادن يصيح بها قال خالد : وأخذنى اقتشعرار فى =

٧٠٩/٣٣ - « عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ : أَنَا النَّبِيُّ لَا

كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ ، أَنَا ابْنُ الْعَوَاتِكِ (كر) (١) فَقَالَ إِبرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ قَتَيْبَةَ : قَوْلُ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَا ابْنُ الْعَوَاتِكِ مِنْ سُلَيْمٍ ، هُنَّ ثَلَاثَةٌ نِسْوَةٌ مِنْ سُلَيْمٍ : عَاتِكَةُ بِنْتُ هَلَالٍ أُمُّ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَعَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةَ بْنِ هَلَالٍ أُمُّ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَعَاتِكَةُ بِنْتُ الْأَوْقَصِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ هَلَالٍ أُمُّ وَهْبِ أَبِي أَمَنَةَ أُمِّ النَّبِيِّ - ﷺ - . فَالْأُولَى مِنَ الْعَوَاتِكِ ، عَمَّةُ الْوُسْطَى ، وَالْوُسْطَى ، عَمَّةُ الْأُخْرَى . »

كر ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ الطَّالِبِيُّ الْعَدَوِيُّ : الْعَوَاتِكُ أَرْبَعٌ عَشْرَةٌ ، ثَلَاثُ قُرَشِيَّاتٌ ، وَأَرْبَعٌ سُلَيْمِيَّاتٌ ، وَعَدُوَانِيَّتَانِ ، وَهَذَلِيَّةٌ ، وَقَحْطَانِيَّةٌ ، وَقُضَاعِيَّةٌ ، وَثَقَفِيَّةٌ ، وَأَسَدِيَّةٌ ، أَسَدُ خَزِيمَةَ فَالْقُرَشِيَّاتُ مِنْ قَبْلِ أُمِّهِ أَمَنَةَ بِنْتُ وَهْبٍ ، وَأُمُّهَا رِيظَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ ، وَأُمُّهَا أُمُّ حَبِيبٍ ، وَهِيَ عَاتِكَةُ بِنْتُ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ ، وَأُمُّهَا رِيظَةُ بِنْتُ كَعْبِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ ، وَكَانَتْ رِيظَةُ أَوَّلَ أَمْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ ضَرَبَتْ قَبَابَ الْأَدَمِ بَدَى الْمَجَازِ ، وَأُمُّهَا قَلَابَةُ بِنْتُ حُدَافَةَ بْنِ جَمْحِ الْخَطْبَاءِ ، وَيُقَالُ : الْخَطْبَاءُ وَكَانَ دَاوُدُ بْنُ مَسُورٍ الْمَخْزُومِيُّ يَقُولُ : الْخَطْبَاءُ مِنْ طَرِيقِ الْكَلَامِ ، وَغَيْرُهُ يَقُولُ : الْخَطْبَاءُ مِنْ طَرِيقِ

= ظهرى فجعل يصيح ويقول : أعر شدى البيتين ، فأقبل خالد إليها بالسيف وهو يقول : يا عز كفرانك لا سبحانك ... إني رأيت الله قد أهانك فضر بها بالسيف فجدلها بآنتنين ثم رجع إلى رسول الله - ﷺ - فأخبره فقال : نعم تلك العزى قد أيست أن تعبد ببلادكم أبدًا .

الْحَطْوَةَ ، وَأُمُّهَا أَمْنَةُ بِنْتُ عَامِرِ الْجَانِ بْنِ مَلِكَانَ بْنِ أَفْصَى بْنِ حَارِثَةَ بْنِ خَزَاعَةَ ، وَيُقَالُ لِعَامِرِ
الْجَانِ هُوَ عَامِرُ بْنُ غَبْشَانَ مِنْ خَزَاعَةَ وَأُمُّهُ عَاتِكَةُ بِنْتُ هِلَالَ بْنِ أَهْيَبِ بْنِ ضَبَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ
فَهْرٍ ، وَأُمُّ أَهْيَبِ بْنِ ضَبَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ فَهْرٍ مَخْشِيَةُ بِنْتُ مُحَارِبِ بْنِ فَهْرٍ وَأُمُّهَا عَاتِكَةُ بِنْتُ
مُحَلَّدِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ ، وَهِيَ الثَّلَاثَةُ ، وَأُمُّ السَّلْمِيَّاتِ ، فَوَلَدَتْهُ مِنْ قَبْلِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ
مَنَافِ بْنِ قُصَيٍّ وَمِنْ قَبْلِ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زُهْرَةَ أُمُّ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ عَاتِكَةُ بِنْتُ
مُرَّةَ بْنِ هِلَالَ بْنِ فَالِحِ بْنِ زَكْوَانَ ، وَأُمُّ مُرَّةَ بْنِ هِلَالَ بْنِ فَالِحِ بْنِ زَكْوَانَ وَعَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةَ بْنِ
عَدِيِّ بْنِ أَسْلَمِ بْنِ أَفْصَى مِنْ خَزَاعَةَ وَيُقَالُ : إِنَّ أُمَّ مُرَّةَ بْنِ هِلَالَ بْنِ فَالِحِ بْنِ زَكْوَانَ وَهِيَ
عَاتِكَةُ بِنْتُ جَابِرِ بْنِ قَنْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَوْفِ بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ مِنْ سُلَيْمٍ وَهِيَ الثَّانِيَةُ وَأُمُّ
هِلَالَ بْنِ فَالِحِ بْنِ زَكْوَانَ عَاتِكَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ بَهْشَةَ بْنِ سُلَيْمِ بْنِ مَنصُورٍ وَأُمُّ وَهْبِ بْنِ
عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زُهْرَةَ عَاتِكَةُ بِنْتُ الْأَوْقَصِ بْنِ هِلَالَ بْنِ فَالِحِ بْنِ زَكْوَانَ ، فَهؤُلَاءِ الْعَوَاتِكُ
السُّلْمِيَّاتُ ، وَأُمُّ الْعَدَوَانِيَّتَانِ فَوَلَدَتْهُ مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ وَمِنْ قَبْلِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ ، وَأُمُّ التِّي وَلَدَتْهُ
مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهِيَ السَّابِعَةُ مِنْ أُمَّهَاتِهِ ، وَيُقَالُ إِنَّهَا الْخَامِسَةُ ، فَهِيَ
عَاتِكَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَرْبِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَدِيلَةَ الْعَدَوَانِيَّةِ ، وَمَنْ قَالَ إِنَّهَا السَّابِعَةُ ، فَهِيَ
عَاتِكَةُ بِنْتُ عَامِرِ بْنِ ظَرْبِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَائِدِ بْنِ يَشْكُرَ الْعَدَوَانِيَّةِ ، وَهِيَ أُمُّ هِنْدِ بِنْتُ مَالِكِ
ابْنِ كِنَانَةَ الْفَهْمِيِّ مِنْ قَيْسِ عِيلَانَ ، وَهِنْدُ بِنْتُ مَالِكِ ، هِيَ أُمُّ فَاطِمَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَرْبِ
ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ وَائِلَةَ الْعَدَوَانِيَّةِ ، وَفَاطِمَةُ أُمُّ سَلْمَى بِنْتُ عَامِرِ بْنِ عَمِيرَةَ وَسَلْمَى أُمُّ تَخْمَرِ

بنت عبد بن قُصَيٍّ ، وتخمر أمُّ صَخْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ ، وَصَخْرَةُ أُمُّ فَاطِمَةَ بِنْتُ
 عَمْرٍو بْنِ عَائِدِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَخْزُومٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرٍو بْنِ عَائِدِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَخْزُومٍ أُمُّ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَمِنْ قَبْلِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ فَأُمُّ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ عَاتِكَةُ بِنْتُ
 عَمْرٍو ابْنِ عِدْوَانَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ قَيْسِ بْنِ عَيْلَانَ ، وَأُمُّ الْهُدَلِيَّةِ ، فَوَلَدَتْهُ مِنْ قَبْلِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ
 مَنَافٍ . وَأُمُّ هَاشِمِ عَاتِكَةُ بِنْتُ مَرَّةَ بْنِ هِلَالِ بْنِ فَالِحِ ، وَأُمُّهَا مَارِيَةُ بِنْتُ حُرْزَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
 صَعْصَعَةَ ابْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ ، وَأُمُّ مَعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ عَاتِكَةُ بِنْتُ سَعْدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ
 هُدَيْلِ بْنِ فَهْرِ الْهُدَلِيَّةِ ، وَأُمُّ الْأَسَدِيَّةِ فَوَلَدَتْهُ مِنْ قَبْلِ كِلَابِ بْنِ مَرَّةَ ، وَهِيَ الثَّلَاثَةُ مِنْ أُمَّهَاتِهِ ،
 وَهِيَ عَاتِكَةُ بِنْتُ دَوَانَ بْنِ أَسَدِ بْنِ حَزِيمَةَ ، وَأُمُّ الثَّقَفِيَّةِ ، فَهِيَ عَاتِكَةُ بِنْتُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ
 أَسْلَمَ بْنِ عَوْفِ الثَّقَفِيِّ ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ الْعَزِيِّ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ وَعَبْدِ الْعَزِيِّ
 ابْنِ جَدِّ أَمْنَةَ بِنْتِ وَهْبٍ ، وَأُمُّ أَمْنَةَ بِنْتُ وَهْبِ بَرَّةَ بِنْتُ عَبْدِ الْعَزِيِّ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ بْنِ
 قُصَيٍّ ، وَأُمُّ الْقَحْطَانِيَّةِ فَوَلَدَتْهُ مِنْ قَبْلِ غَالِبِ بْنِ فَهْرِ ، أُمُّ غَالِبِ بْنِ فَهْرِ لَيْلَى بِنْتُ سَعْدَانَ بْنِ
 هُدَيْلِ ، وَأُمُّ سَلْمَى بِنْتُ طَابِخَةَ بْنِ إِيَّاسِ بْنِ مُضَرَ ، وَأُمُّ سَلْمَى عَاتِكَةُ بِنْتُ الْأَسَدِ بْنِ
 الْغَوْثِ وَعَاتِكَةُ أَيْضًا هِيَ الثَّلَاثَةُ مِنْ أُمَّهَاتِ النَّضْرِ ، وَأُمُّ الْقُضَاعِيَّةِ فَوَلَدَتْهُ مِنْ قَبْلِ كَعْبِ بْنِ
 لُؤَيٍّ ، وَهِيَ الثَّلَاثَةُ مِنْ أُمَّهَاتِهِ ، وَهِيَ عَاتِكَةُ بِنْتُ رَشْدَانَ بْنِ قَيْسِ بْنِ جُهِينَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ سَوْدِ
 ابْنِ أَسْلَمَ بْنِ الْحَافِ بْنِ قُضَاعَةَ ، قَالَ أَحْمَدُ أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ كُلِّهِ بَعْضُ الطَّالِبِينَ وَرَوَاهُ لِي عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيِّ .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر باب معرفة أمه - عليه السلام - وجداته - عليه السلام - وعمومته - عليه السلام - وعماته - عليه السلام - ج ١ من ص ٢٨٩ إلى ٢٩١ بلفظ : أن نسب رسول الله - عليه السلام - يتصل بجميع قبائل العرب كما قال ابن عباس - رضي الله عنه - وقال قتادة : أن النبي - عليه السلام - قال في بعض غزواته أنا النبي لا كذب ، أنا ابن عبد المطلب ، أنا ابن العواتك ، وقالوا : العواتك ثلاث نسوة من سليم يُسمى كل واحدة منهن عاتكة ، وهن : عاتكة بنت هلال أم عبد مناف ، وعاتكة بنت مرة بن هلال أم هاشم بن عبد مناف ، وعاتكة بنت قصي بن مرة ابن هلال أم وهب والد أمة أم النبي - عليه السلام - فالأولى من العواتك عممة الوسطى ، والوسطى عممة الأخرى وبنو سليم تفخر بأن لرسول الله - عليه السلام - فيهم هذه الولادات وقال رسول الله - عليه السلام - يوم أحد أنا ابن القواطم وهن : فاطمة بنت عمرو بن عائذ وهي أم عبد الله بن عبد المطلب ، وفاطمة بنت عبد الله بن الحارث ، وفاطمة بنت عوف بن عدى ، وفاطمة بنت سعد أم قصي ، وفاطمة بنت عامر بن نصر .

قال أحمد بن حنبل والذي ثبت لنا خمس من القواطم .

وقال الطالبي : العواتك ثلاثة : عاتكة بنت مرة بن فالج أم هشام بن عبد مناف ، وعاتكة بنت جابر وهي أم هلال بن فالج بن ذكوان ، وعاتكة بنت الحارث وهي أم فالج بن ذكوان ، وعاتكة بنت قصي بن هلال وهي أم وهب بن عبد مناف .

وقال أبو عبد الله الطالبي العدوي : العواتك أربع عشرة : ثلاث قرشيات ، وأربع سلميات ، وعدوانيتان ، وهذلية ، وقحطانية ، وقضاعية ، وثقفية ، وأسدية أسد خزيمة .

فالقريشيات من قبل أمة أمة بنت وهب وأمها ريطة بنت عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي وأمها أم حبيب وهي عاتكة بنت أسد بن عبد العزى بن قصي وأمها ريطة بنت كعب من تيم بن مرة بن كعب ، وكانت ريطة أول امرأة من قريش ضربت قباب الأدم بذى المجاز وأمها قلابة بنت حدافة بن جمح الخطباء ويقال : الخطباء وكان داود بن مسور المخزومي يقول الخطباء من طريق الكلام وغيره يقول الخطباء من طريق الحظوة وأمها أمة بنت عامر الجان بن لمكان بن قصي بن حارثة بن خزاعة ويقال لعامر الجان وهو عامر بن غبشان بن خزاعة وأمها عاتكة بنت الهلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر وأمها عاتكة بنت مخلد بن النضر بن كنانة وهي الثالثة ، وأما السلميات فولدته من قبل هاشم بن عبد مناف بن قصي . ومن قبل وهب بن عبد مناف بن زهرة أم هاشم بن عبد مناف عاتكة بنت مرة بن هلال بن فالج بن ذكوان وأم مرة عاتكة بنت =

= مرة بن عدى بن أسلم من قصى من خزاعة ويقال أن أم مرة بن هلال هي عاتكة بنت جابر بن قنفذ بن مالك ابن عوف بن امرئ القيس من سليم وهي الثالثة ، وأم هلال بن فالج بن ذكوان عاتكة بنت الحارث بن بهنة ابن سليم بن منصور وأم وهب بن عبد مناف بن زهرة عاتكة بنت الأوقص بن هلال بن فالج بن ذكوان فهؤلاء العواتك السلميات وأما العدوانيتان فولدته من قبل أبيه ومن قبل مالك بن النضر فأما التي ولدته من قبل أبيه عبد الله وهي السابعة من أمهاته ويقال إنها الخامسة فهي عاتكة بنت عبد الله بن ظرب بن الحارث بن جذيلة العدواني ومن قال أنها السابعة فهي عاتكة بنت عامر بن ظرب بن عمر بن عائذ بن يشكر العدواني وهي أم هند بنت مالك بن كنانة الفهمي من قيس بن غيلان وهند بنت مالك هي أم فاطمة بنت عبد الله بن ظرب بن الحارث بن وائلة العدواني وفاطمة أم سلمى بنت عامر بن عميرة بن قصي وسلما أم تخمر بنت عبد ابن قصي وتخمر أم صخرة بنت عبد الله بن عمران وصخرة أم فاطمة بنت بن عائذ بن عمران بن مخزوم وفاطمة بنت عمر بن عائذ بن عمران بن مخزوم أم عبد الله بن عبد المطلب ، ومن قبل مالك بن النضر بن كنانة فأم مالك بن النضر عاتكة بنت عمر بن عدوان بن عمر بن قيس بن غيلان وأما الهذلية فولدته من قبل هاشم ابن عبد مناف وأم هاشم عاتكة بنت مرة بن هلال بن فالج وأما مارية بنت حرزة بن عمرو بن صعصعة بن بكر بن هوازن ، وأم معاوية بن بكر بن هوازن عاتكة بنت سعد بن سهل بن هذيل بن فهر الهذلية وأما الأسدية فولدته من قبل كلاب بن مرة وهي الثالثة من أمهاته وهي عاتكة بنت دوان بن أسيد بن خزيمة ، وأما الثقفية فهي عاتكة بن عمرو بن سعد بن أسلم بن عوف الثقفي وهي أم عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي وعبد العزى جد أمنة بنت وهب بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي ، وأما القحطانية فولدته من قبل غالب بن فهر أم غالب بن فهر ليلي بنت سعدان بن هذيل أمها سلما بنت طابخة بن الياس بن مضر وأم سلمى عاتكة بنت الأسد بن الغوث وعاتكة أيضاً هي الثالثة من أمهات النضر وأما القضاعية فولدته من قبل كعب بن لؤى وهي الثالثة من أمهاته وهي عاتكة بن رشدان بن قيس بن جهينة بن زيد بن سود بن أسلم ابن الحاف بن قضاة قال أحمد أخبرني بذلك كله بعض الطالبين ورواه لي عبد الله العدوي وقال ابن سعد ولد لعبد المطلب اثنا عشر رجلاً وست نسوة وهم الحارث وهو أكبر أولاده وبه كان يكنى ومات في حياة أبيه وعبد الله والزبير وكان شاعراً شريفاً وإليه أوصى أبوه وأبو طالب واسمه عبد مناف وعبد الكعبة مات ولم يعقب .

(مراسيل قتادة، رضى الله تعالى عنه.)

١/٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : أَوَّلُ مَخْضُوبٍ حُضِبَ فِي الْإِسْلَامِ أَبُو قُحَافَةَ أُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - وَرَأْسُهُ مِثْلُ الثَّغَامَةِ (*) ، فَقَالَ : غَيْرُوه بِشَيْءٍ وَجَنبُوهُ السَّوَادَ . »

ش (١) .

٢/٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ نَاسٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنْيَا بِالْأَجُورِ ، يَتَصَدَّقُونَ وَلَا تَتَصَدَّقُ ، وَيُنْفِقُونَ وَلَا نَنفِقُ ، قَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ مَالَ الدُّنْيَا وَضِعَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، أَكَانَ بِالرَّغَا السَّمَاءَ ؟ قَالُوا : لَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَيْءٍ أَصْلُهُ فِي الْأَرْضِ ، وَفَرَعُهُ فِي السَّمَاءِ أَنْ تَقُولُوا فِي دَبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ فَإِنَّ أَصْلَهُنَّ فِي الْأَرْضِ وَفَرَعَهُنَّ فِي السَّمَاءِ . »

عب (٢) .

٣/٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعِثْمَانَ صَدْرًا مِنْ

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ٨٩ رقم ١٧٦٦٨ بلفظ حدثنا : عثمان بن مطرف عن هشام عن قتادة قال : أول مخضوب حضب في الإسلام أبو قحافة ، أراه النبي ﷺ - ورأسه مثل الثغامة فقال غيروه بشيء وجنبوه السواد .

(*) الثغامة نبت أبيض الزهر والثمر يشبه به الشيب وقيل هي شجرة تبيض كانها الثلج .

نهاية ج ١ ص ٢١٤ مادة ثغم .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب : التسبيح والقول وراء الصلاة ج ٢ ص ٢٣٣ رقم ٣١٨٨ بلفظ : عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال ناس من فقراء المؤمنين : بلفظه .

خِلَافَتِهِ كَانُوا يُصَلُّونَ بِمَكَّةَ ، وَبِمِنَى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ إِنَّ عَثْمَانَ صَلَّى أَرْبَعًا ، فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ مَسْعُودٍ فَاسْتَرْجَعَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا فَقِيلَ لَهُ : اسْتَرْجِعْ ثُمَّ صَلَّيْتَ أَرْبَعًا قَالَ : الْخِلَافُ شَرٌّ .

عب (١) .

٤ / ٧١٠ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ مِنْ مَالِ زَوْجِهَا إِلَّا الرُّطْبُ ، قَالَ قَتَادَةُ : يَعْنِي مَا لَا يُدَّخَرُ : الْخُبْزُ وَاللَّحْمُ وَالصَّبْغُ . »

..... (٢)

٥ / ٧١٠ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ قَالَا : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي الْجَنِينِ بَغْرَةً عَبْدٍ أَوْ أُمَّةٍ . »

..... (٣)

٦ / ٧١٠ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ ، وَسَيَأْتِي قَوْمٌ يَعْجُبُونَكُمْ ، أَوْ تُعْجِبُهُمْ أَنْفُسُهُمْ وَيَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى -

(١) مصنف عبد الرزاق باب : الصلاة في السفر ج ٢ ص ٥١٦ رقم ٤٢٦٩ بلفظ : عبد الرزاق عن معمر عن قتادة : أن رسول الله ﷺ - وأبا بكر وعمر وعثمان صدرا من خلفته كانوا يصلون بمكة وبمبنى ركعتين ثم إن عثمان صلاها أربعا فبلغ ذلك ابن مسعود فاسترجع ثم قام فصلى أربعا فقبل له : استرجعت ثم صليت أربعا؟ قال : الخلف شر .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب ما يحل للمرأة من مال زوجها ج ٩ ص ١٢٧ رقم ١٦٦١٥ بلفظ : عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال : قال رسول الله ﷺ - ... الحديث بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق باب : نذر الجنين ج ١٠ ص ٥٦ رقم ١٨٣٣٧ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقاتدة قالا الحديث بلفظه .

وَلَيْسُوا مِنْ اللَّهِ فِي شَيْءٍ ، فَإِذَا خَرَجُوا عَلَيْكُمْ فَكَاتِلُوهُمْ ! الَّذِي يَقْتُلُهُمْ أَوْلَىٰ بِاللَّهِ - تَعَالَىٰ - مِنْهُمْ ، قَالُوا : وَمَا سَمْتُهُمْ ؟ قَالَ : الْحَلْقُ وَالتَّسْمِيتُ يَعْنِي : يَحْلِقُونَ رُءُوسَهُمْ وَالتَّسْمِيتُ يَعْنِي لَهُمْ سَمْتُ وَخُشُوعٌ .

عب (١) .

٧/٧١٠ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - عَبْدَ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ عَلَىٰ كَمْ تَفَرَّقَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : عَلَىٰ وَاحِدَةٍ أَوْ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، قَالَ : وَأُمَّتِي أَيْضًا سَتَفْتَرِقُ مِثْلَهُمْ أَوْ يَزِيدُونَ وَاحِدَةً ، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً . »

عب (٢) .

٨/٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : تَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا تَتَابَعَ عَلَيْهِ الْعَطَاسُ ثَلَاثًا . »

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : ما جاء في الحرورية ج ١٠ ص ١٥٤ رقم ١٨٦٦٩ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال : قال النبي ﷺ - : سيكون في أمتي اختلاف وفرقة وسيأتي قوم يعجبونكم أو تعجبهم أنفسهم يدعون إلى الله وليسوا من الله في شيء يحسبون أنهم على شيء وليسوا على شيء فإذا خرجوا عليكم فاقتلوهم الذي يقتلهم أولى بالله منكم قالوا : وما سمتهم ؟ قال : الحلق والسمت قال : يعني : يحلقون رءوسهم ، والسمت : يعني لهم سمت وخشوع .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب : ما جاء في الحرورية ج ١٠ ص ١٥٦ رقم ١٨٦٧٥ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال : سأل النبي ﷺ - عبد الله بن سلام ... الحديث بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق كتاب (الجامع) باب : وجوب التسميت ج ١٠ ص ٤٥٢ رقم ١٩٦٨١ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال : يشمت العطاس إذا تتابع عليه ثلاثاً وقال رجل لمعمر هل يشمت الرجل المرأة إذا عطست ؟ قال : نعم لا بأس بذلك .

ذكره الحافظ في الفتح هكذا (يشمت العطاس إذا تتابع عليه العطاس ثلاثاً) ج ١٠ / ص ٤٥٩ .

١٠/٧١ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : كَانَتْ بُقْعَةٌ إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - :

مَنْ يَشْتَرِيهَا وَيُوسِعُهَا فِي الْمَسْجِدِ وَلَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ ؟ فَاشْتَرَاهَا عُثْمَانُ فَوَسَعَهَا فِي الْمَسْجِدِ .

كر (١) .

١٠/٧١ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : تَزَوَّجَ أُمُّ كُلْثُومٍ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عْتِيْبَةَ بْنَ عَبْدِ

الْعُزْرِيِّ بْنِ أَبِي لَهَبٍ ، فَلَمْ يَبْنِ بَيْتًا بِهَا (*) حَتَّى بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ - وَكَانَتْ رُقِيَّةُ ابْنَةُ النَّبِيِّ

ﷺ - عِنْدَ أَخِيهِ عْتَبَةَ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴾ (***) قَالَ أَبُو لَهَبٍ

لِابْنَيْهِ عْتِيْبَةَ وَعْتَبَةَ : رَأْسِي مِنْ رَأْسِكُمَا حَرَامٌ إِنْ لَمْ تُطَلِّقَا ابْنَتِي مُحَمَّدٍ ، وَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ -

عْتَبَةَ طَلَاقَ رُقِيَّةَ ، وَسَأَلَتْهُ رُقِيَّةُ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ لَهُ أُمُّهُ - وَهِيَ حَمَالَةٌ الْحَطَبِ - : طَلَّقَهَا يَا بَنِي ؛

فَإِنَّهَا قَدْ صَبَتْ (***) فَطَلَّقَهَا ، وَطَلَّقَ عْتِيْبَةَ أُمَّ كُلْثُومٍ ، وَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - حَيْثُ

فَارَقَ أُمَّ كُلْثُومٍ وَقَالَ : كَفَرْتُ بِدِينِكَ وَفَارَقْتُ ابْنَتَكَ لَا تَحْبُنِي وَلَا أَحْبُكَ ثُمَّ سَلَطَا عَلَيْهِ فَشَقَّ

قَمِيصَ النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ خَارِجٌ نَحْوَ الشَّامِ تَاجِرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَمَا إِنِّي

أَسْأَلُ اللَّهَ - تَعَالَى - أَنْ يُسَلِّطَ عَلَيْهِ كَلْبًا ، فَخَرَجَ فِي نَفْرٍ مِنْ قُرَيْشٍ حَتَّى نَزَلُوا بِمَكَانٍ مِنَ

الشَّامِ يُقَالُ لَهُ : الزَّرْقَاءُ لَيْلًا فَأَطَافَ بِهِمُ الْأَسَدُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَجَعَلَ عْتِيْبَةَ يَقُولُ : يَا وَيْلَ أُمِّي

هُوَ وَاللَّهِ أَكَلَنِي كَمَا دَعَا مُحَمَّدٌ عَلَيَّ أَلَا قَاتِلِي : ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَأَنَا بِالشَّامِ فَعَدَا

عَلَيْهِ الْأَسَدُ مِنْ بَيْنِ الْقَوْمِ فَأَخَذَ بِرَأْسِهِ فَضَعَمَهُ ضُغْمَةً فَمَزَعَهُ (***) فَتَزَوَّجَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ

رُقِيَّةَ فَتَوَفِيَتْ عِنْدَهُ وَلَمْ تَلِدْ لَهُ .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : أصحاب النبي ﷺ - ج ١١ ص ٢٢٩ رقم ٢٠٤٠ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق

عن معمر عن قتادة ، قال : كانت بقعة إلى جنب المسجد ... الحديث بلفظه .

(*) بين بها : بنى على أهله : زفها والعامية تقول بنى بالهه ، وهو خطأ المختار ص ٤٨ .

(**) سورة المسد من الآية (١) .

(***) صبت : وصبا من دين إلى دين بصبا بفتحتي : خرج المصباح المنير ج ١ ص ٤٥٤ .

(****) فمزعه أى بقطع مختار الصحاح ص ٤٩٤ .

كر (١) .

١١ / ٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَأَسْتَنَ (*) نَجْرَانَ يَا أَبَا

الْحَارِثِ أَسْلَمَ ، فَقَالَ : إِنْ مَسَلَمْتُ ، فَقَالَ : يَا أَبَا الْحَارِثِ أَسْلَمَ قَالَ : قَدْ أَسْلَمْتَ قَبْلَكَ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ : كَذَبْتَ مَنَعَكَ مِنَ الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةٌ : ادْعَاؤُكَ لِلَّهِ وَلِدَاؤُكَ ، وَأَكْلُكَ الْخَنْزِيرَ ، وَشُرْبُكَ الْخَمْرَ .»

ش (٢) .

(١) مجمع الزوائد باب : علو الإسلام على كل دين خالفه وظهره عليه ج ٦ ص ١٨ ، ١٩ بلفظ : وعن قتادة بن عامر قال : تزوج أم كلثوم بنت رسول الله - ﷺ - عتية بن أبي لهب وكانت رقية عند أخيه عتبة بن أبي لهب فلم يبق بها حتى بُعث النبي - ﷺ - فلما نزل قوله - تعالى - ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴾ قال أبو لهب لابنيه عتبة وعنتية : رأسى فى رؤوسكما حرام إن لم تطلقا ابنتى محمد ، وقالت أمهما بنت حرب ابن أمية وهى حمالة الحطب ، طلقاهما يا بنى فإنهما صباأتا فطلقاهما ، ولما طلق عتية أم كلثوم جاء إلى النبي - ﷺ - حين فارقتها فقال : كفرت بدنياك أو فارقت ابنتك لا تحيثنى ولا أحيثك ثم سطا عليه فشق قميص النبي - ﷺ - وهو خارج نحو الشام تاجراً فقال النبي - ﷺ - : أما إنى أسأل الله أن يسلب عليك كلبه فخرج فى بحر من قريش حتى نزلوا بمكان يقال له : الزرقاء ليلاً فأطاف بهم الأسد تلك الليلة فجعل عتية يقول : ويل أمى هذا والله آكلى كما قال محمد قاتلى ابن أبى كبشة وهو بمكة وأنا بالشام فلقد غدا عليه الأسد من بين القوم فضغمه ضغمة (***) فقتله ، قال زهير بن العلاء : فحدثنا هشام بن عروة عن أبيه أن الأسد لما أطاف بهم تلك الليلة انصرف فناموا وجعل عتية وسطهم فأقبل السبع يتخطاهم حتى أخذ برأس عتية ففدغه (***) وخلف عثمان بن عفان - رحمه الله - بعد رقية على أم كلثوم - رضوان الله عليهما - .
رواه الطبرانى هكذا مرسلأ وفيه زهير بن العلاء وهو ضعيف .

(*) هكذا بالأصل وفى مصنف ابن إيبى شيبه لاسقف نجران .

(٢) فى مصنف ابن أبى شيبه كتاب (المغازى) باب : رقم ٢٤٤٢ ما ذكروا فى أهل نجران وما أراد النبي - ﷺ - ج ١٤ ص ٥٢٢ رقم ١٨٨٦٦ بلفظ : حدثنا معمر عن أبيه ، عن قتادة قال : قال رسول الله - ﷺ - : لاسقف نجران : يا أبا الحارث ! أسلم فقال : إنى مسلم قال : يا أبا الحارث ! أسلم قال : قد أسلمت قبلك قال نبي الله - ﷺ - : كذبت منعك من الإسلام ثلاثة : ادعاؤك لله ولداً وأكلك الخنزير وشربك الخمر .

(**) الضيغم : العض الشديد وبه سمى الأسد ضيغما .

(***) الفدغ : الشدخ والشق اليسير .

١٢/٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : هَلْ تَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ إِذَا كُنْتُمْ

مَعِيَ فِي الصَّلَاةِ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ » .

ق في القراءة (١) .

(١) السنن الكبرى للبيهقي سنن البيهقي كتاب (الصلاة) باب : من قال : يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفتح الكتاب وفيما يسر فيه بفتحها الكتاب فصاعدا وهو أصح الأقوال على السنة أحوطها ج ٢ ص ١٦٥ بلفظ : وأخبرنا أبو علي الروزبادي ، أنبأ أبو بكر ، حدثنا أبو داود ، حدثنا علي بن سهل الرملي ، حدثنا الوليد عن ابن جابر وسعيد بن عبد العزيز ، وعبد الله بن العلاء عن مكحول ، عن عبادة نحو حديث الربيع بن سليمان .

قال الشيخ : ورواه غيره عن الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز وغيره عن مكحول عن محمود ، عن أبي نعيم أنه سمع عبادة بن الصامت ، عن النبي - ﷺ - أنه قال : هل تقرأون في الصلاة معي ؟ قلنا : نعم قال : فلا تفعلوا إلا بفتح الكتاب .

وفي رواية أخرى : أخبرنا أحمد بن الحارث الفقيه : أنبأ علي بن عمر الحافظ : حدثنا أبو محمد بن صاعد حدثنا محمد بن زنجويه وزرعة الدمشقي واللفظ له قالوا : حدثنا محمد بن المبارك الصوري ، حدثنا صدقة بن خالد ، حدثنا زيد بن واقد عن حزام بن حكيم ومكحول عن نافع بن محمود بن ربيعة كذا قال : أنه سمع عبادة بن الصامت يقرأ بأمر القرآن وأبو نعيم يجهر بالقراءة فقلت : رأيتك صنعت بصلاتك شيئاً ؟ قال : وما ذاك ؟ قال : سمعتك تقرأ بأمر القرآن وأبو نعيم يجهر بالقراءة قال : نعم صلى بنا رسول الله - ﷺ - بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة فلما انصرف قال : منكم من أحد يقرأ شيئاً من القرآن إذا جهرت القراءة ؟ قلنا : نعم يا رسول الله فقال رسول الله - ﷺ - : وأنا أقول : ما لى أنزع القرآن لا يقرآن أحد منكم شيئاً من القرآن إذا جهرت بالقراءة إلا بأمر القرآن .

قال أبو الحسن الدارقطني - رحمه الله - : هذا إسناد حسن ورجاله ثقات قال الشيخ - رحمه الله - : وكذلك رواه هشام بن عمار عن صدقة ويسنده عن سليمان التيمي قال : حدثت عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله - ﷺ - قال : أتقرأون خلفي ؟ قالوا نعم قال : فلا تفعلوا إلا بفتح الكتاب .

وفي مسند عبد بن حميد مسند أبي قتادة رقم ١٣ صفحة ٨٥٩٠ رقم ١٨٨ بلفظ : أخبرنا يزيد بن هارون ، أنا سليمان التيمي قال : حدثت عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله - ﷺ - قال : هل تقرأون خلفي ؟ قالوا : نعم والله يا رسول الله قال : فلا تقرأوا إلا بأمر الكتاب .

١٣/٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : كَانَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بَدْرِيًّا عَقِيْبًا أَحَدَ نَقَبَاءِ الْأَنْصَارِ

وَكَانَ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى أَنْ لَا يَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً . »

ق فيه (١) .

١٤/٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : عَذَابُ الْقَبْرِ ثَلَاثَةٌ أَثْلَاثٌ : ثُلُثٌ مِنَ الْغَيْبَةِ ، وَثُلُثٌ مِنَ

النَّمِيمَةِ ، وَثُلُثٌ مِنَ الْبَوْلِ . »

ق في عذاب القبر (٢) .

(١) تهذيب بن عساكر ترجمة عبادة بن الصامت ج ٧ ص ٢١١ بلفظ : وقال ابن سعد هو من القواقلة وكان نقيباً عقيباً بدرياً أنصاريّاً والقواقلة بنو غنم وبنو سالم ابني عمرو بن عوف بن الخزرج وشهد العقبة مع السبعين من الأنصار وهو أحد النقباء الاثني عشرة وأخي النبي - ﷺ - بينه وبين أبي مرثدا الغنوي وشهد بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلها وكان بايع رسول الله - ﷺ - : « ألا يخاف في الله لومة لائم ؟ » وقال سفيان : هو بدرى عقبي شجرى أحدى وهو نقيب .

وأخرج الحافظ عن سفيان عنه يعني عن عبادة بن الصامت أنه قال : بايعنا رسول الله - ﷺ - على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره ، ولا ننازع الأمر أهله نقول في الحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم . وفي ص ٢١٣ وأخرج الحافظ والطبراني عن إسحاق بن راهويه : حدثنا أبو أسامة : حدثنا عيسى بن سنان عن يعلى بن شداد قال : ذكر معاوية الفرار من الطاعون في خطبته فقال له عبادة : أمك هند أعلم منك فأتى خطبته ثم صلى ثم أرسل إلى عبادة فنفذت رجال الأنصار معه فاحتبسهم ودخل عبادة فقال له معاوية : ألم تتق الله وتستح إمامك ؟ فقال عبادة : أليس قد علمت أنني بايعت رسول الله - ﷺ - ليلة العقبة أنني لا أخاف في الله لومة لائم .

(٢) مجمع الزوائد للهيتمي ج ٣ باب : العذاب في القبر ج ٣ ص ٥٦ بلفظ : وعن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : مر النبي - ﷺ - في يوم شديد الحر نحو بقيع الفرقد فلما مر ببيع الفرقد قال : إذا بقبرين دفنوا فيهما رجلين فقال رسول الله - ﷺ - : من دفنتم هاهنا اليوم ؟ قالوا : يا رسول الله ! وما ذاك ؟ قال : أما أحدهما فكان يمشى بالنميمة ، وأما الآخر فكان لا يتنزّه من البول وأخذ جريدة فشقهما ثم جعلها على القبرين قالوا : يا نبي الله ! ولم فعلت ذلك ؟ قال : ليخفف عنهما قالوا : يا نبي الله وحتى متى يعذبان ؟ قال : غيب لا يعلمه إلا الله ولولا نجافى قلوبكم وتزيدكم في الحديث سمعتم ما أسمع .

١٥ / ٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ عَمَّ ثَابِتِ بْنِ رِفَاعَةَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ

- ﷺ - فَسَأَلَهُ ، وَثَابِتٌ يَوْمَئِذٍ يَتِيمٌ فِي حِجْرِهِ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنْ ثَابِتًا يَتِيمٌ فِي حِجْرِي
فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْ مَالِهِ ؟ فَقَالَ : أَنْ تَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَقَى مَالِكَ بِمَالِهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً . »

كر ، ض (١) .

١٦ / ٧١٠ - « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - : أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ ، وَأَشَدُّهُمْ ، وَأَرْحَمُهُمْ فِي اللَّهِ - تَعَالَى - عُمَرُ ،

= رواه الطبراني في الكبير وفيه على بن يزيد وفيه كلام .

وفي نفس المرجع ج ١ ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ باب : الاستنزاه من البول والاحتراز منه لما فيه من العذاب بلفظ :
وعن أبي بكرة قال : بينما النبي - ﷺ - يمشى بيني وبين رجل آخر إذا أتى على قبرين فقال : إن صاحبي
هذين القبرين يعذبان فأتبانى بحريذة قال أبو بكرة : فأستبقت أنا وصاحبي فأثبته بحريذة فشققها نصفين فوضع
في هذا القبر واحدة وفي هذا القبر واحدة قال : لعله يخفف عنهما ما دامتا رطبتين أنهما يعذبان بغير كبير :
الغيبية والبول رواه الطبراني في الأوسط وأحمد وهذا لفظ الطبراني وقال أحمد : وما يعذبان في كبير ويلي
وما يعذبان إلا في الغيبة والنميمة والبول ، ورواه ابن ماجه باختصار ورجاله موثقون .

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ج ٢ ص ٩ ترجمة ٨٧٨ ثابت بن رفاعة الأنصاري ذكره ابن منده وابن فتحون
روى ابن منده عن طريق عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة أن عم ثابت بن رفاعة أتى النبي - ﷺ - فقال : يا
رسول الله : إن ثابِتًا يَتِيمٌ فِي حِجْرِي فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْ مَالِهِ ؟ قَالَ : أَنْ تَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَقَى مَالِكَ
بِمَالِهِ ، هَذَا مَرْسَلٌ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ .

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ج ٣ ص ٢٤٢ ، ٤٣ رقم ١٣٣٣ في ترجمة رقم ٢٦٧ ثابت بن
رفاعة الأنصاري ، بلفظ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عِطَاءِ الْخِضَّافُ أَبُو نَصْرِ الْعَجَلِيُّ ، أَنَّهُ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ
عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ عَمَّ ثَابِتِ بْنِ رِفَاعَةَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَسَأَلَهُ وَثَابِتٌ يَوْمَئِذٍ يَتِيمٌ فِي حِجْرِهِ
فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنْ ثَابِتًا يَتِيمٌ فِي حِجْرِي فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْ مَالِهِ ؟ فَقَالَ : أَنْ تَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَقَى
مَالِكَ بِمَالِهِ .

وَأَشَدُّهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ،
وَأَقْرَاهُمْ أَبِي بْنُ كَعْبٍ ، وَكَانَ يُقَالُ : أَعْلَمُهُمْ بِالْقَضَاءِ عَلِيٌّ .

ض (١) .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : أصحاب النبي - ﷺ - ج ١١ ص ٢٢٥ رقم ٢٠٣٨٧ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن عاصم بن سليمان عن أبي قلابة قال معمر : وسمعت قتادة يقول : أرحم أمتي بأمتي أبو بكر ، وأقواهم في أمر الله عمر ، وأصدقهم حياء عثمان ، وأمين أمتي أبو عبيدة بن الجراح ، وأعلم أمتي بالحلال والحرام معاذ ، وأقروهم أبي ، وأفرضهم زيد قال قتادة في حديثه وأنصاهم علي .

(مرايسيل مجاهد - رضي الله عنه -)

١/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : أَوَّلُ شَهِيدٍ اسْتَشْهَدَ فِي الْإِسْلَامِ سَمِيَّةُ أُمِّ عَمَارٍ ، طَعَنَهَا

أَبُو جَهْلٍ بِحَرْبَةٍ فِي قَلْبِهَا » .

ش (١) .

٢/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : يَجْتَنِبُ الْمَلِكُ الْإِنْسَانَ فِي مَوْطِنَيْنِ : عِنْدَ غَائِطِهِ وَعِنْدَ

جَمَاعِهِ » .

عب (٢) .

٣/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : إِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى

اللَّهِ تَعَالَى ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ » .

عب (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ٧٦ رقم ١٧٦١٩ بلفظ : حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن

منصور ، عن مجاهد قال : أول شهيد استشهد في الإسلام أم عمار طعنها أبو جهل بحربة في قلبها .

(٢) أخرجه سنن الترمذي باب : ماجاء في الاستتار عند الجماع ج ٤ ص ١٩٩ حديث رقم ٢٩٥٢ بلفظ : حدثنا

أحمد بن محمد بن نيزك البغدادي ، أخبرنا الأسود بن عامر ، أخبرنا أبو محيية عن ليث عن نافع عن ابن عمر

أن رسول الله - ﷺ - قال : « إياكم والتعري فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط ، وحين يفضى إلى

أهله فاستحيوهم واکرموهم »

هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وأبو محيية اسمه يحيى بن يعلى .

(٣) مصنف عبد الرزاق باب : ما يقول إذا دخل المسجد وخرج منه ، ج ١ ص ٤٢٨ رقم ١٦٧٢ بلفظ : عبد

الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد قال : إذا خرجت من المسجد فقل ... الحديث بلفظه .

٧١١/٤- « عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَقِيَ قَوْمًا فِيهِمْ حَادٍ يَحْدُو فَلَمَّا رَأَوْا

النَّبِيَّ - ﷺ - سَكَتَ حَادِيهِمْ لَا يَحْدُوا فَقَالَ : مَنْ الْقَوْمُ ؟ قَالُوا : مِنْ مُضَرَ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُ حَادِيكُمْ لَا يَحْدُو ؟ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا أَوْلُ الْعَرَبِ حِدَاءً ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالُوا : إِنَّ الرَّجُلَ مِنَّا وَسَمَّوْهُ عَزْبٌ فِي إِبِلٍ لَهُ فِي أَيَّامِ الرَّبِيعِ ، فَبِعَتْ غُلَامًا لَهُ مَعَ الْإِبِلِ ، فَأَبْطَأَ الْغُلَامُ ، ثُمَّ جَاءَ فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ بَعْصًا عَلَى يَدِهِ ، فَانْطَلَقَ الْغُلَامُ وَهُوَ يَقُولُ : وَإِيْدَاهُ ، فَتَحَرَّكَتِ الْإِبِلُ وَنَشِطَتْ فَقَالَ : أَمْسِكْ أَمْسِكْ ، فَانْتَحَى النَّاسُ الْحِدَاءَ . »

ش (١) .

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ، ذكر من انتهى إليه رسول الله - ﷺ - ج ١ ص ٢ ، ٣ بلفظ : حدثنا العلاء ابن

عبد الكريم عن مجاهد قال : كان النبي - ﷺ - في سفر ، فبينما هو يسير بالليل ومعه رجل يسايره إذ سمع حاديًا يحدو وقوم أمامه فقال لصاحبه : لو أتينا حادي هؤلاء القوم فقمنا حتى غشينا القوم فقال رسول الله - ﷺ - : ممن القوم ؟ قالوا : من مضر فقال : وأنا من مضر ونى حاديننا فسمعنا حاديكم فأتيناكم .

وبلفظ : أخبرنا عبيد الله بن موسى العيسى ، أخبرنا سفيان بن سعيد الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن يحيى ابن جعدة قال : لقي رسول الله - ﷺ - ركبًا فقال : ممن القوم ؟ فقالوا : من مضر فقال : وأنا من مضر قالوا : يا رسول الله إنا رداف وليس معنا زاد إلا الأسودان ، فقال رسول الله - ﷺ - : ونحن رداف ما لنا زاد إلا الأسودان التمر والماء .

وبلفظ : أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء العجلي ، أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان الجمحي عن طاووس قال : بينما رسول الله - ﷺ - في سفر إذ سمع صوت حاد فسار حتى أتاهم فلما أتاهم قال : ونى حاديننا فسمعنا صوت حاديكم فجننا نسمع حداءه فقال : من القوم ؟ قالوا : مضربون فقال - ﷺ - : وأنا مضرب فقالوا : يا رسول الله ! إن أول من حدا بيننا رجل في سفر فضرب غلامًا له على يده بعضا فانكسرت يده فجعل الغلام يقول وهو يسير الإبل : وإيداه وإيداه وقال : هيبا هيبا فسارت الإبل .

وفي مجمع الزوائد باب : جواز الشعر والاستماع إليه ج ٨ ص ١٢٩ بلفظ : وعن ابن عباس قال : كان النبي - ﷺ - في سفر فسمع صوت حاد يحدو فقال : ميلوا بنا إليه فقال ممن القوم ؟ قالوا : من مضر قال : وأنا من مضر قالوا : أنا أول من حدا قال : وكيف ؟ قال : كان غلام لنا ومعه إبل فنام فتفرقت الإبل عنه فجاء صاحبه فضربه على يده فجعل يقول : وإيداه وإيداه فجعلت الإبل تجتمع إليه ، رواه البزار وفيه ربيعة بن صالح وهو صالح .

٧١١ / ٥ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : أَوَّلُ سُورَةٍ أَنْزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ

رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ » .

م ، ن ، ش (١) .

٧١١ / ٦ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : بَدَأَ الْخَلْقَ الْعَرْشَ وَالْمَاءَ وَالْهَوَاءَ ، وَخَلَقَتْ الْأَرْضُ

مِنَ الْمَاءِ ، وَبَدَأَ الْخَلْقَ الْإِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَاءَ وَالْأَرْبَعَاءَ وَالْخَمِيسَ ، وَجَمِيعَ الْخَلْقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَتَهَوَّدَتِ الْيَهُودُ يَوْمَ السَّبْتِ . وَيَوْمٌ مِنَ السَّيِّئَةِ الْأَيَّامِ كَأَنَّ سَنَةَ مِمَّا تَعُدُّونَ » .

ش (٢) .

٧١١ / ٧ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَتِ النِّسَاءُ الْأُولَى يَجْعَلْنَ فِي أَكْمَةِ أَدْرَعِهِنَّ إِزَارًا

يَدْخُلْنَ إِحْدَاهُنَّ فِي إِصْبَعِهَا تَغْطِي بِهِ الْخَاتَمَ » .

= وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ، ٨٤ ، ٨٥ رقم ١٧٦٥٢ بلفظ : حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن مجاهد : أن النبي - ﷺ - لقي قومًا فيهم حاد يحدو فلما رأوا النبي - ﷺ - سكت حاديهم فقال - ﷺ - : ما للقوم ؟ قالوا : من مضر فقال - ﷺ - : وأنا من مضر فقال : ما شأن حاديكم لا يحدو ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : إنا أول العرب حداء قال : وما ذلك ؟ قالوا : إن رجلاً منا - وسموه - عزب في الإبل له في أيام الربيع فبعث غلاماً له مع الإبل فابطأ الغلام ثم جاء فجعل يضربه بعصا على يده فانطلق الغلام وهو يقول : وايداه وايداه قال : فتحركت الإبل ونشطت فقال له : أمسك أمسك فافتتح الناس الحداء .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ٨٨ حديث رقم ١٧٦٦٥ بلفظ : حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : هي أول سورة نزلت : (اقرأ باسم ربك الذي خلق) (ثم نون) .

(٢) مصنف عبد الرزاق كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ١٠٦ رقم ١٧٧٤٣ بلفظ : حدثنا محمد بن الحسن الأسدي ، حدثنا أبو عوانة عن أبي كثير عن مجاهد قال : بدء خلق العرش والماء والهواء ، وخلق الأرض من الماء ، وبدء الخلق الاثنتين ، الثلاثة والأربعاء والخميس ، وجمع الخلق يوم الجمعة ، فتهودت اليهود يوم السبت ، ويوم من السنة الأيام كألف سنة مما تعدون .

ش (١) .

٨ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لما خلق اللهُ - تعالى - آدمَ خلقَ عينيه قبل بقية جسده ،

فقال : أى رب ! أتم بقية خلقي قبل غيبوبة الشمس ، فأُنزل اللهُ - تعالى - ﴿ وكان الإنسان عجولاً ﴾ .

ش (٢) .

٩ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كانَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - يَدْعُو : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ

مِنْ غَلْبَةِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ العَدُوِّ وَبِوَارِ الأَيْمِ » .

ش (٣) .

١٠ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : أَفْضَلُ السَّاعَاتِ مَوَاقِيتُ الصَّلَاةِ ، فَادْعُ فِيهَا » .

ش (٤) .

(١) مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ١٠٧ رقم ١٧٧٤٨ بلفظ : حدثنا جرير عن منصور عن

مجاهد : كن النساء الأولون يجعلن فى أكمة أدرعهن مزاراً تدخله إحداهن فى أصبعها تغطى به الخاتم .

(٢) مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ١١٥ رقم ١٧٧٧٥ بلفظ : حدثنا معتمر عن ليث عن

مجاهد لما خلق الله آدم خلق عينيه قبل بقية جسده ، فقال : أى رب أتم بقية خلقي قبل غيبوبة الشمس ، فأُنزل

الله : ﴿ وخلق الإنسان عجولاً ﴾ .

(٣) مصنف عبد ابن أبى شيبة كتاب (الدعاء) ج ١٠ ص ١٩٥ رقم ٩٢٠٠ بلفظ : حدثنا جرير عن منصور عن

مجاهد قال : كان رسول الله - ﷺ - يدعو : « اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو وبقوار الأيِّم »

ونحوه رقم ٣٢٠١ عن الحكم ونحوه ٩٢٠٢ عن ابن ليلي .

نعوذ بالله من بوار الأيِّم : أى كسادها من بارت السوق إذا كسدت : نهاية ج ١ / ص ١٦١ مادة بَور .

(٤) مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الدعاء) ج ١٠ ص ٢٢٥ رقم ٩٢٢٤ بلفظ : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن

عثمان بن الأسود ، عن أبى فزارة عن مجاهد قال : أفضل الساعات مواقيت الصلاة فادع فيها .

١١ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى الْخَلِيلُ
إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - . »

..... (١)

١٢ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ : رَبَّنَا لَكَ
الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ - ﷺ - صَلَاتَهُ ، قَالَ : مَنْ قَائِلُ
الْكَلِمَاتِ ؟ فَسَكَتَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَنْ قَاتَلَهَا ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا يَا رَسُولَ
اللَّهِ ! قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا كُلُّهُمْ يَكْتُبُهَا . »

عب (٢)

١٣ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : تَحْرِيكُ الرَّجْلِ إِصْبَعُهُ فِي الصَّلَاةِ مَقْمَعَةٌ لِلشَّيْطَانِ . »

عب (٣)

١٤ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : يَأْتِي إبْلِيسُ بِقَيْرَوَانَ فَيَضَعُهُ فِي السُّوقِ فَلَا يَزَالُ
العَرَشُ يَهْتَزُّ مِمَّا يَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى وَيَشْهَدُ مَا لَمْ يَشْهَدُ . »

(١) ابن أبي شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ١٣١ رقم ١٧٨٤٨ بلفظ : حدثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد
قال : قال رسول الله - ﷺ - : أول من يكسى خليل الله إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع ج ٢ ص ١٦٧ رقم ٢٩١٨ بلفظ :
عبد الرزاق عن ابن عيينة عن داود بن سابور عن مجاهد قال : قال : رجل حين رفع رأسه من الركعة : ربنا
لك الحمد كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما قضى النبي - ﷺ - صلاته ، قال : مَنْ قَائِلُ الْكَلِمَاتِ ؟ فَسَكَتَ
الرجل ، فقال النبي - ﷺ - : مَنْ قَاتَلَهَا ؟ فقال الرجل : أنا يا رسول الله ، قال النبي - ﷺ - : لقد ابتدرها
اثنا عشر ملكاً كلهم يكتبها .

(٣) مصنف عبد الرزاق باب : رفع اليدين في العداء ج ٢ ص ٢٥٠ رقم ٣٢٤٥ بلفظ : عبد الرزاق عن الثوري
عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : تحريك الرجل إصبعه في الصلاة مقمعة للشيطان .

عب (١)

١٥/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ آخِذًا بِيَدِ عُمَرَ ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْمَقَامِ قَالَ : هَذَا مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا عُمَرُ ! أَفَلَا تَتَّخِذُهُ مُصَلًّى ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ . »

ابن أبي داود في المصاحف (٢)

١٦/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - : لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ . »

ابن أبي داود (٣)

(١) مصنف عبد الرزاق باب الحلف في البيع والحكم فيه ج ٨ ص ٤٧٧ رقم ١٥٩٦٣ عبد الرزاق، عن ابن عيينة ، عن ابن أبي نجيح قال : سمعت مجاهداً يقول : يأتي أبلّيس بغير وانه فيضعه في السوق فلا يزال العرش يهتز مما يعلم الله ويشهد الله ما لم يشهد .
القيروان معظم العسكر والقافلة والجماعة أي أصحاب الشيطان وقوله يعلم الله ما لا يعلم يعني أنه يحمل الناس أن يقولوا يعلم الله كذا لأشياء يعلم الله خلافها وينسبون إلى الله علم ما يعلم خلافه (ويعلم الله من ألفاظ القسم) .

(٢) المصاحف لابن أبي داود ج ٣ ص ٩٩ بلفظ حدثنا عبد الله ، حدثنا الحسن بن أحمد ، حدثنا مسكين ، عن هارون عن أبان بن تغلب ، عن طلحة الأيامي ، عن مجاهد : أن رسول الله - ﷺ - كان آخِذًا بِيَدِ عُمَرَ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى مَقَامِ قَالَ : هَذَا مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : نَعَمْ .
قال : أفلا تتخذة مصلى ؟ فأنزل الله - عز وجل - : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ .

(٣) المصاحف لأبن أبي داود ج ٣ ص ٩٩ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنا ابن اسماعيل القائلاني ، حدثنا إسحاق يعني ابن سليمان ، عن سفیان بن سعيد ، عن عبيد المكتّب عن مجاهد قال : قال عمر بن الخطاب - ﷺ - : لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى ، فأنزل الله - تعالى - : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ .

١٧/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ الْمَقَامُ إِلَى لِرْزِقِ الْبَيْتِ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ نَحَيْتَهُ مِنَ الْبَيْتِ لِيَصَلِيَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، فَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًى ﴾ .

ابن أبي داود (١) .

١٨/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : الْاسْتِنشَاقُ شَطْرُ الْوُضُوءِ . »

عب (٢) .

١٩/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ صَفْوَانَ بْنُ أُمَيَّةٍ مِنَ الطُّلُقَاءِ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ

- ﷺ - فَأَنَاخَ رَأْحَتَهُ وَوَضَعَ رِدَاءَهُ عَلَيْهَا ، ثُمَّ تَنَحَّى لِيَقْضِيَ الْحَاجَةَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَرَقَ رِدَاءَهُ ، فَأَخَذَهُ فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَمَرَ أَنْ تُقَطَعَ يَدُهُ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَقَطَعَ فِي رِدَاءٍ ؟ !! أَنَا أَهْبُهُ لَهُ ، قَالَ : فَهَلَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِنِي بِهِ ؟ » .

ش (٣) .

(١) المصاحف لابن أبي داود ج ٣ ص ٩٩ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنا الحسين بن علي بن مهران ، حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد ، حدثنا شريك بن عبد الله ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد قال : كان المقام إلى لزيق البيت فقال عمر بن الخطاب - رض - لرسول الله - ﷺ - لو نحيت من البيت ليصلي إليه الناس ، ففعل ذلك رسول الله - ﷺ - فأنزله الله - تعالى - ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارة) من يأمر بالاستنشاق ج ١ ص ٢٧ ، ٢٨ بلفظ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي النجيج عن مجاهد قال : الاستنشاق شطر الطهور .

وبلفظ : حدثنا حميد بن عبد الرحمن ، عن الحسن بن ليث ، عن مجاهد قال : الاستنشاق نصف الطهور .

(٣) مصنف عبد الرزاق باب : ستر المسلم ج ١٠ ص ٢٢٥ ، ٢٢٦ رقم ١٨٩٢٦ بلفظ : عبد الرزاق عن معمر ،

عن الزهري أن صفوان أتى النبي - ﷺ - بسارق برده فأمر به النبي - ﷺ - أن تقطع يده فقال : لم أرد هذا يا رسول الله هو عليه صدقة ؟ قال : فهلا قبل أن تأتي به .

٧١١/٢٠ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَدُودُونَ فِي قُبُورِهِمْ » .

عب (١) .

٧١١/٢١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : وَضَعَ الْيَدَ فِي الْخَاصِرَةِ اسْتِرَاحَةً أَهْلِ النَّارِ » .

عب (٢) .

٧١١/٢٢ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ وَيُكَلِّمُ الرَّجُلُ أَخَاهُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَقَوْمًا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ فَقَطَعُوا الْكَلَامَ » .

عب (٣) .

= وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ٦ ص ٢٦٧ باب : ما جاء في السرقة وما لا قطع فيه بلفظ : وعن ابن عباس أن صفوان ابن أمية قدم المدينة فنام في المسجد ووضع خميصة له تحت رأسه فأتى سارق فسرقها فجاء به إلى النبي ﷺ - فأمر به أن يقطع فقال صفوان : يا رسول الله هي له فقال : فهلا قبل أن تأتيني به ، رواه الطبراني وفيه يعقوب بن حميد وثقه ابن حبان وغيره وضعفه النسائي وغيره وبقيته رجاله رجال الصحيح .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٤٨٣ رقم ١٨٦٠ باب : فضل الأذان عبد الرزاق ، عن ابن مجاهد ، عن أبيه قال : المؤذنون أطول الناس أعناقًا يوم القيامة ولا يدودون في قبورهم .

وانظر الحديث قبله ١٨٥٩ عن عطان نحوه وبعده ١٨٦١ عن أبي هريرة نحوه ١٨٦٢ ص ٤٨٤ نحوه عن عيسى بن طلحة عن رجل .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب : وضع الرجل يده في خاصرته في الصلاة ص ٢٧٤ ، ٢٧٥ رقم ٣٣٤٢ بلفظ : عبد الرزاق عن الثوري عن ابن جريج عن إسحاق بن عويمر عن مجاهد أنه قال : وضع اليد في الخاصرة استراحة أهل النار قال : وفي حديث آخر أنها مشية إبليس .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٣٣١ رقم ٣٥٧٤ باب : الكلام في الصلاة عن الثوري عن منصور عن مجاهد قال : كانوا يتكلمون في الصلاة ويعلم الرجل أخاه حتى نزلت هذه الآية ﴿ وَقَوْمًا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ فَقَطَعُوا الْكَلَامَ قال : القنوت هو السكوت والقنوت الطاعة .

٧١١/٢٣ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : نَزَلَ رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَجَاءَ وَقَدْ أَمْسَى ،

فَقَالَ : أَعْشَيْتُمْ ضَيْفَكُمْ ؟ قَالُوا : لَا ، أَنْتَظَرْنَاكَ ، قَالَ : أَنْتَظَرْتُمُونِي إِلَى هَذِهِ السَّاعَةِ ؟ وَاللَّهِ لَا أَذُوقُهُ ، فَقَالَتُ الْمَرْأَةُ : وَاللَّهِ لَا أَذُوقُهُ إِنْ لَمْ تَذُقْهُ وَقَالَ الضَّيْفُ : وَاللَّهِ لَا أَكُلُ إِنْ لَمْ تَأْكُلُوا ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الرَّجُلُ قَالَ : أَجْمَعُ أَنْ أَمْنَعَ ضَيْفِي وَنَفْسِي وَأَمْرَاتِي ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَأَكَلَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : أَكَلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، قَالَ : أَطَعْتَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَعَصَيْتَ الشَّيْطَانَ . » .

عب (١) .

٧١١/٢٤ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ - ﷺ - بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الظُّهْرِ قَبْلَ أَنْ

تَنْزِلَ صَلَاةَ الْخَوْفِ ، فَتَلَهَّفَ الْمُشْرِكُونَ أَنْ لَا يَكُونُوا حَمَلُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَجُلٌ : إِنْ لَهُمْ صَلَاةٌ قَبْلَ مَغْرِبِ الشَّمْسِ هِيَ أَحَبُّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَقَالُوا : لَوْ قَدْ صَلَّوْا بَعْدَ لِحْمَلْنَا عَلَيْهِمْ ، فَأَرْصَدُوا ذَلِكَ ، فَنَزَلَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - صَلَاةَ الْخَوْفِ بَعْدَ الْعَصْرِ . » .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : اليمين بما يصدقك صاحبه وشك الرجل في يمينه والرجل لا يريد أن يبيع الشيء ثم يبيعه ج ٨ ص ٤٩٩ رمق ١٦٠٤٥ عبد الرزاق ، عن إسرائيل بن يونس ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن مجاهد قال : نزل رجل على رجل من الأنصار فجاء وقد أمسى فقال : أعشيتم ؟ قالوا : لا انتظرناك قال : انتظرتموني إلى هذه الساعة ؟ والله لا أذوقه فقالت المرأة : والله لا أذوقه إن لم تذقه وقال الضيف : والله لا أكل إن لم تأكلوا فلما رأى ذلك الرجل قال : لا أجمع أن أمنع نفسي وضيفي وامراتي فوضع يده فأكل فلما أصبح أتى النبي - ﷺ - فقص عليه القصة ، فقال له النبي - ﷺ - : ما صنعت ؟ قال : أكلت يا نبي الله فقال : أطعت الله وعصيت الشيطان .

عب (١)

٢٥/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَمْ يُصَلِّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - صَلَاةَ الْخَوْفِ إِلَّا مَرَّتَيْنِ مَرَّةً بِذِي الرَّقَاعِ (*) مِنْ أَرْضِ بَنِي سَلِيمٍ ، وَمَرَّةً بِعُسْفَانَ وَالْمَشْرُكُونَ بِضِجْنَانَ (**)

بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، فَصَفَّ النَّبِيُّ - ﷺ - أَصْحَابَهُ كُلَّهُمْ خَلْفَهُ وَهُمْ بِعُسْفَانَ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى ، فَرَكَعَ بِهِمْ جَمِيعًا ، ثُمَّ سَجَدَ بِالَّذِينَ يَلُونَهُ ، وَقَامَ الْآخَرُونَ خَلْفَهُ يَخْرُسُونَهُ ، ثُمَّ سَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ فَقَامُوا وَسَجَدَ أُولَئِكَ الَّذِينَ خَلْفَهُ ، ثُمَّ تَقَدَّمُوا إِلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَتَأَخَّرَ هَؤُلَاءِ ، ثُمَّ رَكَعَ بِهِمْ جَمِيعًا ، ثُمَّ سَجَدَ بِالَّذِينَ يَلُونَهُ ، وَقَامَ الْآخَرُونَ يَخْرُسُونَهُمْ ، فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ مِنَ السَّجْدَةِ ، سَجَدَ أُولَئِكَ ، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَيْهِمْ جَمِيعًا ، وَتَمَّتْ لَهُمْ صَلَاتُهُمْ » .

عب (٢)

(١) مصنف عبد الرزاق باب : كيف تكون صلاة الليل والنهار وكيف تكون الصلاة قبل صلاة الخوف ج ٢ ص ٥٠٢ رقم ٤٢٣٤ بلفظ : عبد الرزاق عن معمر عن أيوب ، عن مجاهد قال : صلى النبي - ﷺ - بأصحابه صلاة الظهر قبل أن ينزل صلاة الخوف قال : فتلهف المشركون أن لا يكونوا حملوا عليه ، قال : فقال رجل : فإن لهم صلاة قبل مغربان الشمس ، هي أحب إليهم من أنفسهم فقالوا : لو صلوا بعد لحملنا عليهم ، فأرصدوا ذلك ، فنزلت صلاة الخوف ، فصلى بهم رسول الله - ﷺ - صلاة الخوف بصلاة العصر .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب : صلاة الخوف ج ٢ ص ٥٠٣ رقم ٤٢٣٥ بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن خلاد بن عبد الرحمن ، عن مجاهد قال : لم يصل رسول الله - ﷺ - صلاة الخوف إلا مرتين ، مرة بذى الرقاع من أرض بني سليم ، ومرة بعسفان والمشركون بضجنان وبين القبلة قال : صفف النبي - ﷺ - أصحابه كلهم خلفه ، وهم بعسفان ، ثم تقدم فصلى ، فركع بهم جميعاً ثم سجد بالذين يلونونه =

(*) ضجنان موضع أو جبل على بعد ٢٥ ميلاً من مكة كما فى القاموس .

(**) ذات الرقاع : بكسر الراء هى اسم شجرة فى ذلك الموضع وقيل : جبل والأصح إنها موضع وسميت بذلك

الاسم : لأن أقدام المسلمين نقتبت من الخفاء . عون المعبود ج ٤ ص ١١٥ .

٢٦/٧١١ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ : ﴿ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْنِيَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ (*) نَزَلَتْ يَوْمَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - بِعُسْفَانَ وَالْمُشْرِكُونَ بِضَجْنَانَ فَتَوَافَقُوا ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ، رُكُوعُهُمْ وَسُجُودُهُمْ وَقِيَامُهُمْ مَعَ جَمِيعِهِمْ ، فَهَمَّ بِهِمُ الْمُشْرِكُونَ أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَى أُمَّتِهِمْ وَيُقَاتِلُوهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - ﴿ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكُمْ ﴾ (**) ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - الْعَصْرَ وَصَفَّ أَصْحَابَهُ صَفَيْنِ ، وَكَبَّرَ بِهِمْ جَمِيعًا ، فَسَجَدَ الْأَوَّلُونَ بِسُجُودِهِ ، وَالْآخَرُونَ قِيَامًا لَمْ يَسْجُدُوا حَتَّى قَامَ النَّبِيُّ ﷺ - وَالصَّفَّ الْأَوَّلُ ، ثُمَّ كَبَّرَ بِهِمْ وَرَكَعُوا جَمِيعًا فَقَدَّمُوا الصَّفَّ الْآخَرَ ، وَاسْتَأْخَرُوا فَتَعَاقَبُوا السُّجُودَ كَمَا فَعَلُوا أَوَّلَ مَرَّةٍ ، فَتَصَّرَ النَّبِيُّ ﷺ - صَلَاةَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ . »

عب ، وابن أبي حاتم ، ابن جرير ، وابن المنذر (١) .

= وقام الآخرون خلفه يحرسونه ، فلما سجد بهم سجدتين قاموا ، وسجد أولئك الذين خلفه ثم تقدموا إلى الصف الأول وتأخروا هؤلاء ثم ركع بهم جميعاً ثم سجد بالذين يلونه وقاموا الآخرون يحرسونهم فلما رفعوا رءوسهم من السجدة سجد أولئك ، ثم سلم النبي ﷺ - عليهم جميعاً ، وتمت لهم صلاتهم .

(*) سورة النساء من الآية ١٠١ .

(**) سورة النساء من الآية ١٠٢ .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : صلاة الخوف ج ٢ ص ٥٠٤ رقم ٤٢٣٦ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : قال مجاهد في قوله : ﴿ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ نَزَلَتْ يَوْمَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - بِعُسْفَانَ ، وَالْمُشْرِكُونَ بِضَجْنَانَ ، فَتَوَافَقُوا فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ، رُكُوعُهُمْ وَسُجُودُهُمْ وَقِيَامُهُمْ وَاحِدًا مَعَ جَمِيعًا فَهَمَّ بِهِمُ الْمُشْرِكُونَ أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَى أُمَّتِهِمْ وَيُقَاتِلُوهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ - ﴿ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ ﴾ فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - الْعَصْرَ ، وَصَفَّ أَصْحَابَهُ صَفَيْنِ وَكَبَّرَ بِهِمْ جَمِيعًا فَسَجَدَ الْأَوَّلُونَ لِسُجُودِهِ ، وَالْآخَرُونَ قِيَامًا لَمْ يَسْجُدُوا حَتَّى قَامَ النَّبِيُّ ﷺ - وَالصَّفَّ الْأَوَّلُ ثُمَّ كَبَّرَ بِهِمْ وَرَكَعُوا جَمِيعًا ، فَقَدَّمُوا الصَّفَّ الْآخَرَ وَاسْتَأْخَرُوا الصَّفَّ الْأَوَّلَ فَتَعَاقَبُوا السُّجُودَ كَمَا فَعَلُوا أَوَّلَ مَرَّةٍ ، وَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ - صَلَاةَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ .

انظر رقم ٤٢٣٧ ص ٤٠٥ نحوه مطولاً عن مجاهد عن أبي عياش الزرقى .

٢٧/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ يُنْبَذَ فِي كُلِّ شَيْءٍ بِطَبَقٍ » .

عب (١) .

٢٨/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : عَمَدَ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى السَّقَايَةِ سَقَايَةَ زَمْزَمٍ ، فَشَرِبَ مِنَ النَّبِيدِ فَشَدَّ وَجْهَهُ ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَكُسِرَ بِالْمَاءِ ، ثُمَّ شَرِبَ مِنْهُ الثَّانِيَةَ ، فَشَدَّ وَجْهَهُ ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ الثَّلَاثَةَ ، فَكُسِرَ بِالْمَاءِ ، ثُمَّ شَرِبَ » .

عب (٢) .

٢٩/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ أَجِيرٌ لِيَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَاجْتَذَبَ الْآخَرَ يَدَهُ فَفَلَعَ سِنَّهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : أَيْعَضُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ عَضِيضَ الْفَلَحِ ، ثُمَّ يُرِيدُ الْعَقْلَ ، فَأَبْطَلَهَا » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق كتاب (الأشربة) باب : الظروف والأطعمة والأشربة ج ٩ ص ٢٠٣ رقم ١٦٩٣٧ عبد الرزاق : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني إسماعيل بن كثير عن مجاهد قال : نهى النبي ﷺ - أن ينبذ في كل شيء بطبق .

(٢) مصنف عبد الزراق باب : الحد في نبذ الأسقية ولا يشرب بعد ثلاث ج ٩ ص ٢٢٦ رقم ١٧٢١ عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرت عن مجاهد قال : عمد النبي ﷺ - إلى السقاية سقاية زمزم فشرب من النبيذ فشده وجهه ثم أمر به الثانية فكسر بالماء ثم شرب منه فشده وجهه ثم أمر به الثالثة فكسر بالماء .

(٣) مصنف عبد الرزاق باب : الرجل يعض فينزع يده ج ٩ ص ٣٥٥ رقم ١٧٥٤٧ عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن حميد الأعرج ، عن مجاهد قال :

كان أجير ليعلى بن أمية عض يد رجل فاجتذب الآخر يده فقطع نتيته جميعاً فأتيا النبي ﷺ - فقال : أيعض أحدكم أخاه عضيض الفحل ثم يريد العقل ! فأبطله .

٣٠ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ رَجُلًا وَجَأَ (*) رَجُلًا بَقْرَنَ فِي فَخْذِهِ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَطَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يُقَيِّدَهُ ، فَأَقَادَهُ فَشَلَّتْ رِجْلَهُ بَعْدُ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : مَا أَرَى لَكَ شَيْئًا قَدْ أَخَذْتَ حَقَّكَ . »

عب (١) .

٣١ / ٧١١ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ : قَالَ مُجَاهِدٌ : اسْتَشْهَدَ رَجُلٌ يَوْمَ أُحُدٍ فَمَاتَ (**) نَسَاؤُهُمْ وَكُنَّ مُتَجَاوِرَاتٍ ، فَجِئْنَا النَّبِيَّ ﷺ - فَقُلْنَا : إِنَّا نَسْتَوْحِشُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنَبِّئْنَا عِنْدَ إِحْدَانَا ، حَتَّى إِذَا أَصْبَحْنَا تَبَدَدْنَا (***) فِي بِيوتِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : تَحَدَّثْنَا عِنْدَ إِحْدَاكُنَّ مَا بَدَأَ لَكُنَّ ، حَتَّى إِذَا أَرَدْتُنَّ النَّوْمَ فَلْتَأْتِ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ إِلَى بَيْتِهَا . »

عب (٢) .

٣٢ / ٧١١ - « عَنْ ابْنِ عُسَيْبَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : الْمَنِيُّ يُزِيدُ فِي الْوَلَدِ . »

..... (٣) .

(*) وجأ : وجأ فلاناً - بجؤه - وجئنا ، ووجأء : دفعه بيده في الصدر أو العنق ويقال : وجأء بالسكين : ضربه به المعجم الوجيز ص ٦٦٠ الطبعة الأولى سنة ١٩٨٠ مجمع اللغة العربية .

(**) فأم (ومنه الحديث « امرأة أمت من زوجها ذات منصب وجمال » أي صارت أماً لأزوج لها . النهاية ج ١ ص ٨٥ .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : الانتظار بالقعود أن يبرأ ج ٩ ص ٤٥٣ رقم ١٧٩٨٩ عبد الرزاق عن الثوري ، عن حميد الأعرج ، عن مجاهد أن رجلاً وجأ رجلاً بقرن في فخذه فجاء النبي ﷺ - فطلب إليه أن يقيد فقال النبي ﷺ - : حتى تبرأ فأبى أن يقيد فأقاده فالتفت فشلت رجله بعد فجاء النبي ﷺ - فقال : ما أرى لك شيئاً قد أخذت حَقَّكَ .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب أين تعدد المتوفى عنها ج ٧ ص ٣٦ حديث رقم ١٢٧٧ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال : قال مجاهد : استشهد رجال يوم أحد عن نسائهم وكن متجاورات في داره ، فجئنا النبي ﷺ - فقلنا : إنا نستوحش يا رسول الله بالليل فنبئت عند إحْدَانَا ، حتى إذا أصبحنا تبَدَدْنَا بيوتنا ؟

(***) تفرقنا فقال النبي ﷺ - : تحدثن عند إحْدَاكُنَّ ما بدأ لَكُنَّ ، حتى إذا أردتن النوم فلنأت كل امرأة إلى بيتها .

(٣) ورد الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : الرجل يقع على حمل ليس منه ج ٧ ص ٢٢٩ حديث رقم ١٢٩١١ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن عبيبة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ، قال : المنى يزيد في الولد .

٣٣ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَتْ جُوَيْرِيَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَفْخَرْنَ عَلَيَّ وَيَقْتُلْنَ : لَمْ يَتَزَوَّجْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : أَوْ لَمْ أُعْظِمْ صَدَاقَكَ ! أَلَمْ أُعْتِقْ أَرْبَعِينَ مِنْ قَوْمِكَ ! » .
عب (١) .

٣٤ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَرَدَّهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَمَرَّ بِهِ فَرَجَمَ ، فَلَمَّا مَسَّتْهُ الْحِجَارَةُ ، جَالَ وَجَزَعَ ، فَلَبِغَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : هَلَا تَرَكْتُمُوهُ » .
عب (٢) .

٣٥ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : مَكَثَ الْقَاسِمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ - سَبْعَ لَيَالٍ ، ثُمَّ مَاتَ » .
عب (٣) .

٣٦ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغُرَرِ » .

-
- (١) مصنف عبد الرزاق باب عتقها وصدقاتها ج ٧ ص ٢٧١ رقم ١٣١١٩ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن عيينة عن أبي نجيح ، عن مجاهد قال : قالت جويرة للنبي ﷺ - : إن أزواجك يفخرن علي ويقلن : لم يزوجك رسول الله ﷺ - فقال : أو لم أعظم صداقك ! ألم أعتق أربعين من قومك .
- (٢) مصنف عبد الرزاق باب : الرجم والإحصان ج ٧ ص ٣٢٢ رقم ١٣٣٤١ بلفظ : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن منصور ، عن مجاهد قال : جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ - فرده أربع مرات ، ثم أمر به فرجم فلما مسته الحجارة جال وجزع ، فلما بلغ النبي ﷺ - قال : هلا تركتموه .
- (٣) مصنف عبد الرزاق باب : ولد النبي ﷺ - ج ٧ ص ٤٩٤ رقم ١٤٠١٢ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا بن جريح قال مجاهد قال : مكث القاسم ابن النبي ﷺ - سبع ليال ثم مات .

عب (١) .

٣٧ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فَقَالَ : هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَجْبَهُ » .

الواقدي ، كر (٢) .

٣٨ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ لَمَّا أُسِرَ الْأَسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ ، أُسِرَ الْعَبَّاسُ أُسْرَهُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَقَدْ أَوْعَدُوهُ أَنْ يُقْتَلُوهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنِّي لَمْ أَنْمِ اللَّيْلَ مِنْ أَجْلِ الْعَبَّاسِ ، وَقَدْ زَعَمَتِ الْأَنْصَارُ أَنَّهُمْ قَاتَلُوهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : آتِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَآتَى الْأَنْصَارَ ، فَقَالَ : أَرْسَلُوا الْعَبَّاسَ ، قَالُوا : إِنْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رِضًا فَخُذْهُ » .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : بيع المجهول والغرج ج ٨ ص ١٠٩ رقم ١٤٥٠٧ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال :

أخبرنا ابن عيينة عن مجاهد أن النبي - ﷺ - نهى عن بيع الغرر .

(٢) تهذيب ابن عساکر ترجمة العباس ج ٧ ص ٧٨ بلفظ : وروى الواقدي أن طلحة كان يقول : لقد رأيت رسول

الله - ﷺ - حين انهزم أصحابه وكثر المشركون عليه وأحدقوا به من كل ناحية فما أدرى أقوم من بين يديه أو

من ورائه أو عن يمينه أو عن شماله فكانت أذب بالسيف من بين يديه مرة وأخرى من ورائه حتى انكشف

فكان رسول الله - ﷺ - يقول لطلحة قد أوجب ، وكان سعد بن أبي وقاص يقول : إذا ذكر طلحة يرحمه الله

إن كان أعظمنا غناء عن رسول الله - ﷺ - يوم أحد فليل له : كيف بابن إسحاق ؟ قال : لزم النبي - ﷺ -

وكنا نفرق عنه ثم ثوب إليه ولقد رأيت يدور حوله بترس بنفسه .

وقيل لطلحة : ما أصاب إصبغه فقال : رمى مالك بن زهير الجسمي بسهم يريد رسول الله - ﷺ - وكان لا

يخطئ رمية فاتقبت بيدي عن وجه رسول الله - ﷺ - فأصابت خنصرى فمثل خنصره وقال حين رماه :

حسن فقال رسول الله - ﷺ - : لو قال بسم الله لدخل الجنة والناس ينظرون من أحب أن ينظر إلى رجل

يمشى في الدنيا وهو من أهل الجنة فلينظر إلى طلحة ، إن طلحة ممن قضى نجه .

كر (١) .

٣٩ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : مَا مِنْ عَشِيَّةٍ أَكْثَرَ عِتْقَاءَ مِنَ النَّارِ مِنْ عَشِيَّةِ عَرَفَةَ ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ فِيهِ إِلَى مُخْتَالٍ » .

ابن زنجويه (٢) .

٤٠ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرِ لِلْحَاجِّ وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ » .

ابن زنجويه (٣) .

(١) تهذيب ابن عساكر ترجمة العباس - عليه السلام - ج ٧ ص ٢٣٣ بلفظ : وأخرج الحافظ والبيهقي عن ابن عباس قال : لما أمسى رسول الله - عليه السلام - يوم بدر والأسارى محبوسون بالوثاق وبينهم العباس بات رسول الله - عليه السلام - ساهراً أو الليل فقال له أصحابه : يا رسول الله ! مالك لا تنام ؟ فقال : سمعت أئین عمى العباس فأطلقوه .

وفى رواية للطبرى : أن العباس لما أسر أوعدوه أن يقتلوه فقال رسول الله - عليه السلام - : إني لم أتم الليلة من أجل العباس وقد زعمت الأنصار أنهم قاتلوه فقال عمر : آتيمهم يا رسول الله ؟ فأتى الأنصار فقال : أرسلوا العباس فقالوا : إن كان لرسول الله - عليه السلام - رضا فخذ .

(٢) ورد الحديث فى سنن بن ماجه كتاب (المناسك) باب : الدعاء بعرفة ج ٢ ص ١٠٠٣ حديث رقم ٣٠١٤ بلفظ : حدثنا هارون بن سعيد المصرى أبو جعفر ، أنبأنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى مخرمة بن بكير ، عن أبيه قال : سمعت يونس بن يوسف يقول عن ابن المسيب قال : قالت عائشة : إن رسول الله - عليه السلام - قال : « ما من يوم أكثر من أن يُعتق الله - عز وجل - فيه عبداً من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو - عز وجل - ثم يباهى بهم الملائكة فيقول : ما أراد هؤلاء » .

(٣) نصب الرأية لأحاديث الهداية كتاب (الحج) ج ٣ ص ٨٤ ، ٨٥ الحديث الحادى والسبعون رواه ابن أبى شيبه عن شريك عن مجاهد ، عن جابر مرفوعاً ، عن النبى - عليه السلام - قال : اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج . ثم رواه عن عبد السلام بن حرب ، عن كيث عن مجاهد ، عن عمر قال : يغفر الله للحاج ولمن استغفر له الحاج بقية ذى الحجة والمحرم وصفر وعشرة من الربيع الأول .

وأخرجه الحاكم فى المستدرک ج ١ ص ١٤١ عن شريك ، عن منصور ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله - عليه السلام - : اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ثم أخرجه عن عبد الوهاب بن وهب : أخبرنى مخرمة بن بكير قال : سمعت سهيل بن أبى صالح عن أبيه يقول : سمعت أبا هريرة قال : قال رسول الله - عليه السلام - : فذكره وقال : صحيح على شرط مسلم .

٧١١/٤١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : مَكَثَ أَبُو بَكْرٍ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي الْغَارِ ثَلَاثًا » .

ش (١) .

٧١١/٤٢ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : صِيَامُ عَرَفَةَ يَعْدِلُ سَنَةً قَبْلَهُ وَسَنَةً بَعْدَهُ » .

ابن جرير (٢) .

٧١١/٤٣ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَمْ تُقَاتِلِ الْمَلَائِكَةُ إِلَّا يَوْمَ بَدْرٍ » .

ش (٣) .

٧١١/٤٤ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : غَسَلُ { الدبر } (*) مِنَ الْفِطْرِ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازى) باب : ما قالوا فى مهاجر النبى - عليه السلام - وأبى بكر وقدوم من قدم ج ١٤ ص ٣٣٤ رقم ١٨٤٦٥ عن مجاهد بلفظه .

(٢) يشهد له ما أخرجه سنن ابن ماجه كتاب (الصيام) باب : صيام يوم عرفة ج ١ ص ٥٥١ رقم ١٧٣٠ عن أبى قتادة بلفظ : قال : قال رسول الله - ﷺ - : « صيام يوم عرفة إني أحسب على الله أن يكفر السنة التى قبله والسنة التى بعده » .

وفى الحديث الذى يليه برقم ١٧٣١ عن أبى قتادة ، بلفظ : قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « من صام يوم عرفة غفر له سنة أمامه وسنة بعده » .

وقال فى الزوائد : إسناده ضعيف لانفاقهم على ضعف إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة ، نعم قد جاء له شاهد صحيح . وانظر صحيح مسلم ٨١٨ ، ٨١٩ ج ٢ لأبى قتادة أيضاً .

وانظر مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الصيام) لأبى قتادة أيضاً بلفظه ج ٣ ص ٩٦ : ما قالوا فى صيام يوم عرفة .

(٣) مصنف ابن أبى شيبة كتاب (المغازى) باب : غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها ج ١٤ ص ٣٥٤ رقم ١٨٥٠٥ عن مجاهد بلفظه .

(*) هكذا بالأصل (الوتر) وما بين القوسين من كنز العمال ج ٩ ص رقم ٢٧٢٤٩ بلفظه وعزاه إلى سعيد ابن منصور .

ص (١) .

٤٥ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانُوا يَقُولُونَ : لَا خَيْرَ فِي صُحْبَةِ مَنْ لَا يَرَى لَكَ مِنْ

الْحَقِّ مِثْلَ مَا تَرَى لَهُ » .

عب (٢) .

٤٦ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَدِمَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَالْأَنْصَابُ بَيْنَ الرَّكْنِ

وَالْمَقَامِ فَجَعَلَ يَكْفُئُهَا لَوَجُوهِهَا ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حَظِيئًا ، فَقَالَ : أَلَا إِنَّ مَكَّةَ

حَرَامٌ أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي ، غَيْرَ أَنَّهَا أُحِلَّتْ لِي

سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ ، لَا يُخْتَلَى خِلَاهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا يُعْضَدُ شَجْرُهَا ، وَلَا يُلْتَقَطُ

لُقَطَتُهَا إِلَّا أَنْ تَعَرَّفَ ، فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ لِمَاغَتْنَا وَقُبُورَنَا وَيُوتِنَا ،

فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

ش (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارات) باب : فى الفطرة ما بعد فيها ج ١ ص ١٩٥ قال : حدثنا شريك عن

ليث ، عن مجاهد قال : ست من فطرة إبراهيم : قص الشارب ، والسواك ، الفرق وقص الأظفار ، والاستنجاء ، وحلق العانة ، قال : ثلاثة فى الرأس وثلاثة فى الجسد .

(٢) تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر فى (ترجمة أحمد بن محمد العذرى) روى بإسناده إلى سهل ابن سعد أنه

قال : قال رسول الله ﷺ - : « الناس كأسنان المشط ، وإنما يتفاضلون بالعافية ، ولا خير فى صحبة من لا يرى لك من الحق مثل الذى ترى له » .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازى) باب : حديث فتح مكة ج ١٤ ص ٤٨٩ رقم ١٨٧٥٥ عن مجاهد

بلفظه .

(*) هكذا بالأصل وما بين القوسين من ابن أبي شيبة لضاعتنا .

٤٧/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَا تَرُونَ الْفَرْجَ حَتَّىٰ { يَمْلِكَ } أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنْ صُلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَعَسَىٰ » .
ش (١) .

٤٨/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : مَا أَصَابَ الْعَبْدَ مِنْ بَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لِذَنْبٍ ارْتَكَبَهُ ، وَمَا عَاقَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا فَاللَّهُ - تَعَالَى - أَعَدَّ أَنْ يَعُودَ فِي الْعِقَابِ عَلَىٰ عَبْدِهِ ، وَمَا عَفَى اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْهُ فَاللَّهُ - تَعَالَى - أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ عَفَا اللَّهُ تَعَالَىٰ عَنْهُ » .
ابن جرير (٢) .

٤٩/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : إِنَّهُ وَصَفَ الصَّلَاةَ عِنْدَ انْكِسَافِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ، فَقَالَ : يَقْرَأُ ثُمَّ يَرْكَعُ ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ يَقْرَأُ » .
ابن جرير (٣) .

٥٠/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : إِذَا أَصَابَ رَجُلٌ رَجُلًا لَا يَعْلَمُ الْمُصَابَ مِنْ أَصَابِهِ ، فَاعْتَرَفَ الْمُصِيبُ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لِلْمُصِيبِ » .
كر (٤) .

-
- (١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) باب : ما ذكر في فتنه الدجال ج ١٥ ص ١٨٦ رقم ١٩٤٧٠ عن مجاهد قال : « لا ترون الفرج حتى يملك أربعة كلهم من صلب رجل واحد ، فإذا كان ذلك فعسى » وما بين الأقواس من ابن أبي شيبة وفي الأصل (يهلك) .
- (٢) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٣ ص ٧٥٧ رقم ٨٦٧١ كتاب الأخلاق من قسم الأفعال باب الصبر على البلايا مطلقا بلفظه وعزوه .
- (٣) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٨ ص ٤٢٩ رقم ٢٣٥٢٨ كتاب الصلاة من قسم الأفعال باب صلاة الكسوف بلفظه وعزوه .
- (٤) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٥ ص ٥٧٢ رقم ١٤٠٠٥ كتاب الحدود من قسم الأقوال باب ذيل الحدود بلفظه وعزوه .

٥١/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : { رَأَهُمْ } رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُمْ يَحْمِلُونَ الْحِجَارَةَ عَلَى عَمَارٍ وَهُوَ بِنَى الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : مَا لَهُمْ وَلِعَمَّارٍ ؟ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَيَدْعُوهُ إِلَى النَّارِ ، وَذَلِكَ فِعْلُ الْأَشْقِيَاءِ الْأَشْرَارِ ، وَفِي لَفْظٍ : دَابُّ الْأَشْقِيَاءِ الْفُجَّارِ » .
 كر (١) .

٥٢/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : قَالَ : كَانَ عُمَرُ إِذَا رَأَى رَأْيًا نَزَلَ بِهِ الْقُرْآنُ » .
 كر (٢) .

٥٣/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَنْحَرَ الْبُذْنَ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِجُلُودِهَا وَجَلَالِهَا » .
 ابن جرير (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في عمار بن ياسر - ﷺ - ج ١٢ ص ١١٩ رقم ١٢٢٩٧ عن مجاهد بلفظه .

وفي الكنز رقم ٣٣٥٤٦ بلفظ : « ما لهم ولعمَّارٍ ؟ يدعُوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار ، وذلك فعل الأشقياء الأشرار ، وفي لفظ : « وذلك وأب الأشقياء الفجار (ش وابن عساكر عن مجاهد مرسلًا) وما بين القوسين من الكنز بنفس الرقم .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) باب : فضائل عمر بن الخطاب - ﷺ - ج ١٢ ص ٢٤ رقم ١٢٠٢٩ عن مجاهد بلفظه .

(٣) يشهد له ما رواه الإمام أحمد في مسنده (مسند ابن عباس - ﷺ -) ج ٣ ص ٣٦٠ بلفظ : عن ابن عباس قال : « أهدى رسول الله - ﷺ - في حجة الوداع مائة بدنة ، نحر منها ثلاثين بدنة بيده ، ثم أمر عليًّا فنحر ما بقي منها ، وقال : أقسم لحومها وجلالها وجلودها بين الناس ، ولا تعطين جزاءً منها شيئًا ، وخذ لنا من كل بعير حذية من لحم ثم اجعلها في قدر واحدة حتى نأكل من لحمها ونحوا من مرقها ففعل » .

٧١١ / ٥٤ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَيْسَ عَلَى النَّفَّاحِ وَالْكَثْمَرِيِّ وَأَشْبَاهِهِمَا زَكَاةٌ ، وَلَا

عَلَى الْبُقُولِ زَكَاةٌ » .

ابن جرير (١) .

٧١١ / ٥٥ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الضُّحَى يَوْمًا رَكَعَتَيْنِ ،

ثُمَّ يَوْمًا أَرْبَعًا ، ثُمَّ يَوْمًا سِتًّا ، ثُمَّ يَوْمًا ثَمَانِيًا ، ثُمَّ تَرَكَ يَوْمًا » .

ابن جرير (٢) .

٧١١ / ٥٦ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَمَرَ مُنَادِيًا ينادى : لَا وَصِيَّةَ

لِوَارِثٍ ، وَلَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا ، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ » .

ض (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الزكاة) باب : فى الخضر من قال : ليس فيها زكاة ج ٣ ص ١٤٠ قال : عن سفيان ، عن مغيرة قال : سمعت مجاهدًا وإبراهيم جالسان يقولان : ليس فى البقول ولا فى النفاح ، ولا فى الخضر زكاة ، وفى الباب أحاديث أخرى .

(٢) مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : صلاة الضحى ج ٣ ص ٧٤ رقم عن عمرو بن دينار قال : سمعت مجاهدًا يقول : « كان رسول الله ﷺ - يصلى الضحى ركعتين وأربعًا ، وستًا ، وثمانيا » .

(٣) سنن سعيد بن منصور باب : (لا وصية لوارث) ج ١ ص ١٢٥ رقم ٤٢٥ عن مجاهد بلفظه .
وأخرجه البيهقي فى السنن الكبرى كتاب (الوصايا) ج ٦ ص ٢٦٤ مختصرًا عن مجاهد بلفظ : « لا وصية لوارث » قال الشافعى : وروى بعض الشاميين حديثًا ليس مما يشته أهل الحديث بأن رجاله مجهولون ، فرويناه عن النبى - ﷺ - منقطعًا ، واعتمدنا على حديث أهل المغازى عامة أن النبى - ﷺ - قال عام الفتح : « لا وصية لوارث » وإجماع العامة على القول به .

(مراسيل محمد بن سيرين، رضى الله تعالى عنه.)

١/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَطْعَمَ جَدَّةً مَعَ ابْنِهَا السُّدْسَ ، وَكَانَتْ أَوْلَ جَدَّةٍ وَرَثَتْ فِي الْإِسْلَامِ » .

عب ، ش (١) .

٢/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : أَوْلُ جَدَّةٍ أُطْعِمَتْ فِي الْإِسْلَامِ السُّدْسَ ، جَدَّةٌ أُطْعِمَتْ وَابْنُهَا حَيٌّ » .

ش (٢) .

٣/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ أَوْلُ مَنْ ظَاهَرَ فِي الْإِسْلَامِ { زَوْجَ } خَوْلَةٍ ، فَظَاهَرَ مِنْهَا ، فَآتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَخْبَرْتُهُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ وَنَزَلَ الْقُرْآنُ : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ﴾ » .

ش (٣) .

٤/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَرْفَعُ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ يَصَلِي فَأَمَرَ بِالْحُشُوعِ ، فَرَمَى بِبَصْرِهِ نَحْوَ مَسْجِدِهِ » .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الفرائض) باب : فرض الجدات ج ١٠ ص ٢٧٧ رقم ١٩٠٩٣ عن ابن سيرين بلفظ : قال : « أول جدّة أطعمها رسول الله - ﷺ - أم أب مع ابنها » .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفرائض) باب : من ورث الجدّة وابنها حتى ج ١١ ص ٣٣٣ رقم ١١٣٥٥ عن محمد بلفظه : « أول جدّة أطعمت السدس في الإسلام جدّة أطعمت وابنها حتى » .
(زوج) من ابن أبي شيبة .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ١٣٨ رقم ١٧٨٧٦ عن محمد بلفظه .

عب (١) .

٥/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَرْفَعُ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ يُصَلِّي حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ : (الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ) ﴿ أَوْ غَيْرَهَا فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تِلْكَ فَلَا أَدْرِي مَا هِيَ ، فَصَوِّبْ بِرَأْسِهِ » .

عب (٢) .

٦/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَصْبِرْ (أَنْ يَنْظُرَ) كَيْدًا وَكَيْدًا يُؤْمَرُ أَنْ يُغْمِضَ عَيْنَيْهِ » .

عب (٣) .

٧/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : جَاءَ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ بِابْنِهِ النَّعْمَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - لِيُشْهَدَهُ عَلَى نُحْلِ نَحْلِهِ إِيَّاهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : « أَكَلَّ بَنِيكَ نَحْلَتَ مِثْلِ هَذَا ؟ فَقَالَ : لَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : « قَارِبُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ ، وَأَبَى أَنْ يَشْهَدَ » .

عب (٤) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب : رفع الرجل بصره إلى السماء ج ٢ ص ٢٥٤ رقم ٣٢٦١ عن ابن سيرين بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب : رفع الرجل بصره إلى السماء ج ٢ ص ٢٥٤ رقم ٣٢٦٢ عن ابن سيرين بلفظه وزاد : قال معمر : فسمعت الزهري يقول في قوله : « خاشعون » قال : السكون في الصلاة وقاله الثوري عن منصور عن مجاهد مثله .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب : الالتفات في الصلاة ج ٢ ص ٢٥٥ رقم ٣٢٦٤ عن ابن سيرين بلفظه وما بين القوسين ليس في مصنف عبد الرزاق .

(٤) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الوصايا) باب : التفضيل في النحل ج ٩ ص ٩٨ رقم ١٦٤٩٥ عن ابن سيرين بلفظه .

٧١٢/٨ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - بِجَزْوَرٍ فَنُحِرَتْ ،

فَانْتَهَبَ النَّاسُ لَحْمَهَا ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ - مُنَادِيًا يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ
النُّهْبَةِ ، فَرُدُّوهُ فَقَسَمَهُ بَيْنَهُمْ » .

عب (١) .

٧١٢/٩ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : نُهِىَ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحَهَا ، وَعَنْ

السُّبُلِ حَتَّى يَبْيَضَّ ، وَعَنْ الْبُسْرِ حَتَّى يَزْهُوَ » .

عب (٢) .

٧١٢/١٠ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الصُّفَّةِ إِذَا أُمْسُوا انْطَلَقَ الرَّجُلُ بِالرَّجُلِ ،

وَالرَّجُلُ بِالرَّجُلَيْنِ ، وَالرَّجُلُ بِالْجَمَاعَةِ ، فَأَمَّا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَكَانَ يَنْطَلِقُ بِشِمَانِينَ*) فِيمَا
بَيْنَ كُلِّ لَيْلَةٍ يُعْشِيهِمْ » .

ابن أبي الدنيا ، عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق فى كتاب (اللقطة) باب : النهبة ومن أوى محدثاً ج ١٠ ص ٢٠٥ رقم ١٨٨٤٠ عن ابن سيرين بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق فى كتاب (البيوع) باب : بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ج ٨ ص ٦٣ رقم ١٤٣١٧ عن ابن سيرين قال : نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ، وعن السبل حتى يبيض ، وعن البسر حتى يزهو ، قال : ويقول بعضهم : حتى يفرك الطعام .

(*) (فيما بين) هكذا بالأصل ولكن بشمانين فى حلية الأولياء .

(٣) حلية الأولياء لأبى نعيم فى (أهل الصفة) ج ١ ص ٣٤١ عن محمد بن سيرين قال : كان رسول الله ﷺ - إذا أمسى قسم ناساً من أهل الصفة بين ناس من أصحابه ، فكان الرجل يذهب بالرجل ، والرجل يذهب بالرجلين ، والرجل يذهب بالثلاثة حتى عشرة ، فكان سعد بن عبادة يرجع كل ليلة إلى أهله بشمانين منهم يعشيهم .

١١/٧١٢ - « أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَسَّعَ لِرَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فِي دَارِهِ ، ثُمَّ إِنَّ الْأَنْصَارِيَّ احْتَاكَ إِلَى دَارِهِ ، فَجَحَدَهُ الْمُهَاجِرِيُّ ، فَاحْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - . وَلَمْ يَكُنْ لِلْأَنْصَارِيِّ بَيِّنَةٌ ، فَحَلَفَ الْمُهَاجِرِيُّ ، ثُمَّ إِنَّ الْأَنْصَارِيَّ حَضَرَهُ الْمَوْتُ ، فَقَالَ لِبَنِيهِ : إِنَّهُ رَضِيَ بِهَا مِنْ اللَّهِ ، وَإِنِّي رَضَيْتُ بِاللَّهِ مِنْهَا ، وَإِنَّهُ سَيَنْدِمُ فَيَرُدُّهَا عَلَيْكُمْ فَلَا تَقْبَلُوهَا فَلَمَّا تُوُفِّيَ الْأَنْصَارِيُّ نَدِمَ الْمُهَاجِرِيُّ ، فَجَاءَ إِلَى بَنِي الْأَنْصَارِيِّ ، فَقَالَ : اقْبَلُوا دَارَكُمْ ، فَأَبَوْا ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - . فَذَكَرُوا أَنَّ آبَاءَهُمْ أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَقْبَلُوهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَسْتَطِيعُ أَنْ تَحْمِلَهَا مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ ؟ وَلَمْ يَأْمُرْ وَلَدَ الْأَنْصَارِيِّ أَنْ يَقْبِضُوهَا . »

عب (١) .

١٢/٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : نَظَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، فَقَالَ : يَا بَنِيَّ اللَّهُمَّ سَلِّمْهُ وَسَلِّمْ مِنْهُ . »

كر (٢) .

١٣/٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ شِعْرَاءُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - عَبْدَ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ وَحَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ ، وَكَعْبَ بْنَ مَالِكٍ . »

(١) ما بين القوسين من الكنز ٣٠٣٧٩ .

ولم نقف عليه في مصنف عبد الرزاق .

(٢) تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (ترجمة الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب) ج ٤ ص ٢١٢ ،

٢١٣ عن محمد بن سيرين بلفظه .

١٤/٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : هَجَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَالْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ : عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّيْبَرِيِّ ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا تَأْمُرُ عَلِيًّا أَنْ يَهْجُوَ عَنَّا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَيْسَ عَلَيٌّ هُنَالِكَ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : (إِذَا الْقَوْمُ نَصَرُوا نَبِيَّ اللَّهِ بِأَيْدِيهِمْ ، وَأَسْلَحَتِهِمْ فَبِأَلْسِنَتِهِمْ أَحَقُّ أَنْ يَنْصُرُوهُ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : (أَرَادَنَا) فَأَتَوْا حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ ، فَأَقْبَلَ يَمْشِي حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِمَقُولِي مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَبُصْرَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَنْتَ لَهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي لَا عِلْمَ لِي بِقُرَيْشٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا بِي بَكَرٍ : فَأَخْبِرُهُ (عَنْهُمْ) { وَنَقَبَ لَهُ فِي مِثَالِبِهِمْ } (*) فَهَجَاهُمْ حَسَّانُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ وَكَعْبُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : أُثْبِتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَا هُوَ يَسِيرُ عَلَى نَاقَتِهِ ، وَشَقَّهَا بِزِمَامِهَا حَتَّى وَضَعَتْ رَأْسَهَا عِنْدَ قَادِمَةِ الرَّحْلِ ، فَقَالَ : أَيْنَ كَعْبُ ؟ فَقَالَ كَعْبٌ : { هَإِنْدَا } (**) يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : خُذْ وَفِي لَفْظٍ قَالَ : أَشْدُ فَقَالَ :

قَضِينَا مِنْ تَهَامَةٍ كُلِّ رَيْبٍ وَخَيْرٌ نَمَّ { أَجْمَعْنَا } (***) السُّيُوفَا

نُخْبِرُهَا وَلَوْ نَطَقَتْ لَقَالَتْ قَسَوَاطِعُهُنَّ : دَوْسَا أَوْ ثَقِيفًا

قَالَ : فَاتَّشَدَ الْكَلِمَةَ كُلِّهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهِيَ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ رَشِقِ النَّبْلِ « قَالَ ابْنُ سِيرِينَ : فَثَبَّتُ أَنْ دَوْسًا إِنَّمَا أَسْلَمَتْ بِكَلِمَةِ كَعْبِ هَذِهِ .

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي ج ٢ ص ٥٢٥ عن محمد بن سيرين بلفظه .

(*) ونقب له في مناقبهم هكذا بالأصل ولكن (ونقب له في مثالبهم) من الكنز .

(**) ها أنا إذا هكذا بالأصل ولكن (هأنذا) من الكنز .

(***) (احما) هكذا بالأصل ولكن (أجمنا) في الكنز .

ابن جرير (١) .

١٥ / ٧١٢ - « قَالَ ابْنُ سِيرِينَ : كَانَ الْمُؤَدُّونَ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ ، وَأَوَّلُ مَنْ وَضَعَ إِحْدَى يَدَيْهِ عِنْدَ أُذُنَيْهِ ابْنُ الْأَصَمِّ مُؤَدِّنُ الْحَجَّاجِ » .

ض (٢) .

١٦ / ٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانُوا يُحِبُّونَ أَنْ لَا يَنْصَرَفُوا مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَأَحَدُهُمْ يَرَى مَوَاقِعَ نَبَلِهِ » .

ض (٣) .

١٧ / ٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَسْتَقْبِلُوا وَاحِدَةً مِنَ الْقِبْلَتَيْنِ » .

ش (٤) .

١٨ / ٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : أَقْعَصُ (*) أَبَا جَهْلٍ ابْنَا عَفْرَاءَ وَذَفَفُ (***) عَلَيْهِ

ابْنُ مَسْعُودٍ .

(١) ما بين الأقواس والزيادة من الكنز ٨٩٧٧ .

البداية والنهاية لابن كثير .

وأورده مصنف عبد الرزاق في كتاب (الجامع) باب : الشعر والرجز ج ١١ ص ٢٦٣ رقم ٢٠٥٠١ عن محمد بن سيرين مع تقديم وتأخير في اللفظ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الأوائل) باب أول ما فعل ومن فعله ج ١٤ ص ٧٧ رقم ١٧٦٢٣ بلفظه عن محمد بن سيرين .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الصلاة) باب : من كان ينور بها ويسفر ولا يرى به بأساً ج ١ ص ٣٢٢ عن محمد بلفظه .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارة) في باب : استقبال القبلة في الغائط والبول ج ١ ص ١٥١ عن ابن سيرين قال : كانوا يكرهون أن يستقبلوا واحدة من القبلتين بغائط أو بول .

(*) أقعص : يقال : فعصته وأقعصته : إذا قتله قتلاً سريعاً . النهاية ج ٤ ص ٨٨ .

(**) وذفف : نذيف الجريح : الأجهاز عليه وتحرير قتله النهاية ج ٢ ص ١٦٢ .

ش (١) .

١٩ / ٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : عَاهَدَ حُمَيْدُ بْنُ أَحْطَبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -
أَنْ لَا يُظَاهِرَ عَلَيْهِ أَحَدًا وَجَعَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ كَفِيلًا ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ قُرَيْظَةَ ، أَتَى بِهِ وَبَابَنهُ
سَلِيمًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : { أَوْفَى الْكَيْلِ ، فَأَمَرَ بِهِ فَضُرِبَ عُنُقُهُ وَعُنُقُ ابْنِهِ » .

ش (٢) .

٢٠ / ٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : لَمْ تَرَ هَذِهِ الْحُمْرَةَ الَّتِي فِي آفَاقِ السَّمَاءِ
حَتَّى قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَلَمْ يَفْقِدُوا الْخَيْلَ الْبُلُقُ فِي الْمَغَازِي وَالْجِيُوشِ حَتَّى قُتِلَ
عُثْمَانُ » .

كر (٣) .

٢١ / ٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : لَمْ يُخْتَلَفْ فِي الْأَهْلَةِ حَتَّى قُتِلَ عُثْمَانُ » .

كر .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) غزوة بدر الكبرى ج ١٤ ص ٣٧٣ رقم ١٨٥٤٢ بلفظ : أفعص...
الحدث .

وفي الكنز ج ١٠ ص ٤١٨ رقم ٣٠٠٠٤ عن ابن سيرين قال : أفعص أبا جهل ابنا عفراء ، وذفف عليه ابن
مسعود وعزاه إلى (ش) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) ما حفظت في بني قريظة ج ١٤ ص ٤٢٥ رقم ١٨٦٧٥ بلفظه عن
محمد بن سيرين .

وما بين القوسين من مصنف ابن أبي شيبة .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر في ذكر قصة واقعة الحسين - ﷺ - وقته (ج ٤ ص ٣٤٢ عن محمد بن سيرين
مقتصرًا على مقتل الحسين ولم يذكر عثمان .

٧١٢ / ٢٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ الشَّامَ لَا تَزَالُ مَوَاءِمَةً حَتَّى يَكُونَ بَدْوُهَا مِنْ الشَّامِ » .

ش (١) .

٧١٢ / ٢٣ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ تَكُونُ رِدَّةٌ شَدِيدَةٌ حَتَّى يَرْجِعَ نَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ بِدَى الْخَلِصَةِ » .

ش (٢) .

٧١٢ / ٢٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : { نُبِّئْتُ أَنَّ } (*) النَّبِيَّ - ﷺ - رَأَى حَذِيفَةَ فَرَاغَ (**) مِنْهُ فَقَالَ : أَلَمْ أَرَكَ ؟ فَقَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَكِنْ كُنْتُ جُنُبًا ، فَقَالَ : إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجَسُ » .

ض (٣) .

٧١٢ / ٢٥ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ رَجُلًا نَذَرَ : كُلَّمَا وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ حَتَّى يَحْلِبَ وَيَصُرَّ فَيَشْرَبُ وَيَسْقِي أَبَاهُ إِلَّا حَجَّ وَحَجَّ بِهِ ، قَالَ : ففعل ذلك بأولاده ثم وُلِدَ لَهُ وَلَدٌ ، فَبَلَغَ حَتَّى حَلَبَ وَصَرَ وَشَرَبَ ، وَسَقَى أَبَاهُ ، فَمَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ ، وَيَحُجَّ بِهِ ، فَسَأَلَ ابْنَهُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : حُجَّ عَنْ أَبِيكَ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ج ١٥ ص ٣٧ رقم ١٩٠٤٦ بلفظه عن ابن سيرين .

(*) وما بين القوسين من الكنز برقم ٣١٤٥٧ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ما ذكر في عثمان ج ١٥ ص ٢٤٥ رقم ١٩٥٩٨ بلفظه عن محمد

ابن سيرين .

(**) فراغ : راغ إلى كذا : مال إليه سرًا وحاد صحيح المختار ص ٢١٠ .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) باب مس الدم والجنب ، ج ١ ص ١٢٤ رقم ٤٥٦ عن قتادة مع

اختلاف يسير وما بين القوسين من الكنز برقم ٢٧٤٦٧ .

ابن جرير (١) .

٢٦/٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : بَلَّغَنِي أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أُمَّ سَعْدٍ فِي حَيَاتِهَا كَانَتْ تَحُجُّ مِنْ مَالِي وَتَصَدِّقُ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَتَفَقُّ مِنْ مَالِي ، وَإِنَّهَا قَدْ مَاتَتْ فَهَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . »

ابن جرير (٢) .

٢٧/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْقَوْمِ ، فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، وَإِذَا كَانَ وَحْدَهُ قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . »

كر (٣) .

٢٨/٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : لَمْ أَعْلَمْ مِنَ التَّطَوُّعِ شَيْئاً كَانَ أَعَزَّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتْرَكُوا مِنَ الْوُتْرِ وَالرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَكَانُوا يُحِبُّونَ مَا أَخْرَوْا مِنَ الْوُتْرِ وَهُوَ مِنَ اللَّيْلِ ، وَكَانُوا يُحِبُّونَ أَنْ يَبْكُوا بِالرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ وَهُمَا مِنَ النَّهَارِ . »

ابن جرير، عب (٤) .

٢٩/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَطْعَمَ جَدَّةَ السُّدُسِ وَكَانَتْ مِنْ خَزَاعَةَ . »

ض (٥) .

(١) ما بين القوسين من الكنز برقم ٤٦٥٩٣ .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الإيمان والنذور) باب من نذر أن يطوف على ركبته ومات ولم ينفذه ج ٨ ص ٢٥٨ رقم ١٥٨٩٩ مع اختلاف في اللفظ .

وينظر رقم ١٥٩٠٢ ص ٤٥٩ بمعناه .

(٣) سنن سعيد بن منصور (باب الجذات) ج ١ ص ٥٥ رقم ٨٣ بلفظه عن قتادة عن ابن سيرين .

(٤) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٨ ص ٧٠ رقم ٢١٩٢٥ كتاب الصلاة من قسم الأفعال باب : الوتر بلفظه وعزوه .

(٥) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ١١ ص ٥٥ رقم ٣٠٦٠٤ كتاب (الفرائض من قسم الأفعال) باب :

الجدة بلفظه وعزوه .

٧١٢ / ٣٠ - « عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : { نَبَّتُ } أَنْ أَوَّلَ جَدَّةٍ أُطِعِمَتِ السُّدُسَ أُمَّ أَبِي مَعَ

ابْنَهَا » .

ض (١) .

٧١٢ / ٣١ - « عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : الْعُزْلَةُ عِبَادَةٌ » .

ابن أبي الدنيا في العزلة (٢) .

٧١٢ / ٣٢ - « عَنِ ابْنِ سِيرِينَ : كَانَ يُقَالُ : الْمُسْلِمُ الْمُسْلِمُ عِنْدَ الدَّرَاهِمِ » .

ق في الزهد ، ض (٣) .

٧١٢ / ٣٣ - « حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَنبَأَنَا مَنْصُورٌ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، وَأَنْبَأَنَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ ،

عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ - يُصَلِّي إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ فِي بَصَرِهِ سُوءٌ فَمَرَّ عَلَيَّ بِئْرٍ عَلَيْهَا { خَصْفَةٌ } (*) فَوَقَعَ فِي الْبِئْرِ فَضَحِكَ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ - صَلَاتَهُ قَالَ : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ ضَحِكَ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ ، وَلْيُعِدِ الصَّلَاةَ » .

عب (٤) .

(١) سنن سعيد بن منصور (باب الجذات) ج ١ ص ٥٧ رقم ٩٥ بلفظه عن ابن سيرين .

وقال المحقق : أخرجه الدارمي من طريق الأشعث عن ابن سيرين عن ابن مسعود ص ٣٩١ .

(٢) أخرجه إتحاف السادة المتقين في (فوائد العزلة) ج ٦ ص ٣٣١ ذكره الغزالي بلفظه عن ابن سيرين .

(٣) طبقات ابن سعد ج ٧ ص ١٤٦ القسم الأول في ترجمة محمد بن سيرين بلفظ : « المسلم المسلم عند الدراهم » .

وما بين القوسين من الطبقات .

(*) خصفة : الخصفة : وهي الحلة التي يكنز فيها التمر - النهاية ج ٢ ص ٣٧ .

(٤) سنن الدارقطني في كتاب (الصلاة) باب أحاديث الفقهة في الصلاة وعللها ج ١ ص ١٦٧ ، ١٦٨ رقم ٢٤

بلفظه وما بين الأقواس من الكنز برقم ٢٢٤٢٤ .

٣٤ / ٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ أَوْ حَمَلٍ
عَلَيْهَا فَوَجَدَ بَعْضَ نِتَاجِهَا يُبَاعُ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ - ﷺ - أَأَشْتَرِيهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - :
دَعَهَا حَتَّى تَلْقَاهَا وَوَلَدَهَا » .

عب (١) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصدقة) باب هل يعود الرجل في صدقته ج ٩ ص ١١٧ رقم ١٦٥٧٣ بلفظه
إلا لفظ (حتى) .

« مراسيل محمد بن الحنفية. رضى الله تعالى عنه. »

١٧١٣ / ١ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَةِ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ بَعْضِ حَجْرِهِ فَجَلَسَ عِنْدَ بَابِهَا ، وَكَانَ إِذَا جَلَسَ وَحْدَهُ لَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ حَتَّى يَدْعُوهُ ، قَالَ : ادْعُ لِي أَبَا بَكْرٍ ، فَجَاءَ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَنَاجَاهُ طَوِيلًا ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ يَسَارِهِ ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي عُمَرَ ، فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَيَّ أَبِي بَكْرٍ فَنَاجَاهُ طَوِيلًا ، فَرَفَعَ عُمَرُ صَوْتَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هُمْ رَأْسُ الْكُفْرِ ، هُمُ الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّكَ سَاحِرٌ وَأَنَّكَ كَاهِنٌ وَأَنَّكَ كَذَّابٌ ، وَأَنَّكَ مُفْتَرٍ ، وَلَمْ يَدْعُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ أَهْلُ مَكَّةَ يَقُولُونَهُ إِلَّا ذَكَرَهُ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِسَ مِنَ الْجَانِبِ الْآخِرِ ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ يَسَارِهِ ، ثُمَّ دَعَا النَّاسَ ، فَقَالَ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِمَثَلِ صَاحِبَيْكُمْ هَذَيْنِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَقْبَلَ بَوَجْهِهِ إِلَيَّ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أَلَيْنِ فِي اللَّهِ مِنَ الدُّهْنِ بِاللَّيْنِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ عُمَرَ ، فَقَالَ : إِنَّ نُوحًا كَانَ أَشَدَّ فِي اللَّهِ مِنَ الْحَجَرِ ، وَإِنَّ الْأَمْرَ { أَمْرُ عُمَرَ } فَتَجَهَّزُوا ، فَاقْمُوا فَتَبِعُوا أَبَا بَكْرٍ فَقَالُوا : يَا أَبَا بَكْرٍ ! إِنَّا كَرِهْنَا أَنْ نَسْأَلَ عُمَرَ مَا هَذَا الَّذِي { نَاجَاكَ بِهِ } رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : قَالَ لِي : كَيْفَ تَأْمُرُنِي فِي غَزْوِ مَكَّةَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هُمْ قَوْمُكَ ، حَتَّى رَأَيْتُ أَنَّهُ سَيَطِيعُنِي ، ثُمَّ دَعَا عُمَرَ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّهُمْ رَأْسُ الْكُفْرِ ، حَتَّى ذَكَرَ كُلَّ سُوءٍ كَانُوا يَقُولُونَهُ ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَا تَذُلُّ الْعَرَبُ حَتَّى تَذُلَّ أَهْلُ مَكَّةَ ، فَأَمَرَكُمْ بِالْجَهَّازِ لِتَغْزُوا مَكَّةَ . »

ش (١)

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المنزاري) باب فتح مكة ج ١٤ ص ٥٠٦ رقم ١٨٧٩٧ بلفظه وما بين الأقواس من الكنز ج ١٠ ص ٥٢٩ - ٥٣٠ برقم ٣٠١٩٨ .

٢/٧١٣ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ رَجُلًا عَلَى عَدَلٍ ظَهَرَ مِنْهُ ، وَهُوَ فِي عِلْمِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَجْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى كَمَا لَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ أَبْغَضَ رَجُلًا عَلَى جَوْرِ ظَهَرَ مِنْهُ وَهُوَ فِي عِلْمِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَجْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى كَمَا لَوْ كَانَ أَبْغَضَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ النَّارِ » .
هب (١) .

٣/٧١٣ - « عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : كَتَبَ مَلِكُ الرُّومِ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يَهْدُهُ وَتَوَعُّدُهُ وَيَحْلِفُ لَهُ لِيَحْمِلُ إِلَيْهِ مِائَةَ أَلْفٍ فِي الْبَرِّ وَمِائَةَ أَلْفٍ فِي الْبَحْرِ ، أَوْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهِ الْجِزْيَةَ ، فَسُقِطَ فِي يَدِهِ ، فَكَتَبَ إِلَى الْحَجَّاجِ أَنْ اكْتُبْ إِلَى ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ فَهَدِّدْهُ وَتَوَعُّدْهُ ، ثُمَّ أَعْلَمْنِي مَا يَرُدُّ عَلَيْكَ فَكَتَبَ الْحَجَّاجُ إِلَى ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ بِكِتَابٍ شَدِيدٍ يَهْدِيهِ وَتَوَعُّدُهُ فِيهِ بِالْقَتْلِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ثَلَاثُمِائَةَ وَسِتِّينَ لَحِظَةً إِلَى خَلْقِهِ ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَى نَظْرَةٍ يَمْنَعُنِي بِهَا مِنْكَ ، فَبَعَثَ الْحَجَّاجُ بِكِتَابِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ، فَكَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى مَلِكِ الرُّومِ بِسُخْتِهِ ، فَقَالَ مَلِكُ الرُّومِ : مَا خَرَجَ هَذَا مِنْكَ وَلَا أَنْتَ كَتَبْتَ بِهِ ، مَا خَرَجَ إِلَّا مِنْ بَيْتِ نَبْوَةٍ » .

كر (٢) .

٤/٧١٣ - « عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ رَجُلًا لِلَّهِ أَثَابَهُ اللَّهُ تَوَابًا مِنْ أَحَبِّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ الَّذِي أَحْبَبَهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لِأَنَّهُ أَحْبَبَهُ عَلَى خِصْلَةٍ حَسَنَةٍ رَأَاهَا مِنْهُ ، وَمَنْ

(١) أورده شعب الإيمان للبيهقي - باب : في مباحة الكفار والمفسدين (فصل في مجابة الفسقة والمنتدعة ج ٧

ص ٧١ رقم ٩٥٢١ بلفظه عن محمد بن الحنفية .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ترجمة (محمد بن الحنفية) ج ٥ القسم الأول ص ٧١ بلفظ : من أحب رجلاً لله لعدل ظهر منه ، وهو في علم الله من أهل النار أجره الله على حبه إياه كما لو كان أحب رجلاً من أهل الجنة ، ومن أبغض رجلاً لله لجور ظهر منه ، وهو في علم الله من أهل الجنة أجره الله على بغضه إياه كما لو كان أبغض رجلاً من أهل النار .

(٢) أورده البداية والنهاية في ترجمة (محمد بن الحنفية) مختصراً ج ٩ ص ٤٣ .

أَبْغَضَ رَجُلًا أَتَاهُ اللَّهُ ثَوَابَ مَنْ أَبْغَضَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي أَبْغَضَهُ مِنْ أَهْلِ
الْجَنَّةِ ؛ لِأَنَّهُ أَبْغَضَهُ عَلَى خَصَلَةٍ سَيِّئَةٍ رَأَاهَا مِنْهُ .

كر . هب (١) .

٧١٣ / ٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَضَى فِي الْمَوْضِحَةِ بِخَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ بِثَلَاثِ
الِدِيَّةِ ، وَفِي الْعَيْنِ خَمْسُونَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي الْأَنْفِ إِذَا أَوْعَى جَدْعُهُ الدِّيَّةَ كَامِلَةً مِائَةً مِنَ
الْإِبِلِ ، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ فِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِمَّا هُنَالِكَ
عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ » .

{ عب } (٢) .

(١) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٩ ص ١٨٠ رقم ٢٥٥٩٥ كتاب الصحبة من قسم الأفعال باب في فضلها
بزيادات عن المخطوط وعزاه إلى (ابن عساكر) .

(٢) أوردته مصنف عبد الرزاق في كتاب العقول ج ٩ متفرقاً في عدة أبواب وروايات ولكن بسند الرواي للمجمع
في رواية السيوطي .

ففي ص ٣٠٦ رقم ١٧٣١٤ باب الموضحة بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد
ابن عمرو بن حزم عن أبيه عن رسول الله - ﷺ - قضى في الموضحة بخمس من الإبل ، وفي
ص ٣١٥ رقم ١٧٣٥٨ باب المأمومة (وهي التي تبلغ أم الرأس أي الدماغ) بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر
عن عبد الله ابن أبي بكر عن أبيه عن جدته قال : قضى رسول الله - ﷺ - في المأمومة ثلث الدية .

وفي ص ٣٢٦ رقم ١٧٤٠٨ باب العين بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن
جدته أن النبي - ﷺ - كتب لهم كتاباً : و (في) العين خمسون من الإبل .

وفي ص ٣٣٨ رقم ١٧٤٥٧ باب الأنف بلفظ : (عن عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر عن جدته
أن النبي - ﷺ - كتب لهم كتاباً فيه ، وفي الأنف إذا أوعى جدعه الدية كاملة ، مئة من الإبل .

وفي ص ٣٤٤ رقم ١٧٤٨٨ باب الأسنان بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد
عن أبيه عن جدته أن النبي - ﷺ - كتب لهم كتاباً فيه ، وفي السن خمس من الإبل ، وفي ص ٣٨٣ رقم

١٧٦٩٤ باب : الأصابع بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد عن أبيه عند جدته
أن النبي - ﷺ - كتب لهم كتاباً فيه : وفي أصابع اليدين والرجلين ، وفي إصبع مما هنالك عشرة من الإبل .

« مراسيل محمد بن كعب القرظي »

١ / ٧١٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَخَلَ عَلَيَّ
 أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ حِينَ وُلِدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : أَهْوَهُ هُوَ ؟ فَتَرَكَتُ أَسْمَاءَ
 رِضَاعَ عَبْدِ اللَّهِ لَمَّا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : أَهْوَهُ هُوَ ؟ فَقِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - :
 إِنَّ أَسْمَاءَ تَرَكَتُ رِضَاعَ عَبْدِ اللَّهِ لَمَّا سَمِعْتِكَ تَقُولُ : أَهْوَهُ هُوَ ؟ فَقَالَ : أَرْضِعِيهِ وَلَوْ بِمَاءِ
 عَيْنِيكَ ، كَبِشْ مِنْ ذَنَابِ ، ذَنَابٌ عَلَيْهَا ثِيَابٌ ، لِيَمْنَعَنَّ الْحَرَمَ وَيُقْتَلَنَّ بِهِ » .
 { كبر } (١) .

٢ / ٧١٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقُرْظِيِّ : أَنَّ عَلِيًّا لَقِيَ فَاطِمَةَ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : خَذِي
 السَّيْفَ غَيْرَ مَذْمُومٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَلِيُّ ! إِنْ كُنْتَ أَحْسَنْتَ الْقِتَالَ الْيَوْمَ فَقَدْ
 أَحْسَنَهُ أَبُو دُجَانَةَ وَمُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ وَالْحَارِثُ بْنُ الصِّمَّةِ وَسَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
 وَرَجُلٌ مِنْ فُرَيْشٍ » .
 ش (٢) .

(١) تهذيب تاريخ ابن عساكر في (ترجمة عبد الله بن الزبير) ج ٧ ص ٤٠١ بنظر .

وفي مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر في (ترجمة عبد الله بن الزبير بن العوام) ج ١٢ ص ١٧٣ .

بلفظ : عن محمد بن كعب القرظي أن رسول الله - ﷺ - دخل على أسماء بنت أبي بكر الصديق حين ولد
 عبد الله . . . إلخ الحديث بلفظه ، وما بين القوسين والتصحيح من الكنز ج ١٣ ص ٤٧١ - ٤٧٢ برقم
 ٣٧٢٣٢ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المنازى) هذا ما حفظ أبو بكر في أحد وما جاء فيها : ج ١٤ ص ٤٠٠ رقم
 ١٨٦٢٦ بلفظه عن محمد بن كعب القرظي .

٣/٧١٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ أُسْرِىَ بِهِ

فَبَلَغَ ذَا طُوى قَالَ : يَا جَبْرِيلُ ! إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذَّبُونِي ، قَالَ : وَكَيْفَ يَكْذِبُونَكَ وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ » .

الزبير بن بكار (١) .

٤/٧١٤ - « ابن إسحاق حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ

القرظي قَالَ : حَدَّثْتُ أَنَّ عْتَبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ - وَكَانَ سَيِّدًا حَلِيمًا - قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ جَالِسٌ فِي نَادِي قُرَيْشٍ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَالِسٌ وَحَدُهُ فِي الْمَسْجِدِ ! يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ ! أَلَا أَقُومُ إِلَى هَذَا فَأُكَلِّمَهُ فَأَعْرِضَ عَلَيْهِ أُمُورًا لَعَلَّهُ أَنْ يَقْبَلَ بَعْضَهَا فَنُعْطِيهِ إِيَّاهَا شَاءَ وَيَكْفَ عَنَّا ، وَذَلِكَ حِينَ أَسْلَمَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَرَأَوْا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَزِيدُونَ وَيَكْثُرُونَ ، فَقَالُوا : بَلَى ، فَتُمْ يَا أَبَا الْوَلِيدِ فَكَلَّمَهُ ، فَقَامَ عْتَبَةُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا بَنَ أَخِي ! إِنَّكَ مِنَّا حَيْثُ قَدْ عَلِمْتَ مِنَ السَّعَةِ فِي الْعَشِيرَةِ وَالْمَكَانِ فِي النَّسَبِ ، وَإِنَّكَ قَدْ آتَيْتَ قَوْمَكَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ فَرَفَّتْ بِهِ جَمَاعَتُهُمْ ، وَسَفَّهَتْ بِهِ أَحْلَامَهُمْ وَعَبَتِ آلِهَتُهُمْ وَدِينَهُمْ ، وَكَفَّرَتْ مَنْ مَضَى مِنْ آبَائِهِمْ ، فَاسْمِعْ مِنِّي أَعْرِضْ عَلَيْكَ أُمُورًا تَنْظُرُ فِيهَا لَعَلَّكَ أَنْ تَقْبَلَ مِنَّا بَعْضَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قُلْ يَا أَبَا الْوَلِيدِ أَسْمِعْ ، فَقَالَ : يَا بَنَ أَخِي ! إِنْ كُنْتَ

(١) أورده الطبقات الكبرى ابن سعد ج ١ ص ١٤٤ (ذكر ليلة أسرى برسول - ﷺ - إلى بيت المقدس) برواية طويلة عن أم هانئ .

كما أورده كنز العمال للمتقى الهندي بلفظه وعزوه إلى الزبير بن بكار ج ١٢ ص ٥١٣ رقم ٣٥٧٦٢ وترجمة (الزبير بن بكار) في ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي ج ٢ ص ٦٦ رقم ٢٨٣٠ - الزبير بن بكار الإمام ، صاحب النسب ، قاضي مكة ثقة من أدعية العلم قال مرة : منكر الحديث .

إِنَّمَا تُرِيدُ بِمَا جِئْتَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ مَا لَا حَمَلْنَا لَكَ مِنْ أَمْوَالِنَا حَتَّى تَكُونَ أَكْثَرَنَا مَالًا ، وَإِنْ
 كُنْتَ إِنَّمَا تُرِيدُ شَرْفًا شَرَفْنَاكَ عَلَيْنَا حَتَّى لَا يَقْطَعَ أَمْرُ دُونِكَ ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ مُلْكًا مُلْكْنَاكَ
 عَلَيْنَا ، وَإِنْ كَانَ هَذَا الَّذِي يَأْتِيكَ رِئِيًّا تَرَاهُ وَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَرُدَّهُ عَنْ نَفْسِكَ طَلَبْنَا لَكَ الطَّيِّبَ
 وَبَدَلْنَا فِيهِ أَمْوَالَنَا حَتَّى نُبْرِتِكَ مِنْهُ ، فَرُبَّمَا غَلَبَ التَّابِعُ عَلَى الرَّجُلِ حَتَّى يُدَاوِيَ مِنْهُ ، أَوْ لَعَلَّ
 هَذَا الَّذِي تَأْتِي بِهِ شِعْرٌ جَاشَ بِهِ صَدْرُكَ وَإِنَّكُمْ لِعَمْرِي يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تَقْدِرُونَ مِنْهُ عَلَى
 مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ أَحَدٌ ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ عَنْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَسْتَمِعُ مِنْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 - ﷺ - : أَفَرَعْتَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ ؟ ! قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَاسْمَعْ مِنِّي ، قَالَ : أَفْعَلُ ، فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ - ﷺ - : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ حَم . تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . كِتَابٌ فُصِّلَتْ
 آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ... ﴾ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَفَرَّأَهَا عَلَيْهِ ، فَلَمَّا سَمِعَهَا
 عْتَبَةٌ أَنْصَتَ لَهُ وَالْقَى بِيَدِهِ خَلْفَ ظَهْرِهِ مُعْتَمِدًا عَلَيْهَا يَسْمَعُ مِنْهُ حَتَّى انْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ
 - ﷺ - لِلسَّجْدَةِ فَسَجَدَ فِيهَا ، ثُمَّ قَالَ : قَدْ سَمِعْتُ يَا أَبَا الْوَلِيدِ مَا سَمِعْتُ فَأَنْتَ وَذَلِكَ ،
 فَقَامَ عْتَبَةٌ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : نَحْلِفُ بِاللَّهِ تَعَالَى لَقَدْ جَاءَكُمْ أَبُو الْوَلِيدِ بِغَيْرِ
 الْوَجْهِ الَّذِي ذَهَبَ بِهِ ، فَلَمَّا جَلَسَ إِلَيْهِمْ قَالُوا : مَا وَرَاءَكَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ ؟ فَقَالَ : وَرَأَيْتِي أَنِّي
 وَاللَّهِ قَدْ سَمِعْتُ قَوْلًا مَا سَمِعْتُ بِمِثْلِهِ قَطُّ ، وَاللَّهِ مَا هُوَ بِالشَّعْرِ وَلَا بِالسَّحْرِ وَلَا بِالْكَهَانَةِ ، يَا
 مَعْشَرَ قُرَيْشٍ { : أَطِيعُونِي وَاجْعَلُوهَا فِيَّ ، وَخَلُّوا بَيْنَ هَذَا الرَّجُلِ وَبَيْنَ مَا هُوَ فِيهِ وَاعْتَرِلُوهُ ،
 فَوَاللَّهِ لِيَكُونَ لِقَوْلِهِ الَّذِي سَمِعْتُ نَبَأًا { فَإِنْ { تُصِيبُهُ الْعَرَبُ فَقَدْ كُفِّتُمُوهُ بِغَيْرِكُمْ ، وَإِنْ يَظْهَرُ
 فِي الْعَرَبِ فَمُلْكُهُ مُلْكُكُمْ ، وَعِزُّهُ عِزُّكُمْ ، وَكُنْتُمْ أَسْعَدَ النَّاسِ بِهِ ، قَالُوا : سَحَرَكَ وَاللَّهِ يَا أَبَا
 الْوَلِيدِ بِلِسَانِهِ ، فَقَالَ : هَذَا رَأْيِي لَكُمْ فَاصْنَعُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ .

ق في الدلائل . كر . ض (١) .

٥ / ٧١٤ - « حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ

كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ { إِلَّا } بِمِئْزَرٍ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَعَلَيْهِ الْجُمُعَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا صَبِيًّا أَوْ امْرَأَةً أَوْ مَمْلُوكًا ، وَمَنْ اسْتَعْنَى بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَعْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى غَنِيٌّ حَمِيدٌ .

{ عب } (٢) .

٦ / ٧١٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْحَكَمَ وَمَا

وَلَدَ إِلَّا الصَّالِحِينَ وَهُمْ قَلِيلٌ ، فَفَرِحْتُ بِهَا لِعُمَرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ » .

كر (٣) .

٧ / ٧١٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ قَالَ : جَمَعَ الْقُرْآنَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ

(١) دلائل النبوة ج ٢ ص ٢٠٤ - ٢٠٥ باب : اعتراف مشركى قريش بما فى كتاب الله (تعالى) من الإعجاز إلخ
عن محمد بن كعب .

(٢) مجمع الزوائد للهيثمى عن أبى سعيد ج ١ ص ٢٧٨ بلفظ مقارب مع اختلاف يسير ، وفى الباب عن ابن عباس وعمر بن الخطاب وغيرهما ما يؤيد الحديث .

كما أورده كنز العمال للمتقى الهندى ج ٩ ص ٥٦٢ رقم ٢٧٤٢٦ بلفظه وعزوه .
عبد الرزاق فى مصنفه ج ٣ / ص ١٧٢ ، ١٧٣ رقم ٥٢٠٠ بأطول من هذا واختلاف فى أوله وبمثل لفظ عبد

الرزاق أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ج ٣ / ص ١٨٤ عن جابر مرفوعا .
(٣) المطالب العالىة - باب : لعن رسول الله - ﷺ - الحكم بن العاص إلخ - ج ٤ ص ٣٣٠ رقم ٤٥٢٥ مع

اختلاف ، عن الشعبي .

وانظر رقم ٤٥٣٣ مكرر ، فقد أورده مطولا بنحوه من عمرو بن مرة وعزاه صاحب المطالب إلى أبى يعلى .

وأورده كنز العمال للمتقى الهندى ج ١١ ص ٣٦١ رقم ٣١٧٤٦ بلفظه من غير زيادة جملة (ففرحت بها لعمر بن عبد العزيز) وعزاه إلى (عب) أى مصنف عبد الرزاق .

-عَلَيْهِ السَّلَامُ - خَمْسَةٌ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَعَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ، وَأَبِيُّ بِنِ كَعْبٍ ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ ، وَأَبُو أَيُّوبَ .

كر (١) .

٨ / ٧١٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَرْوَاحَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْأَجْسَادَ ، فَأَخَذَ مِيثَاقَهُمْ » .

ش (٢) .

٩ / ٧١٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ قَالَ : كَانَ مِمَّنْ خَتَمَ الْقُرْآنَ وَرَسُولَ اللَّهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- حَتَّى عُمَانَ بْنِ عَفَّانٍ ، وَعَلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ » .
كر وقال في إسناده نظر (٣) .

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد في (ذكر من جمع القرآن على عهد رسول الله -عَلَيْهِ السَّلَامُ-) ج ٢ القسم الثاني ص ١١٣ بلفظه مع تقديم أبي أيوب على أبي الدرداء وجاء في كنز العمال للمتقى الهندي ج ٢ ص ٥٧٧ رقم ٤٧٦٥ وعزاه إلى (ابن سعد ، ك) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الأوائل) - باب : أول ما فعل ومن فعله - ج ١٤ ص ١١٥ رقم ١٧٧٧٧ عن محمد بن كعب بلفظه .

(٣) البرهان في علوم القرآن ج ١ ص ٢٤٢ - فصل في بيان مع جمع القرآن حفظا من الصحابة على عهد رسول الله -عَلَيْهِ السَّلَامُ- بلفظ (. . . وذكر الحافظ شمس الدين الذهبي في كتاب (معرفة القراء ما يبين ذلك) ، وأن هذا العدد هم الذين عرضوه على النبي -عَلَيْهِ السَّلَامُ- واتصلت بنا أسانيدهم ، وأما من جمعه منهم ولم يتصل بنا فكثير فقال : ذكر الذين عرضوا على النبي -عَلَيْهِ السَّلَامُ- القرآن وهم سبعة : عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب . وقال الشعبي : لم يجمع القرآن أحد من الخلفاء الأربعة إلا عثمان . ثم رد على الشعبي قوله : بأن عاصما قرأ على أبي عبد الرحمن السلمى عن عليّ وأبي بن كعب وهو أقرأ من أبي بكر . وقد قال : يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله وهو مشكل . وعبد الله بن مسعود ، وأبي ، وزيد بن ثابت ، وأبو موسى الأشعري ، وأبو الدرداء . إلخ .

١٠ / ٧١٤ - « عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَيَكْفُرَنَّ أَقْوَامٌ بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَأَتَاهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَلِّغْنِي أَنَّكَ قُلْتَ : لَيَكْفُرَنَّ أَقْوَامٌ بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ ، قَالَ : نَعَمْ ، وَلَسْتُ مِنْهُمْ » .

كر (١) .

١١ / ٧١٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْزَلَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ إِلَّا فِي أَهْلِ الْقَدَرِ ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ ﴾ . . الخ ﴿ الآية ﴾ . » .

كر (٢) .

= وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١١٢ - ١١٣ - ذكر من جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ - أخبرنا محمد بن يزيد الواسطي عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي قال : جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ - ستة نفر أبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وأبو الدرداء ، وزيد بن ثابت ، وسعد ، وأبو زيد . قال : وكان مجمع بن جارية قد جمع القرآن إلا سورتين أو ثلاثا . وكان ابن مسعود قد أخذ بضعا وتسعين سورة وتعلم بقية القرآن من مجمع . أخبرنا مسلم بن إبراهيم حدثنا قرة بن خالد حدثنا محمد بن سيرين قال : جمع القرآن على عهد النبي ﷺ - أبي بن كعب ، وزيد بن ثابت ، وعثمان بن عفان ، وتميم الداري . (١) أخرجه مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٦٧ - باب : ما جاء في أبي الدرداء - بلفظ (وعن أبي الدرداء قال : قلت يا رسول الله ! بلغني أنك تقول إن ناسا من أمتي سيكفرون بعد إيمانهم قال : أجل يا أبا الدرداء ولست منهم) قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير أبي عبد الله الأشعري وهو ثقة . انظر الحديث الذي قبله عن أبي الدرداء نحوه . قال الهيثمي عنه : رواه الطبراني في الأوسط والبخاري بنحوه ورجالهما ثقات .

(*) سورة القمر الآية ٤٧ .

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٢٦٧ - تفسير سورة اقتربت الساعة - بلفظ : وقال البزار : حدثنا عمرو بن علي حدثنا الضحاك بن مخلد حدثنا يونس بن الحارث عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : ما نزلت هذه الآيات ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ يَوْمَ يَسْجُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسْ سَقَرٍ إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ إِلَّا فِي أَهْلِ الْقَدَرِ .

وفي مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢٣ ص ١٨٢ - ١٨٣ - ٢١٨ - محمد بن كعب بن حيان بن سليم ابن أسد أبو حمزة . وقيل : أبو عبد الله القرظي - بلفظ (قال محمد بن كعب : إذا رأيتموني أنطق في القدر فغلوني فإني مجنون ، فوالذي نفسي بيده ما أنزلت هؤلاء الآيات إلا فيهم ، ثم قرأ ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعْرٍ ﴾ إلى آخر الآية .

« مراسيل مُحَمَّد بن شَهَاب الزُّهْرِي، رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ، »

١ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ خَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ كَانَتْ أَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلَاةُ » .

(*) (١) .

٢ / ٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : كَانُوا يَتَرَاهُنُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَوَّلَ مَنْ أَعْطَى فِيهِ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ » .
ش (٢) .

٣ / ٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مَرَّ بِأَعْرَابِيٍّ يَبِيعُ شَيْئًا فَقَالَ : عَلَيْكَ بِأَوَّلِ سَوْمَةٍ أَوْ بِأَوَّلِ سَوْمٍ ، فَإِنَّ الرِّيحَ مَعَ السَّمَاحِ » .
ش (٣) .

(*) عزاه كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٦٩٣ رقم ٣٧٧٧١ إلى (ش) أي إلى أبي شيبة .

(١) مجمع الزوائد للهيثمي ج ٩ ص ٢١٩ ، ٢١٠ - باب : فضل خديجة بنت خويلد زوجة رسول الله - ﷺ - بلفظ : وعن ابن شهاب قال : كانت خديجة بنت خويلد عند رسول الله - ﷺ - قبل أن ينزل عليه القرآن ثم نزل عليه القرآن وهي عنده وهي أول من صدق النبي - ﷺ - وأمن به وتوفيت بمكة قبل أن يخرج النبي - ﷺ - إلى المدينة بثلاث سنين قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه ابن زبالة أيضاً وهو ضعيف .
وعن عائشة قالت : توفيت قبل أن تفرض الصلاة قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه محمد بن الحسن بن زبالة وهو ضعيف .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ٤٩٨ رقم ١٥٣٩٥ كتاب (الجهاد) - باب : السباق والرهان - عن الزهري بلفظ : حدثنا عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري قال : كانوا يتراهنون على عهد رسول الله - ﷺ - قال الزهري : وأول من أعطى فيه عمر بن الخطاب .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ١٠٤ رقم ١٧٧٣١ - كتاب (الأوائل) - عن الزهري بلفظ : حدثنا ابن المبارك عن معمر ، عن الزهري : أن النبي - ﷺ - مر بأعرابي يبيع شيئاً فقال : عليك بأول سومة - أو بأول السوم - فإن الريح من السماح .

٧١٥/٤ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ صَدْرِهِ فِي الدُّعَاءِ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ » .

عب (١) .

٧١٥/٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَا اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَاضِيًا حَتَّى مَاتَ وَلَا أَبُو بَكْرٌ وَلَا عُمَرُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ فِي آخِرِ خِلَافَتِهِ اكْفِنِي بَعْضَ أُمُورِ النَّاسِ يَعْنِي : عَلِيًّا » .

عب (٢) .

٧١٥/٦ - « أَتَيْنَا مَعْمَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَوْ قَتَادَةَ أَوْ كِلَيْهِمَا : أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ يَتَقَاضَى النَّبِيَّ ﷺ - ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : قَدْ قَضَيْتَكَ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : بَيْتِكَ ! فَجَاءَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، فَقَالَ : أَنَا أَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ قَضَاكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : مَا يُدْرِيكَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي أَصَدَّقْتُكَ بِأَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ ، أَصَدَّقْتُكَ بِخَبْرِ السَّمَاءِ ، فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - شَهَادَتَهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ » .

عب (٣) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٢٤٧ رقم ٣٢٣٤ - باب : رفع اليدين في الدعاء - عن الزهري بلفظ: عبد الرزاق، عن معمر ، عن الزهري قال : كان رسول الله ﷺ - يرفع يديه عند صدره في الدعاء ، ثم يمسح بهما وجهه .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٨ ص ٣٠٢ برقم ١٥٢٩٩ - باب : قضاء أصحاب محمد ﷺ - وهل يسأل بعضهم بعضًا ؟ - ولفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزهري قال : ما اتخذ رسول الله ﷺ - قاضيًا حتى مات ، ولا أبو بكر ، ولا عمر ، إلا أنه قال لرجل في آخر خلافته : اكفني بعض أمور الناس . يعنى : عليًا .

(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ٨ ص ٣٦٧ رقم ١٥٥٦٧ - باب : شهادة خزيمة بن ثابت - بلفظ : =

٧/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَلَّغَنِي أَنَّ الرَّيَّاتِ السُّودَ تَخْرُجُ مِنْ خُرَّاسَانَ فَإِذَا

هَبَطَتْ مِنْ عَقَبَةِ خُرَّاسَانَ هَبَّطَتْ (تَبَغَى) (*) الْإِسْلَامَ فَلَا يَرُدُّهَا إِلَّا رَيَّاتُ الْأَعَاجِمِ مِنْ قَبْلِ
الْمَغْرِبِ » .

نعيم بن حماد في الفتن (١) .

٨/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : فِي خُرُوجِ السُّفْيَانِيِّ تُرَى عَلَامَةٌ فِي السَّمَاءِ » .

نعيم (٢) .

= أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري ، أو فتادة ، أو كليهما : أن يهودياً جاء يتقاضى النبي
ﷺ - فقال النبي - ﷺ - قد قضيتك ، قال اليهودي : بينتك ، قال : فجاء خزيمة الأنصاري فقال : أنا
أشهد أنه قد فضاك : فقال النبي - ﷺ - : ما يدريك ؟ قال : إني أصدقتك بأعظم من ذلك ، أصدقتك بخبر
السماء ، فأجاز رسول الله - ﷺ - شهادته بشهادة رجلين .

(*) هكذا بالأصل وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ١١ ص ٢٦١ رقم ٣١٤٦١ (هبطت تبغى الإسلام) .

(١) المستدرک للحاکم ج ٤ ص ٥٠٢ - كتاب (الفتن والملاحم) - إذا رأيتم الرايات السود فأتوها ولو حبوا -
بلفظ : (أخبرنا الحسين بن يعقوب بن يوسف ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا خالد
الحذاء عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان - ﷺ - قال : إذا رأيتم الرايات السود خرجت من قبل خراسان
فأتوها ولو حبوا فإن فيها خليفة الله المهدي) قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم
يخرجاه - وسكت عنه الذهبي .

(٢) المستدرک للحاکم ج ٤ ص ٥٠١ - ٥٠٢ - كتاب (الفتن والملاحم) - بلفظ : (وأخبرني محمد بن المؤمل ثنا
الفضل بن محمد الشعراني ثنا نعيم بن حماد ثنا الوليد ورشدين قالا : ثنا ابن لهيعة عن أبي قبيل ، عن أبي
رومان ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - قال : يظهر السفيناني على الشام يكون بينهم وقعة بقرقيسا حتى تشيع
طير السماء وسباع الأرض من جيفهم ثم يفتق عليهم فتق من خلفهم فتقبل طائفة منهم حتى يدخلوا أرض
خراسان وتقبل خيل السفيناني في طلب أهل خراسان ويقتلون شيعة آل محمد - صلى الله عليه وآله وسلم -
بالكوفة ، ثم يخرج أهل خراسان في طلب المهدي) . لم يعلق عليه الحاكم . وقال الذهبي خبرناه .

٩/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : يُبْعَثُ مِنَ الْكُوفَةِ بَعْثَيْنِ (*) ، بَعَثَ إِلَى مَرَوْ وَبَعَثَ إِلَى الْحِجَازِ ، فَيُخَسَفُ بِثُلْثِ بَعْثِهِ إِلَى الْحِجَازِ ، وَثُلْثُ يُمْسَخُونَ تَحْوَلَ وَجُوهَهُمْ بَيْنَ أَكْتَافِهِمْ ، فَهُمْ يَرُونَ أَدْبَارَهُمْ كَمَا يَرُونَ فُرُوجَهُمْ ، يَمْشُونَ الْقَهْقَرَى بِأَعْقَابِهِمْ ، كَمَا كَانُوا يَمْشُونَ بِصُدُورِ أَرْجُلِهِمْ وَيَبْقَى الثُّلُثُ فَيَسِيرُ إِلَى مَكَّةَ » .

نعيم (١) .

١٠/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِعَائِشَةَ : إِنَّ قَوْمَكَ لِأَسْرَعَ النَّاسِ فَنَاءً ، فَبَكَتَ عَائِشَةُ ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكَ ؟ لَعَلَّكَ تَطْنِينَ بَنِي تَمِيمٍ دُونَ قُرَيْشٍ إِنِّي لَمْ أُرِدْ رَهْطَكَ خَاصَّةً ، وَلَكِنِّي أُرِدْتُ قُرَيْشًا كُلَّهَا ، يَفْتَحُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ الدُّنْيَا فَتَسْتَشْرِفُهُمُ الْعِيُونَ وَتَسْتَجْلِبُهُمُ الْمَنَايَا ، فَإِنَّهُمْ أَسْرَعُ النَّاسِ فَنَاءً » .

نعيم (٢) .

(*) بَعْثَيْنِ : هكذا بالنصب في كنز العمال ولعل الصواب : بعثان بالرفع لوقوعها نائب فاعل حيث الفعل يبعث مبنى للمجهول

(١) كنز العمال للمتقى الهندي ج ١١ ص ٢٦١ - ٢٦٢ رقم ٣١٤٦٢ بلفظه وعزوه .

(٢) كشف الأستار عن زوائد البزار ج ٣ ص ٢٩٨ رقم ٢٧٨٩ - باب : فضل قريش - بلفظ : (حدثنا أحمد بن إسحاق وأحمد بن ثابت قالا : ثنا موسى بن داود ثنا عبد الله بن المؤمل ، عن ابن مليكة ، عن عائشة : أن النبي - ﷺ - قال : أسرع الناس هلاكاً قومك قلت : ولم ؟ جعلني الله فداك ، قال : إن هذا الحي من قريش تستجلبهم المنايا ، وينفس الناس عليهم ، قلت : فما بقاء الناس من بعدهم ، قال : هو صلب الناس ، فإذا هلكوا هلك الناس) .

وفي مسند أحمد ج ٦ ص ٧٤ - حديث السيدة عائشة - رضي الله عنها - بلفظ : (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا موسى ابن داود قال : ثنا عبد الله بن المؤمل ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة قالت : قال النبي - ﷺ - : يا عائشة ! أول من يهلك من الناس قومك قالت : قلت : جعلني الله فداك ابني تميم قال : لا ، ولكن هذا الحي من قريش تستجلبهم المنايا وتنفس عنهم أول الناس هلاكاً ، قلت : فما بقاء الناس بعدهم ؟ قال : هم صلب الناس فإذا هلكوا هلك الناس) ، وانظر مجمع الزوائد للهيثمي ج ١٠ ص ٢٧ - ٢٨ نحوه مطولاً .

١١ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أُمَّتِي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ ! لَاعْتَذَابَ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ ، عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا الزَّلَازِلُ وَالْبَلَايَا ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُعْطِيَ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ رَجُلٍ (مِنْ *) أُمَّتِي رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ، فَقَالَ : هَذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَيْنَ الْقِصَاصُ ؟ فَسَكَتَ » .
أبو نعيم (١) .

١٢ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : هَاجَرَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ ثُمَّ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ » .
أبو نعيم في المعرفة (٢) .

١٣ / ٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : تَصَدَّقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ بِشَطْرِ مَالِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَرْبَعَةَ آلَافٍ ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ ، ثُمَّ حَمَلَ عَلَى خُمْسَمَائَةَ فَرَسٍ (**) فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَكَانَتْ عَامَّةً مَالِهِ مِنَ التَّجَارَةِ » .

(*) هذه الجملة بالمخطوطة زائدة حيث لم ترد في كنز العمال ج ١٤ ص ٤٩ رقم ٣٧٩٠٣ .

(١) أخرجه إتحاف السادة المتقين للزبيدي ج ٩ ص ١٧٥ - كتاب (الرجاء والخوف) - الباب الثاني : استقراء الآيات .

فقد روى أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري - رضي الله عنه - أنه قال :

أمتي أمة مرحومة لا عذاب عليها في الآخرة ، عجل عقابها في الدنيا الزلازل والفتن ، فإذا كان يوم القيامة دفع إلى كل رجل من أمتي رجل من أهل الكتاب فقبل : هذا فداؤك من النار .

وانظر المستدرک ج ٤ ص ٤٤٤ - كتاب (الفتن والملاحم) - مختصراً - قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه - وذكر الذهبي أنه صحيح ، وفي سنن أبي داود ج ٤ ص ٤٦٨ رقم ٤٢٧٨ - كتاب الفتن والملاحم بلفظ : حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا كثير بن هشام حدثنا المسعودي عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن أبي موسى قال : قال رسول الله - ﷺ - : أمتي هذه أمة مرحومة ليس عليها عذاب في الآخرة ، عذابها في الدنيا الفتن والزلازل والقتل) .

(٢) أخرجه الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٧٠ - ٧١ - ترجمة الزبير بن العوام - (قالوا : وهاجر الزبير إلى أرض الحبشة الهجرتين جميعاً) .

وعن عاصم بن عمر بن قتادة قال : لما هاجر الزبير بن العوام من مكة إلى المدينة نزل على المنذر بن محمد بن عتبة . . إلخ) .

(**) هكذا بالمخطوط وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٢٥ رقم ٣٦٦٧٨ (راحلة) .

أبو نعيم (١) .

١٤ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَدِمَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ مِنَ الشَّامِ بَعْدَ مَقْدَمِ النَّبِيِّ ﷺ - مِنْ بَدْرِ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ - فِي سَهْمِهِ ، فَقَالَ : لَكَ سَهْمُكَ ، قَالَ : وَأَجْرِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَأَجْرُكَ » .

أبو نعيم (٢) .

١٥ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْقَسَامَةِ ، فَقُلْتُ : قَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ - وَالْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ » .

عب . ش (٣) .

(١) أخرجه حلية الأولياء لأبي نعيم ج ١ ص ٩٩ - ترجمة عبد الرحمن بن عوف - عن الزهري بلفظ :

حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا أبو يزيد القراطيسي ، ثنا أسد بن موسى ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن معمر ، عن الزهري قال : تصدق عبد الرحمن بن عوف على عهد رسول الله ﷺ - بشطر ماله أربعة آلاف ، ثم تصدق بأربعين ألف ثم تصدق بأربعين ألف دينار ، ثم حمل على خمسمائة فرس في سبيل الله ، ثم حمل على ألف وخمسمائة راحلة في سبيل الله ، وكان عامة ماله من التجارة .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٦ ص ١٢٩ - ترجمة سعيد بن زيد - بلفظ :

قال عروة : قدم سعيد من الشام بعد ما رجع رسول الله ﷺ - من بدر فضرب له سهمه ، فقال له : وأجرى يا رسول الله ؟ قال : وأجرك .

(٣) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٣٩ رقم ١٨٢٧٩ - باب : القسامة - عن الزهري بلفظ :

قال : دعاني عمر بن عبد العزيز فقال : إني أريد أن أدع القسامة يأتي رجل من أرض كذا وكذا ، وآخر من أرض كذا وكذا فيحلفون . قال : فقلت له : ليس ذلك لك ، قضى بها رسول الله ﷺ - والخلفاء بعده ، وإنك إن تركها أوشك رجل أن يقتل عند بابك فيطل دمه ، فإن للناس في القسامة حياة .

وفى مصنف ابن أبي شيبة ج ٩ ص ٢٧٦ رقم ٧٨٥٦ - باب : الديات - ما جاء في القسامة - عن الزهري

=

بلفظ :

١٦/٧١٥ - « عن الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : إِنِّي لَأَتَجَاوِزُ فِي صَلَاتِي إِذَا سَمِعْتُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ » .

عب (١) .

١٧/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أُصِيبَتْ أَبْصَارُهُمْ فَكَانُوا يُؤْمُونَ عَشَائِرَهُمْ ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، وَعَتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ ، وَمَعَاذُ ابْنِ عَفْرَاءَ » .

عب (٢) .

١٨/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ وَهُوَ يُصَلِّي بِجَهْرٍ بِصَوْتِهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : لَا تُسْمِعْنِي يَا حُدَافَةُ أَسْمِعِ اللَّهَ - تَعَالَى - » .

= حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري قال :

دعاني عمر بن عبد العزيز فسألني عن القسامة فقال : قد بدا لي أن أردّها ، إن الأعرابي يشهد والرجل الغائب يجرى فيشهد ، فقلت : يا أمير المؤمنين ! إنك لن تستطيع ردها ، قضى بها رسول الله ﷺ - والخلفاء بعده .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٣٦٤ رقم ٣٧٢٠ - كتاب (الصلاة) - باب : تخفيف الإمام - عن الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن النبي ﷺ - قال : « إني لأتجاوز في صلاتي إذا أسمع بكاء أو قال : إذا سمعت بكاء الصبي » .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٣٩٤ - رقم ٣٨٢٧ - كتاب (الصلاة) - باب : الأعمى إمام عن الزهري :

بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري : أن رجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ - قال : حسبته قال : عن أصحاب بدر - أصيبت أبصارهم ، فكانوا يؤمون عشائرهم ، منهم : عبد الله بن أم مكتوم ، وعتبان بن مالك ، ومعاذ بن عفراء .

عب (١) .

١٩ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَيَّ دَابَّتَهُ » .

عب (٢) .

٢٠ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَعُمَرُ آخِرَ اللَّيْلِ

فَسَأَلَهُمَا النَّبِيُّ - ﷺ - عَنْ وَتْرِهِمَا ، فَأَخْبَرَاهُ ، فَقَالَ : قَوِيَ هَذَا ، وَحَذَرُ هَذَا قَالَ : وَقَالَ

النَّبِيُّ - ﷺ - أَضْرِبُ لَكُمَا مَثَلَ رَجُلَيْنِ أُخِذَا فِي مَفَازَةٍ لَيْلًا فَقَالَ أَحَدُهُمَا : مَا أُرِيدُ أَنْ أَنَامَ

حَتَّى أَقْطِعَهَا ، وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَامُ نَوْمَةً حَتَّى أَقُومَ فَأَقْطِعَهَا ، فَأَصْبَحَا فِي الْمَنْزِلِ جَمِيعًا » .

عب (٣) .

٢١ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَضَتِ السَّنَةُ بَأَنَّ يَرِثَ كُلَّ مَيِّتٍ وَارِثُهُ الْحَيُّ ، وَلَا

يَرِثُ الْمَوْتَى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ » .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٤٩٤ رقم ٤٢٠٧ - باب : ترديد الآية في الصلاة وباب : قراءة النهار - عن

الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : مر رسول الله - ﷺ - بعبد الله بن حذافة وهو

يصلى فجهر بصوته ، فقال له النبي - ﷺ - : لا تسمعني يا حذافة ! وأسمع الله - تعالى - .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٥٧٩ رقم ٤٥٣٧ - باب : الوتر على الدابة - عن الزهري بلفظ :

« عبد الرزاق ، عن مقاتل ، عن الزهري قال : أوتر رسول الله - ﷺ - علي دابته » .

(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ٣ ص ١٤ رقم ٤٦١٦ - كتاب (الصلاة) - باب : أي ساعة يستحب فيها الوتر - عن

الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَعُمَرُ آخِرَ اللَّيْلِ ،

فَسَأَلَهُمَا النَّبِيُّ - ﷺ - عَنْ وَتْرِهِمَا ، فَأَخْبَرَاهُ فَقَالَ : قَوِيَ هَذَا ، وَحَذَرُ هَذَا ، وَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - :

أضرب لكما مثل رجلين أخذتا في مفازة ليلًا فقال أحدهما : ما أريد أن أنام حتى أقطعها . وقال الآخر : أنام

نومة ثم أقوم فأقطعها ، فأصبحا في المنزل جميعًا .

٢٤ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَلَّغْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : فِي الْكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ : وَلَا تَتْرُكُوا مُفْرَجًا *) أَنْ تُعِينُوهُ فِي فِكَاكٍ أَوْ عَقْلٍ *) . »

عب (٢)

٢٥ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ ، قُتِلَ فِي الْحَرَمِ ، وَمَنْ قَتَلَ فِي الْحِلِّ ثُمَّ دَخَلَ الْحَرَمَ أُخْرِجَ إِلَى الْحِلِّ وَقُتِلَ تِلْكَ السَّنَةَ . »

عب (٣)

(١) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٢٤٦ رقم ٣٧٠٨٣- كتاب (الأشربة) - باب : من حُدَّ من أصحاب النبي - ﷺ - عن الزهري بلفظ : « عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : قال رسول الله - ﷺ - إذا شربوا فاجلدوهم ، ثم إذا شربوا فاجلدوهم ، ثم إذا شربوا فاجلدوهم ، ثم قال : إن الله قد وضع عنهم القتل ، فإذا شربوا فاجلدوهم ، ثم إذا شربوا فاجلدوهم ، ذكرها أربع مرات . »

(* مفرجاً : المفرج الذي لا عشيرة له ، وقيل هو المثقل بحق دية أو فداء أو غرم - النهاية ج ٣ ص ٤٢٣ ، ٤٢٤ .

(**) عقل : عقلت البعير عقلاً من باب ضرب النهاية ج ٣ ص ٣٥٥ .

(٢) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٢٧٣ ، ٢٧٤ رقم ١٧١٨٤- كتاب (العقول) - باب : عمد السلاح - عن الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : قتل العمد فيما بين الناس أن اقتتلوا بالسيوف ، قصاص بينهم ، يحبس الإمام على كل مقتول ومجروح حقه ، وإن شاء ولي المقتول والمجروح اقتص ، وإن اصطلحوا على العقل جاز صلحهم ، وفي السنة أن لا يقتل الإمام أحدا عفا عنه أولياء المقتول ، إنما الإمام عدل بينهم ، يحبس عليهم حقوقهم ، والخطأ فيما كان من لعب أو رمى ، فأصاب غيره ، وأشبه ذلك ، فيه العقل ، والعقل على عاقلته في الخطأ ، وأما العمد فشبّه العمد فهو عليه ، إلا أن يعينه العاقلة ، وعليهم أن يعينوه .

كما بلغنا من رسول الله - ﷺ - قال : في الكتاب الذي كتبه بين قريش والأنصار : ولا تتركوا مفرجاً أن تعينوه في فِكَاكٍ أَوْ عَقْلٍ .

(٣) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٣٠٣ رقم ١٧٣٠٥- باب : من قتل في الحرم وسرق فيه - عن الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : « من قَتَلَ فِي الْحَرَمِ ، قُتِلَ فِي الْحَرَمِ ، وَمَنْ قَتَلَ فِي الْحِلِّ ثُمَّ دَخَلَ فِي الْحَرَمِ ، أُخْرِجَ إِلَى الْحِلِّ فَيُقْتَلُ ، قَالَ : تِلْكَ السَّنَةَ . »

٢٦/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَضَى فِي الْأَنْفِ بِالِدِيَّةِ وَفِي
الذِّكْرِ بِالِدِيَّةِ ، وَفِي الْيَدَيْنِ بِالِدِيَّةِ ، وَفِي الرَّجْلَيْنِ بِالِدِيَّةِ » .

عب (١) .

٢٧/٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : كَانَ رَاجِزٌ يَرْجُزُ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - فَنَزَلَ ابْنُهُ
بَعْدَ مَا مَاتَ فَقَالَ : أَرْجُزُ بِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ عُمَرُ : انْظُرْ مَا تَقُولُ ! قَالَ أَقُولُ :

تَا اللَّهُ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا

فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقْتَ

وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلِّينَا

فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقْتَ

فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا

وَوَثَّيْتُ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

إِذْ يَقُولُوا اكْفُرُوا آبِينَا

قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَنْ يَقُولُ هَذَا ؟ قَالَ : أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَهَا ، قَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ
تَعَالَى ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ يَابَى النَّاسُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ قَتَلَ نَفْسَهُ قَالَ : كَلَّا
بَلْ كَانَ مُجَاهِدًا لَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَكَانَ ضَرْبَ رَجُلٍ مِنْ الْمُشْرِكِينَ بِسَيْفِهِ
فَرَجَعَ السَّيْفُ فَأَصَابَ نَفْسَهُ بِسَيْفِهِ فَمَاتَ » .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٣٣٨ رقم ١٧٤٥٨ - باب : الأنف - عن الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن

معمر ، عن الزهري ، أن رسول الله - ﷺ - : قضى في الأنف بالدية .

- وفي صفحة ٣٧١ رقم ١٧٦٣٣ - باب : الذكر - عن الزهري بلفظ :

عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : قضى رسول الله - ﷺ - في الذكر بالدية .

- وفي صفحة ٣٨٠ رقم ١٧٦٧٨ - باب : اليد والرجل - عن الزهري بلفظ :

عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، أن رسول الله - ﷺ - قضى في اليدين بالدية وفي الرجلين بالدية .

عب (١)

٢٨/٧١٥ - « أَنْبَأَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : الرَّجُلُ
يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقُتْلُهُ ؟ فَقَالَ : النَّبِيُّ - ﷺ - لَا ، إِلَّا بِالْبَيِّنَةِ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ :
وَأَيُّ بَيِّنَةٍ أَبِينُ مِنَ السَّيْفِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ ؟ قَالُوا
: لَا تَلْمُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ غَيُورٌ ، مَا تَزَوَّجَ امْرَأَةً قَطُّ إِلَّا بِكِرًا ، وَلَا طَلَّقَ امْرَأَةً قَطُّ ،
فَاسْتَطَاعَ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا أَيُّ اللَّهِ إِلَّا الْبَيِّنَةُ » .

عب (٢)

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٤١٢ ، ٤١٣ رقم ١٧٨٢٨ - باب : الرجل يصيب نفسه - عن الزهري بلفظ :
عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : كان راجز يرجز النبي - ﷺ - قال : فنزل ابنه بعدما مات ، فقال :
أرجز بك يا رسول الله ؟ قال : نعم ، قال : فقال : عمر : انظر ماذا تقول ؟
قال أقول :

تالله لولا الله ما اهتدينا

فقال عمر : صدقت

ولا تصدقنا ولا صلينا

فقال عمر : صدقت

فأنزلن سكينه علينا وثبت الأقدام إن لاقينا

والمشركون قد بغوا علينا إذا يقولوا اكفروا أيينا

فقال النبي - ﷺ - : من يقول هذا ؟ قال : أبي يا رسول الله قالها ! قال : رحمه الله ، قال : يا رسول الله ! قد
يأبى الناس الصلاة عليه مخافة أن يكون قتل نفسه ، فقال : كلا بل مات مجاهداً له أجران اثنان ، قال الزهري :
كان ضرب رجلاً من المشركين بسيفه فأصاب نفسه بسيفه فمات .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٤٣٤ رقم ١٧٩١٧ باب الرجل يجد على امرأته رجلاً عن الزهري

=

بلفظ :

٢٩/٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ : سُئِلَ الزُّهْرِيُّ عَنْ ضَرْبِ الْخَدَمِ ، فَقَالَ : كَانُوا

يَضْرِبُونَهُمْ وَلَا يَلْعَنُونَهُمْ » .

عب (١) .

٣٠/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مُضِتِ السَّنَةُ أَنْ عَمِدَ الصَّبِيِّ وَالْمَجْنُونِ خَطَأً ،

فَمَنْ قَتَلَ صَبِيًّا لَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ أَقْدَانَاهُ بِهِ » .

عب (٢) .

٣١/٧١٥ - « عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْمَرْأَةِ الَّتِي

ضَرَبَتْ صَاحِبَتَهَا فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا بَدِيَّتَهَا عَلَى الْعَاقِلَةِ وَفِي جَنِينِهَا غُرَّةٌ » .

= أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري قال : سألت رجل النبي - ﷺ - فقال : الرجل يجد مع امرأته رجلاً فيقتله ؟ فقال النبي - ﷺ - إلا بالبينة ، فقال سعد بن عبادة وأبي بنه أبا بن من السيف ؟ فقال النبي - ﷺ - ألا تسمعون إلى ما يقول سيدكم ، قالوا : لا نلتمه يا رسول الله فإنه رجل غيور ، والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرًا ، ولا طلق امرأة قط فاستطاع أحد منا أن يتزوجها فقال النبي - ﷺ - يأبى الله إلا بالبينة .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٤٤٤ رقم ١٧٩٤٨ باب ضرب النساء والخدم ، عن معمر بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر قال : سئل الزهري عن ضرب الخدم فقال : كانوا يضربونهم ولا يلعنونهم .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٤٧٤ رقم ١٨٠٥٦ باب القود ممن لم يبلغ الحلم عن الزهري ، بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، في الصبي ضرب رجلاً بالسيف فقتله ، فطلب الصبي فامتنع بسيفه ، فقتله رجل . فقال : مضت السنة أن عمدة الصبي خطأ ، ومن قتل صبيًا لم يبلغ الحلم أقدناه به .

قال معمر : فلم يعجبني ما قاله الزهري ، قال معمر : اجعل على قاتله دية لأهل الصبي ، وعلى عاقلة الصبي دية لأهل المقتول .

عب (١) .

٣٢ / ٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : دِيَّةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ وَالْمَجُوسِيِّ وَكُلِّ ذِمِّيٍّ (*) مِثْلُ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ : قَالَ : وَكَذَلِكَ كَانَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ حَتَّى كَانَ مُعَاوِيَةُ فَجَعَلَ فِي بَيْتِ الْمَالِ نِصْفَهَا ، وَأَعْطَى أَهْلَ الْمَقْتُولِ نِصْفَهَا » .

عب (٢) .

٣٣ / ٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : إِنَّ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ قَاتَلَ مَعَ أَبِيهِ الْيَمَانَ يَوْمَ أُحُدٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قِتَالًا شَدِيدًا ، وَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ أَحَاطُوا بِالْيَمَانَ ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ بِأَسْيَافِهِمْ وَجَعَلَ حُدَيْفَةُ يَقُولُ أَبِي أَبِي ، فَلَمْ يَفْهَمُوهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ وَقَدْ تَرَأَشَقَهُ الْقَوْمُ بِأَسْيَافِهِمْ فَقَتَلُوهُ ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ : يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ، فَلَبَّغَتِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَزَادَهُ عِنْدَهُ خَيْرًا ، وَوَدَى النَّبِيُّ - ﷺ - الْيَمَانَ » .

عب (٣) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٥٩ ، ٦٠ رقم ١٨٣٤٧ باب نذر الجنين ، عن ابن شهاب بلفظ عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب قال : قضى رسول الله - ﷺ - فى المرأة التى ضربت صاحبته ، فقتلتها وما فى بطنها بديتها على العاقلة ، وفى جنينها غرة عبد أو أمة .

(*) بياض بالأصل يسع كلمة .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٩٥ ، ٩٦ رقم ١٨٤٩١ باب دية المجوس عن الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، قال : دية اليهودى ، والنصرانى ، والمجوسى ، وكل ذمى مثل دية المسلم ، قال : وكذلك كانت على عهد النبى - ﷺ - وأبى بكر ، وعمر ، وعثمان ، حتى كان معاوية فجعل فى بيت المال نصفها ، وأعطى أهل المقتول نصفًا .

(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ١٧٥ رقم ٢٨٧٢٤ باب فى الكفر بعد الإيمان - بلفظ :

٣٤ / ٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ صَفْوَانَ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - بِسَارِقِ بُرْدَةٍ فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ تُقَطَّعَ يَدُهُ ، فَقَالَ : لَمْ أَرِدْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هُوَ عَلَيَّ صَدَقَةٌ ، قَالَ : فَهَلَّا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ . »

عب (١) .

٣٥ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : جَرَتِ السَّنَةُ فِي ابْنِ الْمُلَاعِنَةِ أَنْ يَرِثَهَا وَتَرِثَ أُمُّهُ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا . »

عب (٢) .

٣٦ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : مِنْ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ - ﷺ - عِتَابَ بِنِ أَسَدٍ : أَنْ لَا لِعَانَ بَيْنَ أَرْبَعٍ وَبَيْنَ أَزْوَاجِهِنَّ : الْيَهُودِيَّةُ ، وَالنَّصْرَانِيَّةُ عِنْدَ الْمُسْلِمِ ، وَالْأُمَّةُ عِنْدَ الْحُرِّ ، وَالْحُرَّةُ عِنْدَ الْعَبْدِ . »

= أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، قال : إن حذيفة بن اليمان ، وكان أحد بنى عبس وكان أنصاريًا ، وأنه قاتل مع أبيه اليمان يوم أحد مع رسول الله - ﷺ - قتالاً شديداً وأن المسلمين أحاطوا باليمان فجعلوا يضربونه بأسياضهم ، وجعل حذيفة يقول : أباي ، فلم يفهموه ، حتى انتهى إليهم ، وقد تراشقوا القوم بأسياضهم فقتلوه ، فقال حذيفة : يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين ، قال : فبلغت النبي - ﷺ - فزاده عنده خيراً وودى النبي - ﷺ - . -

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٢٥ ، ٢٢٦ رقم ١٨٩٢٦ باب ستر المسلم عن الزهري بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري أن صفوان أتى النبي - ﷺ - بسارق بُرْدَةٍ ، فأمر به النبي - ﷺ - أن تقطع يده ، فقال : لم أَرِدْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هو عليه صدقة ، قال : فهلا قبل أن تأتي به .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ١٢٥ رقم ١٢٤٨٤ باب ادعاء المرأة الولد وباب ميراث الملاعنة عن ابن شهاب بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن ابن شهاب قال : جرت السنة في ابن الملاعنة أنه يرثها ، تَرِثَ أُمُّهُ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا .

٣٧/٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ نِسَاءً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - كُنَّ

أَسْلَمْنَ بِأَرْضٍ غَيْرِ مَهَاجِرَاتٍ ، وَأَزْوَاجُهُنَّ حِينَ أَسْلَمْنَ كَفَّارًا ، مِنْهُنَّ عَاتِكَةُ ابْنَةُ الْوَلِيدِ بْنِ

الْمُغِيرَةَ كَانَتْ تَحْتَ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، فَاسْلَمَتْ يَوْمَ الْفَتْحِ بِمَكَّةَ ، وَهَرَبَ زَوْجُهَا صَفْوَانُ بْنُ

أُمَيَّةَ مِنَ الْإِسْلَامِ ، فَرَكِبَ الْبَحْرَ ، فَبَعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِ ابْنَ عَمِّهِ وَهَبُ بْنُ عُمَيْرَةَ بْنِ وَهَبِ بْنِ

خَلْفَ بَرْدَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَمَانًا لَصَفْوَانَ ، فدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى الْإِسْلَامِ أَنْ يَقْدُمَ

عَلَيْهِ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَلَّمَ أَسَلَّمَ ، وَإِلَّا سَيَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - شَهْرَيْنِ ، فَلَمَّا قَدِمَ صَفْوَانُ

ابْنُ أُمَيَّةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - بِرِدَائِهِ ، نَادَاهُ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ وَهُوَ عَلَى فَرَسِهِ ، فَقَالَ

يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ هَذَا وَهَبُ بْنُ عُمَيْرٍ أَتَانِي بِرِدَائِكَ ، يَزْعُمُ أَنَّكَ دَعَوْتَنِي إِلَى الْقُدُومِ عَلَيْكَ ، إِنْ

رَضِيتَ مِنِّي أَمْرًا قَبْلَتُهُ وَإِلَّا أَسِيرُ فِي شَهْرَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - انزِلْ يَا أَبَا وَهَبِ!

قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَا ، بَلْ لَكَ سَيْرٌ أَرْبَعَةَ ، فَخَرَجَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَبْلَ هَوَازِنَ بَجِيشٍ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِلَى صَفْوَانَ يَسْتَعِيرُهُ

أَدَاةً وَسِلَاحًا عِنْدَهُ ، فَقَالَ صَفْوَانُ : طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَا ، بَلْ طَوْعًا

فَأَعَارَهُ صَفْوَانُ الْأَدَاةَ وَالسِّلَاحَ الَّتِي عِنْدَهُ وَسَارَ صَفْوَانُ وَهُوَ كَافِرٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ١٢٧ ، ١٢٨ رقم ١٢٤٨٩ باب المسلم يقذف امرأته النصرانية عن ابن شهاب

بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني عياش ، عن ابن شهاب ، قال : من وصية

النبي ﷺ - عتاب بن أسيد ، أن لا لعان بين أربع وبين أزواجهن : اليهودية - والنصرانية عند المسلم ، والأمة

عند الحر - والحررة عند العبد .

فَشَهِدَ حَنِينًا وَالطَّائِفَ ، وَهُوَ كَافِرٌ وَأَمْرَاتُهُ مُسْلِمَةٌ وَلَمْ يَفْرَقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَيْنَهُ وَبَيْنَ
 أَمْرَاتِهِ حَتَّى أَسْلَمَ صَفْوَانٌ ، وَاسْتَقَرَّتْ أَمْرَاتُهُ عِنْدَهُ بِذَلِكَ النِّكَاحِ وَأَسْلَمَتْ أُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ
 الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ يَوْمَ الْفَتْحِ بِمَكَّةَ ، وَهَرَبَ زَوْجُهَا عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ مِنَ الْإِسْلَامِ حَتَّى
 قَدِمَ الْيَمَنَ ، فَارْتَحَلَتْ أُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ الْحَارِثِ حَتَّى قَدِمَتِ الْيَمَنَ فَدَعَتْهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ،
 فَقَدِمَتْ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ - وَثَبَ إِلَيْهِ فَرَحَانَ عَلَيْهِ رِداءً
 حَتَّى (*) ثُمَّ لَمْ يَبْلُغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَرَّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا ، وَاسْتَقَرَّتْ عِنْدَهُ عَلَى ذَلِكَ
 النِّكَاحِ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْنَا أَنَّ امْرَأَةً هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَزَوْجُهَا كَافِرٌ مُقِيمٌ بِدَارِ
 الْكُفْرِ إِلَّا فَرَّقَتْ هِجْرَتُهَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا الْكَافِرِ إِلَّا أَنْ يَقْدَمَ مُهَاجِرًا مَكَانَهُ قَبْلَ أَنْ تَنْقَضِيَ
 عِدَّتُهَا ، فَإِنَّهُ لَمْ يَبْلُغْنَا أَنَّ امْرَأَةً فَرَّقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا إِذَا قَدِمَ عَلَيْهَا مُهَاجِرًا وَهِيَ فِي
 عِدَّتِهَا .

عب (١) .

(*) بياض في الأصل وفي كنز العمال (بإيعه) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ١٦٩ ، ١٧٠ رقم ١٢٦٤٦ باب من أدرك الإسلام من نكاح أو طلاق عن
 الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري : أنه بلغه أن نساء في عهد النبي ﷺ - كن أسلمن
 بأرضهن غير مهاجرات ، وأزواجهن حين أسلمن كفار ، منهم عاتكة ابنة الوليد بن المغيرة كانت تحت صفوان
 ابن أمية ، فأسلمت يوم الفتح بمكة . وهرب زوجها صفوان بن أمية من الإسلام ، فركب البحر ، فبعث رسولاً
 إليه ابن عمه وهب بن عمير بن وهب بن خلف برداء لرسول الله ﷺ - أماناً لصفوان ، فدعاه النبي
 ﷺ - إلى الإسلام ، و (أن) يقدم عليه ، فإن أحب أن يسلم أسلم ، وإلا سيره رسول الله ﷺ -
 شهرين .

٣٨/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَسَلَمْتُ زَيْنَبُ

بِنْتُ النَّبِيِّ - ﷺ - وَهَاجَرَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي الْهَجْرَةِ الْأُولَى ، وَزَوْجُهَا أَبُو الْعَاصِ
ابْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَى بِمَكَّةَ مُشْرِكٌ ، ثُمَّ شَهِدَ أَبُو الْعَاصِ بَدْرًا مُشْرِكًا ، فَأَسِرَ ، فَفَدَى
وَكَانَ مُوسِرًا ، ثُمَّ شَهِدَ أُحُدًا أَيْضًا مُشْرِكًا ، فَرَجَعَ عَنْ أُحُدٍ إِلَى مَكَّةَ ، ثُمَّ مَكَثَ بِمَكَّةَ مَا
شَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى - ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ تَاجِرًا فَأَسْرَهُ بِطَرِيقِ الشَّامِ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَخَلَتْ
زَيْنَبُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَتْ : إِنَّ الْمُسْلِمِينَ يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ يَا
زَيْنَبُ ؟ قَالَتْ : أَجَرْتُ أَبَا الْعَاصِ ، قَالَ : فَقَدْ أَجَزْتُ جِوَارِكَ ، ثُمَّ لَمْ يُجِزْ جِوَارِ امْرَأَةً
بَعْدَهَا ، ثُمَّ أَسَلِمَ ، فَكَانَا عَلَى نِكَاحِهِمَا ، وَكَانَ عُمَرُ خَطَبَهَا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - بَيْنَ ظَهْرَانِي

= فلما قدم صفوان بن أمية على النبي - ﷺ - بردائه ، ناداه على رؤوس الناس وهو على فرسه ، فقال :
يا محمد ! هذا وهب بن عمير أتاني بردائك يزعم أنك دعوتني إلى القدوم عليك ، إن رضيت مني أمرًا قبلته ،
وإلا سيرتني شهرين فقال رسول الله - ﷺ - أنزل أبا وهب ! قال : لا ، والله ، لا أنزل حتى تبين لي ، فقال
النبي - ﷺ - : لا ، بل لك سير أربعة ، قال : فخرج رسول الله - ﷺ - قبل هوازن بجيش ، فأرسل رسول
الله - ﷺ - إلى صفوان يستعيره أداة وسلاحًا عنده ، فقال صفوان : أطوعًا أو كرهًا ، ؟ فقال رسول الله
- ﷺ - : لا ، بل طوعًا ، فأعاره صفوان الأداة والسلاح التي عنده ، وسار صفوان وهو كافر مع رسول الله
- ﷺ - فشهد حنينًا والطائف وهو كافر ، وامرأته مسلمة ، فلم يفرق مع رسول الله - ﷺ - بينه وبين امرأته ،
حتى أسلم صفوان ، واستقرت امرأته عنده بذلك النكاح ، فأسلمت أم حكيم بنت الحارث بن هشام يوم الفتح
بمكة وهرب زوجها عكرمة بن أبي جهل من الإسلام حتى قدم اليمن فدعته إلى الإسلام فأسلم ، فقدمت به
على رسول الله - ﷺ - فلما رآه النبي وثب إليه فرحًا (وما) عليه رداء حتى بايعه ، ثم لم يبلغنا أن رسول
الله - ﷺ - فرق بينهما ، واستقرت عنده على ذلك النكاح ، ولكنه لم يبلغنا أن امرأة هاجرت إلى رسول الله
- ﷺ - وزوجها مقيم بدار الكفر ، إلا فرق هجرتها بينها وبين زوجها الكافر ، إلا أن يقدم مهاجرًا قبل أن
تنقضى عدتها ، فإن لم يبلغنا امرأة فرق بينها وبين زوجها إذا قدم عليها مهاجرًا وهى فى عدتها .

ذَلِكَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ - لَهَا فَقَالَتْ : أَبُو الْعَاصِ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ قَدْ عَلِمْتَ ، وَقَدْ كَانَ نِعْمَ الصَّهْرُ ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَنْتَظِرَهُ ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عِنْدَ ذَلِكَ ، قَالَ : وَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِالرُّوحَاءِ مَعْقِلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِالْفَتْحِ ، فَقَدِمَ عَلَى جُمَانَةَ ابْنَةِ أَبِي طَالِبٍ مُشْرِكَةً فَأَسْلَمَتْ ، فَجَلَسَا عَلَى نِكَاحِهِمَا ، وَأَسْلَمَ مَخْرَمَةُ ابْنِ نُوفَلٍ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ بِمِرِّ الظَّهْرَانِ ، ثُمَّ قَدِمُوا عَلَى نِسَائِهِمْ مُشْرِكَاتٍ فَأَسْلَمْنَ فَجُبِسُوا عَلَى نِكَاحِهِمْ ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ مَخْرَمَةٌ شَفَاءَ ابْنَةِ عَوْفٍ أُخْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَامْرَأَةٌ حَكِيمِ زَيْنَبُ بِنْتُ الْعَوَامِ ، وَامْرَأَةٌ أَبِي سُفْيَانَ هِنْدُ ابْنَةُ عُتْبَةَ ابْنِ رَبِيعَةَ ، وَكَانَتْ عِنْدَ صَفْوَانَ بْنِ أُمِيَةَ مَعَ عَاتِكَةَ ابْنَةِ الْوَلِيدِ أَمْنَةَ ابْنَةِ أَبِي سُفْيَانَ ، فَأَسْلَمَتْ أَيْضًا مَعَ عَاتِكَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ثُمَّ أَسْلَمَ صَفْوَانُ بَعْدُ فَأَقَامَ عَلَيْهِمَا .

عب (١) .

٣٩ / ٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : نَكَحَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ » .

عب (٢) .

- (١) مصنف عبد الرزاق ج٧/ ص١٧١ - ١٧٣ رقم ١٢٦٤٩ كتاب (النكاح) باب : متى أدرك الإسلام من نكاح أو طلاق ، عن ابن جريج عن رجل ، عن ابن شهاب ، مع تفاوت يسير .
وما بين القوسين من كنز العمال للمتقى الهندي برقم ٤٥٨٥١ .
- (٢) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٦ ص ٥٤٩ برقم ٤٥٨٤٩ وعزاه لعبد الرزاق .
وفي مصنف عبد الرزاق ج٧/ ص١٧٨ رقم ١٢٦٧٤ كتاب (النكاح) باب : نكاح نساء أهل الكتاب عن معمر ، عن الزهري بلفظه .

٤٠ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : اعْتَدْتُ بِرَبْرَةٍ ثَلَاثَ حِيضَاتٍ » .

عب (١) .

٤١ / ٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِأُمَّةٍ عُنُقَتْ وَلَهَا زَوْجٌ : إِنِّي ذَاكِرٌ

لَكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ إِلَّا تَفْعَلِيهِ ، وَلَكِنِّي أُنَحِّرُ أَنْ أَكْتُمَهُ ، إِنْ لَكَ الْخِيَارَ عَلَى زَوْجِكَ » .

عب (٢) .

٤٢ / ٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : ضُرِبَ عَلَى صَفِيَّةَ وَجُورِيَةَ الْحِجَابُ ، وَقَسَمَ لِهَمَا

النَّبِيِّ - ﷺ - كَمَا قَسَمَ لِنِسَائِهِ » .

عب (٣) .

٤٣ / ٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَنَّهُ كَانَ يُنْكَرُ الْجِلْدَ مَعَ الرَّجْمِ ، وَيَقُولُ : قَدْ رَجَمَ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَلَمْ يَذْكُرِ الْجِلْدَ » .

عب (٤) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٢٥٠ رقم ١٣٠١١ كتاب (النكاح) باب : الأمة تعتد عند العبد ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب بلفظه .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٢٦٦ رقم ١٣٠٣٦ كتاب (النكاح) باب : الأمة تعتق عند الحر ، عن معمر ، عن الزهري بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٢٩٤ رقم ١٣٢٣٤ كتاب (النكاح) باب : بيع أمهات الأولاد ، عن معمر ، عن الزهري بلفظه .

(٤) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٣٢٨ ، ٣٢٩ رقم ١٣٣٥٨ كتاب (النكاح) باب : الرجم والإحصان عن معمر ، عن الزهري بلفظه .

٤٤ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : سئِلَ ابْنُ شِهَابٍ : كَمْ جَلَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي الْخَمْرِ ؟ قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَرَضَ فِيهَا حَدًّا ، كَانَ يَأْمُرُ مَنْ يَحْضُرُهُ يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ وَنِعَالِهِمْ حَتَّى يَقُولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - اِرْفَعُوا ، وَفَرَضَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ سَوْطًا ، وَقَدْ فَرَضَ فِيهَا عُمَرُ ثَمَانِينَ سَوْطًا . »

(*) (١) .

٤٥ / ٧١٥ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ ، فَاضْرِبُوهُ ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ ، قَالَ : فَأَتَانِي بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ فَضْرَبَهُ ، ثُمَّ الثَّانِيَةَ ، فَضْرَبَهُ ، ثُمَّ الثَّلَاثَةَ ، فَضْرَبَهُ ، ثُمَّ الرَّابِعَةَ فَضْرَبَهُ ، وَوَضَعَ اللَّهُ - تَعَالَى - الْقِتْلَ . »

(**) (٢) .

٤٦ / ٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَضَتْ السَّنَةُ أَنْ يَحُدَّ الْعَبْدَ وَالْأُمَّةَ أَهْلُوهُمَا فِي الْفَاحِشَةِ ، إِلَّا أَنْ يُرْفَعَ أَمْرُهُمَا إِلَى السُّلْطَانِ فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَعْتَابَ عَلَى السُّلْطَانِ . »

عب (٣) .

(*) هكذا بالأصل بدون عزو ، وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ٥ ص ٤٩٨ رقم ١٣٧٣٢ وعزاه لعبد الرزاق .
(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٣٧٧ رقم ١٣٥٤٠ أبواب ضرب الحدود ... إلخ باب حد الخمر ، عن معمر ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب بلفظه .

(**) هكذا بالأصل بدون عزو ، وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ٥ ص ٤٩٨ برقم ١٣٧٣٣ وعزاه لعبد الرزاق .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٣٨٠ ، ٣٨١ رقم ١٣٥٥١ (أبواب ضرب الحدود) باب حد الخمر ، عن ابن شهاب ، بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٣٩٥ رقم ١٣٦٠٦ (باب ضرب الحدود ... إلخ) باب زنا الأمة عن الزهري بلفظه .

٤٧/٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ - خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَعَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ ، وَأُمُّ سَلَمَةَ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ ، وَحَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ ، وَأُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ ، وَجُوَيْرِيَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ ، وَمَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ ، وَزَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ، وَسَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ ، وَصَفِيَّةُ بِنْتُ حَيْبٍ . اجْتَمَعْنَ عِنْدَهُ تِسْعَةَ بَعْدَ خَدِيجَةَ ، وَالْكِنْدِيَّةُ مِنْ بَنِي الْجُبُونِ ، وَالْعَالِيَّةُ بِنْتُ ظَبْيَانَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ كِلَابٍ ، وَزَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ أُمْرَأَةَ بَنِي هِلَالٍ ، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ ، وَكَانَ لَهُ سُرَيْتَانِ ، الْقُبَيْطِيَّةُ وَرِيحَانَةُ ابْنَةُ شَمْعُونَ ، وَوَلَدَتْ خَدِيجَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - الْقَاسِمَ ، وَطَاهِرًا ، وَفَاطِمَةَ ، وَزَيْنَبَ ، وَأُمَّ كُلثُومَ ، وَرَقِيَّةَ ، وَوَلَدَتْ لَهُ الْقُبَيْطِيَّةُ إِبْرَاهِيمَ ، وَلَمْ تَلِدْ لَهُ أُمْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ إِلَّا خَدِيجَةَ . »

(*) (١) .

٤٨/٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ بَعْدَ الْعَتَمَةِ . »

عب (٢) .

(*) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ / ص ٦٨٨ ، ٦٨٩ برقم ٣٧٧٥٩ وعزاه لعبد الرزاق .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٤٨٨ ، ٤٨٩ رقم ١٣٩٩٥ كتاب (النكاح) باب نساء النبي ﷺ - عن الزهري ، مع تفاوت في الألفاظ .

وفي صحيح البخاري ج ٥ ص ٤٨ كتاب (الفضائل) باب تزوج النبي ﷺ - خديجة - ﷺ - عن عائشة ما يؤيد حديثنا .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٤٩٤ ، ٤٩٥ رقم ١٤٠١٥ كتاب (النكاح) باب الطروق ، حديث عن الزهري بلفظه .

وفي شرح السنة للبعوى كتاب (السير والجهاد) ج ١١ / ص ١٨٩ باب إذا قدم لا يطرق أهله ليلاً عن ابن عباس : أن النبي ﷺ - نهاهم أن يطرقوا النساء ليلاً .

٤٩ / ٧١٥ - « عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - طَلَّقَ الْعَالِيَةَ بِنْتَ ظَبْيَانَ ، فَتَزَوَّجَهَا ابْنَ عَمِّ لَهَا قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ نِكَاحَهُنَّ عَلَى النَّاسِ ، وَوَلَدَتْ لَهُ » .

عب (١) .

٥٠ / ٧١٥ - « أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ ، فَقَالَ : مَنْ سَلَفَ فِي ثَمْرَةٍ فَهُوَ رَبِّهَا ، إِلَّا بِكَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ » .

(*) (٢) .

٥١ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حَنيفٍ سَمَّاهُ النَّبِيَّ ﷺ -

سَعْدًا » .

كر (٣) .

٥٢ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَدْ كَانَتْ دِيُونٌ تَكُونُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ -

مَا عَلِمْنَا حُرًّا يَبِيعُ فِي دِينٍ » .

عب (٤) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٤٨٩ رقم ١٣٩٩٦ كتاب (النكاح) باب نساء النبي ﷺ - .

(*) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ٦ ص ٢٥٩ رقم ١٥٥٩٤ وعزاه لعبد الرزاق .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٥ رقم ١٤٠٥٨ كتاب (البيوع) باب لا سلف إلا إلى أجل معلوم .

عن الزهري بلفظه .

(٣) ترجمة سهل بن حنيف بن وهب ، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ج ٤ / ص ٢٧٣ ، ٢٧٤ برقم ٣٥٢٠

ولم يذكر الحديث في الترجمة . وفي الاستيعاف ج ٤ / ص ٢٧٥ ولم يذكر الحديث في الترجمة كذلك ،

وأخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ رقم ٣٧٥٧٦ .

(٤) مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٢٨٦ رقم ١٥٢٤٠ كتاب (البيوع) باب هل يباع العبد في دينه إذا أذن له أو

الحر ، وكيف إن مات السيد والعبد وعليه دين ؟ عن الزهري بلفظه .

٥٣ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَا عَلِمْنَا أَحَدًا أَسْلَمَ قَبْلَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ » .

كر (١) .

٥٤ / ٧١٥ - « عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : قَتَلَ سَعْدٌ يَوْمَ أُحُدٍ بِسَهْمٍ وَاحِدٍ ثَلَاثَةً : رَمَى بِهِ فَقَتَلَ ، فَرَدَّ عَلَيْهِمْ فَرَمُوا بِهِ ، فَأَخَذَهُ ، فَرَمَى بِهِ سَعْدٌ الثَّانِيَةَ ، فَقَتَلَ ، فَرَدَّ عَلَيْهِمْ ، فَرَمَى بِهِ الثَّلَاثَةَ ، فَقَتَلَ ، فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِمَّا فَعَلَ سَعْدٌ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَنْبَأَنِيهِ قَالَ : وَجَمَعَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبُوهُ » .

كر (٢) .

٥٥ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَرِيَّةً فِيهَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ إِلَى جَانِبِ مِنَ الْحِجَازِ يُدْعَى رَابِعَ (*) ، فَأَنْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَحَمَاهُمْ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ يَوْمَئِذٍ بِسَهَامِهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : وَكَانَ هَذَا أَوَّلَ قِتَالٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَقَالَ سَعْدٌ فِي رَمِيَّتِهِ :

= وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٦ / ص ٥١ كتاب (التفلis) باب ما جاء في بيع الحر المفلس في دينه ... بلفظ : (وفيما ذكر) أبو داود في المراسيل عن محمد بن عبيد ، عن محمد بن ثور ، عن معمر ، عن الزهري قال : كان يكون على عهد رسول الله - ﷺ - ديون على رجال ، ما علمنا حراً يبيع في دين » (أخبرناه) أبو بكر محمد بن محمد ، أنبأ أبو الحسين بالفوسى ، ثنا أبو يعلى اللؤلؤى ، ثنا أبو داود فذكره .

(١) الإصابة في معرفة الصحابة لابن حجر ج ٣ / ص ٤٩ رقم ٢٨٨٤ ترجمة زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي وذكر الحديث عن الزهري بلفظه ، في الترجمة .

(٢) كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٤١٧ برقم ٣٧١١٤ ، وعزاه لابن عساكر وانظره مختصراً في الطبقات الكبرى لابن سعد ابن سعد ج ٣ / قسم ١ / ص ١٠٠ ذكر جمع النبي - ﷺ - لسعد أبويه بالفداء ، عن سعيد ابن المسيب ، وعن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص .

(*) رابع : واد بين مكة والمدينة قرب ساحل البحر الأحمر المعجم الوسيط ج ١٠ ص ٣٢٥ .

ألا هل أتى رسول الله أنى حميت صحابتي بصدور نبلى

أذود بها عدوهم ذيادةً بكل حزنونة وبكل سهل

فما يعتد رام فى عدو بسهم فى سبيل الله قبلى

كر (١) .

٥٦/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : حَفِيَّ خَبَرُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ أُحُدٍ عَلَى

النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَّا عَلَى سِتَّةِ نَفَرٍ الزُّبَيْرِ ، وَطَلْحَةَ ، وَسَعْدَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَكَعْبَ بْنِ مَالِكٍ ،
وَأَبِي دِجَانَةَ ، وَسَهْلَ بْنِ حَنِيفٍ » .

كر (٢) .

٥٧/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : ثَلَاثَةٌ لَيْسُوا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ : الْجَعْدِيُّ ، وَالْمَنَّانِيُّ ،

وَالْقَدَرِيُّ » .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٦/ ص ١٠٠ فى ترجمة سعد بن أبى وقاص ، الصحابى الجليل - ﷺ -

وذكر الحديث مع اختلاف يسير .

وانظره فى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣/ القسم ١/ ص ١٠٠ عن عائشة بنت سعد بن أبى وقاص .

(٢) تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٦/ ص ١٠١ فى ترجمة (سعد بن أبى وقاص) الصحابى الجليل - ﷺ - ذكر

الحديث فى الترجمة بلفظه عن الزهرى .

كر (١)

٥٨/٧١٥ - « عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، قَالَ : اجْتَمَعْتُ أَنَا وَالزَّهْرِيُّ وَنَحْنُ نَطْلُبُ الْعِلْمَ ، فَقَالَ لِي : تَعَالَ حَتَّى نَكْتُبَ السَّنَنَ ، فَكَتَبْنَا مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - ثُمَّ قَالَ : تَعَالَ نَكْتُبْ كُلَّ مَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ ، فَإِنَّهُ سَنَةٌ ، وَقُلْتُ : إِنَّهُ لَيْسَ بِسُنَّةٍ فَلَا نَكْتُبُهُ ، فَقَالَ : بَلْ هُوَ سَنَةٌ ، فَكَتَبَ وَلَمْ أَكْتُبْهُ ، فَأُنْجِحَ وَضِيعَتُ » .

يعقوب بن سفيان ، ق في المدخل ، كر (٢)

٥٩/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَقْدِمَهُ الْمَدِينَةَ مُهَاجِرًا ، قَدْ أَخَى بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، يَتَوَارَثُونَ دُونَ دَوَى الْأَرْحَامِ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ ﴿وَأَوْلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ (*) فَأَخَى بَيْنَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَبَيْنَ أَبِي أَيُّوبَ » .

(١) كنز العمال للمتقى الهندي ج ١ ص ٣٨٨ رقم ١٦٧٨ : ثلاثة ليسوا من أمة محمد - ﷺ - الجمعدى ، والمنانى ، والقدري ، وعزاه لابن عساكر .

ومعنى جمعد : قال في النهاية الجمعد في صفات الرجال يكون مدحاً وذمّاً : فالمدح أن يكون تسديد الأمر والخلق ، أو يكون جعد الشعر ، وهو ضد السبط لأن السبوبة أكثرها في شعور العجم ، وأما الذم فهو القصير المتردد الخلق ، وقد يطلق على البخيل أيضاً ، يقال : رجل جعد اليدين ويجمع على الجهاد . اهـ النهاية .
ولعل المراد بالأثر هو المعنى الثاني .

ومعنى المنان : في النهاية ج ٤ / ص ٣٦٦ : وقد يقع على الذى لا يعلى شيئاً إلا منه ، واعتد به على من أعطاه ، وهو مذموم ، لأن الميسنة تفسد الصنعية ، ومنه الحديث « ثلاثة يشنؤهم الله » منهم البخيل ، والمنان ، وقد تكرر أيضاً في الحديث . اهـ نهاية بتصرف .

(٢) أورده كنز العمال ج ١٠ ص ٢٩٠ رقم ٢٩٤٧٠ باب في آداب العلم والعلماء .

كما أخرجه تهذيب ابن عساكر في ترجمة صالح بن كيسان ج ٦ ص ٣٨١ بلفظ :

قال لي الزهري وكنا نطلب العلم معاً ، تعال حتى نكتب السنن ، فكتبنا ما جاء عن النبي ثم قال : تعال نكتب ما جاء عن أصحابه فقلت : لا ، ليس ذلك سنة فقال : بل هو سنة ، فكتب هو فأنجح وضيعت أنا .

(*) سورة الأحزاب من الآية رقم (٦) .

خالد بن زيد ، كر (١) .

٦٠ / ٧١٥ - « عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : خَرَجَ قَبْلَ خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ - أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ ، وَأُمُّ سَلَمَةَ ، وَمُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ ، وَأَبُو حَذِيفَةَ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ، وَشَمَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ الشَّرِيدِ ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بِنْتُ خَيْثَمَةَ ، فَنَزَلَ أَبُو سَلَمَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فِي أَصْحَابِ لَهُمْ ، ثُمَّ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ فِي أَصْحَابِ لَهُمْ ، فَتَزَلُّوا عَلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ » .

كر (٢) .

(١) أخرجه تهذيب ابن عساكر ، ترجمة طلحة بن عبيد الله بن عثمان ج ٧ ص ٧٧ .

بلفظه وقال الزهري : أخى بينه وبين أبي أيوب الأنصاري وكانت قاعدة المؤاخاة أن المؤاخى يقوم مقام ذوى الأرحام فى الإرث ولم يزل ذلك حتى نزل قوله تعالى : ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾ فنسخ ذلك .

(٢) أورده سيرة ابن هشام باب ذكر المهاجرين إلى المدينة ج ٢ ص ١١٢ وما بعدها أول من هاجر إلى المدينة من أصحاب رسول الله ﷺ - من المهاجرين من قريش من بنى مخزوم أبو سلمة بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم واسمه عبد الله هاجر إلى المدينة قبل بيعة أصحاب العقبة بسنة قال ابن إسحاق فى حديث مطول عن زوجته أم سلمة وهجرتها إلى المدينة بعد زوجها أبو سلمة ونزل على بنى عمرو بن عوف بقاء .

قال ابن إسحاق : ثم كان أول من قدمها من المهاجرين بعد أبى سلمة عامر بن ربيعة حليف بنى عدى بن كعب معه امرأته ليلى بنت أبى حنمة بن غالب بن عبد الله بن عوف بن عبيد بن عدى بن كعب ثم عبد الله بن جحش ابن رثاب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمة حليف بنى أمية بن عبد شمس احتمال بأهله وأخيه ، عبد بن جحش وهو أبو أحمد وكان أبو أحمد رجلاً ضرير البصر شاعراً فكان منزل أبى سلمة بن عبد الأسد ، وعامر بن ربيعة وعبد الله بن جحش وأخيه أبى أحمد بن جحش - على مبشر ابن عبد المنذر بن زبير بقاء فى بنى عمرو بن عوف قال ابن إسحاق ثم خرج عمر بن الخطاب وعيَّاش بن أبى ربيعة المخزومى فلما قدم المدينة نزلاً فى بنى عمرو بن عوف بقاء .

٧١٥ / ٦١ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ وَأَنْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ - حَتَّى بَقِيَ فِيَّ اثْنَتَى عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِنْهُمْ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ،

فَذَهَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَضْرِبُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِالسَّيْفِ فَوْقَهُ طَلْحَةُ بِيَدِهِ ،

فَلَمَّا أَصَابَ طَلْحَةَ السَّيْفُ قَالَ : حَسٌّ (*) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَهْ يَا طَلْحَةُ ! قَالَ : أَلَّا

قُلْتَ : بِسْمِ اللَّهِ ، لَوْ قُلْتَ : بِسْمِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَذَكَرْتَ اللَّهَ - تَعَالَى - لَرَفَعْتُكَ الْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ

يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ » .

(**) (١) .

(*) حَسٌّ : هِيَ بِكسر السّين والتشديد ، كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما مَضَّهُ واحرقه غفلة كالجمره والضربة ونحوهما ومنه الحديث : « أصاب قومه قدم رسول الله ﷺ - فقال : حَسٌّ » .

ومنه حديث طلحة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - (حين قطعت أصابعه يوم أحد ، فقال : حَسٌّ فقال : رسول الله ﷺ - لو قلت بسم الله لرفعك الملائكة والناس ينظرون » النهاية ج ١ ص ٣٨٥ .

(**) كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٢٠١ رقم ٣٦٦٠٠ وعزاه إلى (كر) .

(١) تهذيب ابن عساکر ج ٧ ص ٧٨ بلفظ : وروى الواقدي أن طلحة كان يقول : لقد رأيت رسول الله ﷺ -

حين انهزم أصحابه وكثر المشركون عليه وأحدقوا من كل ناحية فما أدرى أقوم من بين يديه أو من ورائه أو عن يمينه أو عن شماله فلنت أدب بالسيف من بين يديه مرة وأخرى من ورائه حتى انكشفوا فكان رسول الله ﷺ - يقول : لطلحة قد أوجب ... وكان سعد بن أبي وقاص يقول : إذا ذكر طلحة يرحمه الله ان كان

أعضمتنا غناء عن رسول الله ﷺ - يوم أحد فليل له : كيف يا أبا أسحق ؟

قال : لزم النبي ﷺ - وكنا نفرق عنه ثم نشوب إليه ولقد رأيتُه يدور حوله يترس بنفسه وقيل لطلحة : ما

أصاب أصبعك ؟ فقال : رمى مالك بن زهير الجسمي بسهم يريد رسول الله ﷺ - وكان لا يخطئ رميه

فاتقيت يدي عن وجه رسول الله ﷺ - فأصاب خنصرى فاتقيت يدي عن وجه رسول الله ﷺ -

فأصاب خنصرى فثل خنصره وقال حين رماه حَسٌّ فقال رسول الله ﷺ - : « لو قال بسم الله لدخل الجنة

والناس ينظرون » .

٦٢ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ بَدْرِ وَمَعَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِذْنٌ لِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَى مَكَّةَ حَتَّى أَهَاجِرَ بِكَ كَمَا هَاجَرَ الْمُهَاجِرُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اجْلِسْ يَا أَبَا الْفَضْلِ فَأَنْتَ خَاتَمُ الْمُهَاجِرِينَ ، كَمَا أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ » .

الرويانى ، كر ، ابن زنجويه (١) .

٦٣ / ٧١٥ - « حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : مَنْ قَرَأَ : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ ، بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ حِينَ يُسَلِّمُ الْإِمَامُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ سَبْعًا سَبْعًا ، كَانَ ضَامِنًا قُوَّتِهِ وَمَالَهُ وَوَلَدَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ » .

..... (٢) .

(١) تهذيب ابن عساکر ج ٧ ص ٢٣٥ فى ترجمة العباس بن عبد المطلب - رَوَى - قال : وروى الحافظ عن سهل ابن سعد قال : لما قدم رسول الله - ﷺ - من بدر استأذنه العباس أن يأذن له أن يرجع إلى مكة حتى يهاجر منها إلى المدينة فقال له : اطمنن يا عم فإنك خاتم المهاجرين فى الهجرة كما أنا خاتم النبيين فى النبوة ، ورواه أيضاً من طريق أبى بكر البيهقى ، والحسن بن عرفة ، وفى رواية أنه استأذنه فى الهجرة وهو بمكة فكتب إليه يا عم أقم مكانك الذى أنت به فإن الله يختم بك الهجرة كما ختم بى النبوة ، ورواه من طريق أبى يعلى بهذا اللفظ ، ومن طريق الرويانى بمثل الأول .

(٢) عمل اليوم والليلة لأبى بكر بن السننى ص ١١٤ رقم ٣٧٧ باب ما يقول بعد صلاة الجمعة بلفظ : حدثنا محمد بن هارون الحضرمى ، حدثنا سليمان بن عمرو بن خالد ، حدثنا أبى ، حدثنا الخليل بن مرة ، عن عبيد الله ، عن أبى مليكة ، عن عائشة قالت : قالت رسول الله - ﷺ - : « من قرأ بعد صلاة الجمعة قل هو الله أحد ، وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس ، سبع مرات أعاده الله - عز وجل - بها من السوء إلى الجمعة الأخرى » .

وانظر إنحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدى ج ٣ ص ٢٧٠ ، ٢٧١ .

٧١٥/٦٤ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : شَكِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ السَّهْمِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ - أَنَّهُ صَاحِبُ مِرَاحٍ وَبَاطِلٍ ، فَقَالَ : اتْرُكُوهُ ، فَإِنَّ لَهُ بَطَانَةً يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ » .

كر (١) .

٧١٥/٦٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : كُنَّا لَا نَزَالُ نُحَسِّنُ الظَّنَّ بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ

الْقُرْآنِ وَأَهْلِ الْمَسَاجِدِ ثُمَّ يُخَالِفُ : قَالَ : ذَلِكَ النَّقْصُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ النَّاسَ كَانُوا فِي حَيَاةِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَهْلُ سُنَّةٍ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كَثِيرُ عِبَادَةٍ ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يُؤَدُّونَ الْأَمَانَةَ ،

وَيَصْدُقُونَ النِّيَّةَ ، فَلَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - هَبَطَ النَّاسُ دَرَجَةً ، وَكَانُوا عَلَى شَرِيعَةٍ مِنْ

أَمْرِهِمْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ هَبَطَ النَّاسُ دَرَجَةً ، وَكَانُوا مَعَ عُثْمَانَ

(١) أخرجه تهذيب ابن عساكر ترجمة عبد الله بن حذافة ج ٧ ص ٣٥٤ وما بعدها بلفظ : عبد الله بن حذافة بن

قيس بن عدى بن سعد بن سهم بن عمرو بن هُصَيْصِ بْنِ كَعْبِ بْنِ لَوْيَ بْنِ غَالِبِ بْنِ حُدَافَةَ الْقُرَشِيِّ السَّهْمِيِّ

الصحابي - أسلم قديماً وهاجر إلى الحبشة ومات بمصر في خلافة عثمان أوردته : ابن سعد ج ٤ ص ١٣٩ وهو

أخو خنيس بن حذافة زوج حفصة بنت عمر بن الخطاب قبل رسول الله ﷺ - وشهد خنيس بدرًا ولم

يشهد عبد الله بدرًا ولكنه قديم الإسلام بمكة وكان من مهاجرة الحبشة الهجرة الثانية في رواية محمد بن

إسحاق ومحمد بن عمر ولم يذكره موسى بن عقبة وأبو معشر اهـ قال ابن عساكر وأخرج الحافظ من طريقة

ومن طريق أبو يعلى عن أبي سعيد الخدري قال : أمر رسول الله ﷺ - عبد الله بن حذافة على سرية ، وكان

من أصحاب بدر وأنا في ذلك الجيش وكانت في عبد الله دعابة فنزلنا بعض الطريق فأوقدنا ناراً وقال لهم :

عليكم بالسمع والطاعة ، قالوا : نعم ، قال فلست أمركم بشيء ، إلا فعلتموه ، قالوا : نعم قال : فإنني أعزم

عليكم بحقي وطاعتي إلا وثبتم في هذه النار ، فقام بعض القوم فتحجزوا حتى ظن أنهم واقعون فيها قال :

اجلسوا فإنما كنت أضحك بكم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ - بعد أن قدمنا فقال : من أمركم منهم

بمعصية فلا تطيعوه ، ورواه الحافظ عن محمد بن الحكم مرسلاً ، وروى من طريق بن سعد عن أبي سلمة أن

عبد الله بن حذافة قام يصلي فجهر بالقراءة فقال له النبي ﷺ - يا أبا حذافة ! لا تسمعني وسمع الله ،

وروى من طريق الطبراني عن الليث في حديث ابن حذافة أنه كانت فيه دعابة ، قال : وبلغني أنه حل حزام

راحلة النبي ﷺ - في بعض أسفاره حتى كاد أن يقع وقصد بذلك أن يضحكه .

حُسَّةٌ (*) علانيتهم فلا بأس بحالهم ، حتى قُتِلَ عُثْمَانُ انْهَكَ الْحِجَابُ ، وَكَانَ النَّاسُ فِي فِتْنَتِهِمْ قَدْ اسْتَحْلَوْا الدَّمَاءَ ، فَتَقَاطَعُوا وَتَدَابَرُوا حَتَّى انْكَشَفَتْ ثُمَّ أَلْفَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي زَمَانٍ مُعَاوِيَةَ ، فَكَانُوا أَهْلَ دُنْيَا يَتَنَافَسُونَ فِيهَا وَيَتَصَنَعُونَ لَهَا ، ثُمَّ حَضَرَتْهُمْ فِتْنَةُ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَكَانَتْ الصَّلِيمُ (*) ثُمَّ صَلَّحُوا عَلَى يَدِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فَأَنْتَ مِنْكَرٌ مَعَهُمْ مَا تَذَكَّرُ مِنْ حُسْنِ ظَنِّكَ بِهِمْ وَخِلَافِهِمْ ، فَلَيْسَ يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ يَنْتَقِصُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ أَصْحَابَ الْحِمَامِ وَالْكَلابِ ، يَعْبُدُونَ اللَّهَ - تَعَالَى - عَلَى الْأَمْرِ وَلَا يَعْرِفُونَ حِلَالًا وَلَا حَرَامًا .

كر (١)

٦٦/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : تَصَدَّقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِشَطْرٍ مَالِهِ ، أَرْبَعَةَ آلَافٍ ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِأَرْبَعِينَ أَلْفًا ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ ، ثُمَّ حَمَلَ عَلَى خَمْسِمِائَةِ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ حَمَلَ عَلَى خَمْسِمِائَةِ رَاحِلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَكَانَ عَامَةً مَالِهِ مِنَ التَّجَارَةِ . »

ض (٢)

٦٧/٧١٥ - « حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، حَدَّثَنَا أَشْعَبُ بْنُ سَوَّارٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : جَاءَ بِلَالٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يُوذِنُهُ بِالصَّلَاةِ ، فَقَالُوا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - نَائِمٌ ، فَقَالَ بِلَالٌ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، فَأَلْحَقَتْ فِي الْأَذَانِ . »

(*) حُسَّةٌ : الورعون المتقون - المنجد في اللغة والأعلام ص ١٥٧ .

(*) الصَّلِيمُ - الصلْم والصلمة والواحد (صلْم) الرجال الشداد ، الصَّيْلَمُ : الوجبة أى الأكل مرة في النهار - المنجد في اللغة والأعلام ص ٤٣٣ .

(١) كنز العمال للمتقى الهندي ج ١١ ص ٢٦٢ - ٢٦٣ رقم ٣١٤٦٥ .

(٢) الإصابة لابن حجر ج ٦ ص ٣١١ ترجمة رقم ٥١٧١ ترجمة عبد الرحمن بن عوف بلفظ : وقال معمر عن الزهري تصدق عبد الرحمن بن عوف على عهد رسول الله ﷺ - بشطر ماله ، ثم تصدق بعد بأربعين ألف دينار ، ثم حمل على خمسمائة فرس ، في سبيل الله وخمسمائة راحلة ، وكان أكثر ماله من التجارة ، أخرجه ابن المبارك .

٦٨/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِرَجُلٍ يَتَوَضَّأُ يَسْرِفُ الْمَاءَ فِي وُضُوئِهِ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! لَا تُسْرِفْ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! وَفِي الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ ، قَالَ : نَعَمْ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأذان والإقامة) باب من كان يقول في الأذان ، (الصلاة خير من النوم) ج ١ ص ٢٠٨ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب قال : جاء بلال إلى النبي - ﷺ - يؤذنه بالصلاة فقليل له : إنه نائم فصرخ بلال بأعلى صوته - الصلاة خير من النوم - فأدخلت في الأذان .
وقبله وبعده عدة روايات من طرق أخرى .

وأورده سنن البيهقي كتاب (الصلاة) باب التشويب في أذان الصباح ج ١ ص ٤٢٢ بلفظ : أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر أنبأ أبو محمد المزني ، أنبأ علي بن محمد بن عيسى ، حدثنا أبو اليمان أخبرني شعيب ، عن الزهري قال : حدثنا سعيد بن المسيب فذكر قصة عبد الله بن زيد ورؤياه إلى أن قال : ثم زاد بلال في التأذين (الصلاة خير من النوم) وذلك أن بلالاً أتى بعد ما أذن التأذينة الأولى من صلاة الفجر ليؤذن النبي - ﷺ - بالصلاة فقليل له : إن النبي - ﷺ - نائم فأذن بلال بأعلى صوته (الصلاة خير من النوم) فأقرت في التأذين لصلاة الفجر وقبل هذا الحديث بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا الحسن بن مكرم حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس ، عن الزهري ، عن حفص بن عمر بن سعد المؤذن إن سعداً كان يؤذن لرسول الله - ﷺ - قال حفص فحدثني أهلي أن بلالاً أتى رسول الله - ﷺ - ليؤذنه بصلاة الفجر فقالوا إنه نائم فنأدى بلال بأعلى صوته : (الصلاة خير من النوم) فأقرت في صلاة الفجر .

(٢) أخرجه سنن ابن ماجه كتاب (الطهارة) وسننها ج ١ ص ١٤٧ حديث رقم ٤٢٤ بلفظ : حدثنا محمد بن المصنف الحمصي ، ثنا بقية ، عن محمد بن الفضل ، عن أبيه ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : رأى رسول الله - ﷺ - رجلاً يتوضأ فقال : « لا تُسْرِفْ ، لا تُسْرِفْ » .

وفي الحديث رقم ٤٢٥ بلفظ : حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا قتيبة ، ثنا ابن لهيعة عن حُصَيْنِ بن عبد الله المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله - ﷺ - مرَّ بسعد ، وهو يتوضأ ، فقال : « مَا هَذَا السَّرْفُ ؟ » فقال : أفي الوضوءِ إسرَافٌ ؟ قال : « نعم ، وإن كنت على نَهْرٍ جَارٍ » .

٦٩ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَأَى فِي ثَوْبِهِ دَمًا فَأَنْصَرَفَ مِنْ

الصَّلَاةِ » .

ض (١) .

٧٠ / ٧١٥ - « عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَتَى بِأَبِي

قُحَافَةَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَكَانَ رَأْسُهُ (*) نَعَامَةً بَيَضاءُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : هَلَّا أَفْرَرْتُمْ

الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى كُنَّا نَأْتِيهِ نَكْرِمَةً لِأَبِي بَكْرٍ وَأَمْرٌ بِأَنْ يَغَيِّرُوا شَعْرَهُ (***) ، وَبَايَعَهُ وَأَتَى

الْمَدِينَةَ ، وَبَقِيَ حَتَّى أَدْرَكَ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ ، وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَهُ وَوَرِثَهُ أَبُو قُحَافَةَ السُّدُسَ ،

فَرَدَّهُ عَلَى وَرَثَةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَلَهُ

يَوْمًا سَبْعٌ وَتِسْعُونَ سَنَةً » .

..... (٢) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق : باب الدم يصيب الثوم ج ١ ص ٣٧٦ رقم ١٤٧٠ بلفظ عبد الرزاق عن معمر ،

عن الزهري ، قال : رأيت القاسم بن محمد خلع قميصه في دم فنسيت أن أغسله رأى فيه ، قال معمر : وكان الحسن ينصرف إذا رأى في ثوبه الدم .

وفى رقم ١٤٦٧ بلفظ عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة في الثوب يصيب الدم ، قال : إن كان فاحشا انصرف ، وإن كان قليلا لم ينصرف ، وكان يقول : موضع الدرهم فاحسن .

(*) النغامة : شجرة بيضاء الثمر والزهر تنبت في قمة الجبل وإذا يبست اشتد بياضها المعجم الوسيط ج ١ ص ٧٧ ، وفي النهاية هو نبت أبيض الزهر والثمر يشبه به الشيب وقيل : هي شجرة تبيض كأنها الثلج النهاية ج ١ ص ٢١٤ .

(**) كذا في الأصل والصواب وأمر أن يغيروا شعرة .

(٢) أخرجه البداية والنهاية - فتح مكة إسلام أبي قحافة ج ٤ ص ٢٩٤ بلفظ : وقال محمد بن إسحاق : حدثني يحيى

ابن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن جدته أسماء بنت أبي بكر قالت : لما وقف رسول الله - ﷺ - بندي

طوى قال أبو قحافة لابنة له من أصغر ولده : أي بنية أظهري بي على أبي قبيس ، قالت : وقد كف بصره ، =

٧١/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - دَفَعَ الْمِفْتَاحَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ وَقَالَ لَهُ : يَا عُثْمَانُ غَيِّبْهُ فَخَرَجَ عُثْمَانُ إِلَى الْهَجْرَةِ وَخَلَّفَ شَيْبَةَ فَحَجَبَ الْبَيْتَ » .

كر (١) .

٧٢/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَمْ يَجْمَعِ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَّا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ » .

= قالت : فأشرفت به عليه فقال : أى بنية ماذا ترين ؟ قالت : أرى سواداً مجتمعاً ، قال : تلك الخيل ، قالت : وأرى رجلاً يسعى بين يدي ذلك السواد مقبلاً ومدبراً ، قال : أى بنية ذلك الوازع - يعنى الذى يأمر الخيل ويتقدم إليها - ثم قالت : قد والله انتشر السواد ، فقال : قد والله إذن دفعت الخيل ، فأسرى بى إلى بيتى فانحطت به ، وتلقاه الخيل قبل أن يصل إلى بيته ، قالت : وفى عنق الجارية طوق من ورق فيلقاها رجل فيقتطعه من عنقها ، قالت : فلما دخل رسول الله - ﷺ - مكة ودخل المسجد أتى أبى بكر بأبيه يقوده فلما رآه رسول الله - ﷺ - قال : « هلا تركت الشيخ فى بيته حتى أكون أنا آتية فيه ؟ » قال أبو بكر : يا رسول الله ! هو أحق أن يمشى إليك من أن تمشى أنت إليه ، فأجلسه بين يديه ثم مسح صدره ثم قال : أسلم فأسلم ، قالت : ودخل به أبو بكر وكان رأسه كالثغامة بياضاً فقال رسول الله - ﷺ - : « غيروا هذا من شعره » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق باب ذكر المفتاح ج ٥ ص ٨٣ ، ٨٤ رقم ٩٠٧٣ عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري أن رسول الله - ﷺ - قال لعثمان بن طلحة يوم الفتح : إئتني بمفتاح الكعبة ، فأبطأ عليه ، ورسول الله - ﷺ - قائم ينتظره ، حتى أنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق ، ويقول : ما يحسبه ؟؟ فسعى إليه رجل ، وجعلت المرأة التى عندها المفتاح - قال حسبته قال : إنها أم عثمان - تقول : إنه أخذه منكم لم يعطكموه أبداً فلم يزل بها حتى أعطته المفتاح ، فأتى به إلى رسول الله - ﷺ - ، ففتح النبي - ﷺ - البيت ثم خرج والناس عنده ، فجلس عند السقاية ، فقال على : لئن كنا أوتينا النبوة ، وأعطينا السقاية ، وأعطينا الحجابة ، ما قوم بأعظم نصيباً منا ، قال : فكان النبي - ﷺ - كره مقاتله ثم دعا عثمان بن طلحة ، فدفع إليه المفتاح وقال غيبه .

وفى رقم ٩٠٧٤ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : قال ابن شهاب : لما دفع النبي - ﷺ - المفتاح إلى عثمان قال : غيبوه انظر أرقام ٩٠٧٥ ، ٩٠٧٦ .

٧١٥/٧٣ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الدَّيْلَةِ بْنِ بَكْرٍ : لَوَدِدْتُ أَنْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَسَمِعْتُ مِنْهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : انْطَلِقْ مَعِيَ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَقْتُلَنِي خُرَاعَةً ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى انْطَلَقَ فَلَقِيهِ رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةَ فَعَرَفَهُ فَضْرَبَ بَطْنَهُ بِالسَّيْفِ ، قَالَ : قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونِي فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَامَ وَحَمِدَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَأَنْتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ مَكَّةَ لَيْسَ النَّاسُ حَرَمُومَهَا ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ،

(١) أوردته البرهان في علوم القرآن للزركشي ج ١ ص ٢٤١ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ فصل في بيان من جمع القرآن حفظاً من الصحابة على عهد رسول الله - ﷺ - .

وفي البخارى عن قتادة قال : سألت أنس بن مالك من جمع القرآن على عهد رسول الله - ﷺ - ؟ قال : أربعة كلهم من الأنصار ، أبى بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وزيد بن ثابت ، وأبو زيد . قال البيهقى فى كتاب المدخل وهى الرواية الأصح ثم أسند عن ابن سيرين قال : جمع القرآن عهد رسول الله - ﷺ - أربعة لا يختلف فيهم : معاذ بن جبل ، وأبى بن كعب ، وزيد ، وأبو زيد ، واختلفوا فى رجلين من ثلاثة أبو الدرداء ، وعثمان ، وقيل عثمان وجميم الدارى .

وعن الشعبى جمعه ستة : أبى ، وزيد ، ومعاذ ، وأبو الدرداء ، وسعد بن عبيد ، وأبو زيد ، ومجمّع بن جارية قد أخذها إلا سورتين أو ثلاثة ، قال ولم يجمعه أحد من الخلفاء من أصحاب سيدنا محمد - ﷺ - غير عثمان .

قال الذهبى فى كتابه (معرفة القراء) أن هذا العدد هم الذين عرضوه على النبى - ﷺ - واتصلت بنا أسانيدهم ، وأما من جمعه منهم ولم يتصل بنا فكثير فقال : ذكر الذين عرضوا على النبى - ﷺ - وهم سبعة : عثمان بن عفان ، وعلى بن أبى طالب .

وقال الشعبى : لم يجمع القرآن أحد من الخلفاء الأربعة إلا عثمان ، ثم رد على الشعبى قوله بأن عاصماً قرأ على أبى عبد الرحمن السلمى عن على - وأبى بن كعب - وهو أقرب من أبى بكر - وقد قال : يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وهو مشكل - وعبد الله بن مسعود ، وأبى وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري وأبو الدرداء .

وَهِيَ بَعْدُ حَرَمٌ ، وَإِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - ثَلَاثَةٌ : مَنْ قَتَلَ فِيهَا ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ ،
أَوْ طَلَبَ بِدُخُولِ الْجَاهِلِيَّةِ فَلَا أُدِينُ (*) هَذَا الرَّجُلُ .

ش (١) .

٧١٥ / ٧٤ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : الْبِرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ أَوْلَى مَنْ أَوْصَى بِثَلَاثِ مَالِهِ ،

وَاسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ وَهُوَ بِيَلَادِهِ وَكَانَ نَقِيْبًا . »

أَبُو نَعِيمٍ (٢) .

(*) (ذحل) (س) في حديث عامر بن الملوِّح « ما كان رجل ليقتل هذا الغلام إلا قد استوفى » الذَّحَلُ : الوتر
وطلب المكافأة بجناية جنيت عليه من قتل أو جرح ونحو ذلك والذحل : العداوة أيضًا .
(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) ج ١٤ ص ٤٩٥ ، ٤٩٦ رقم ١٨٧٦٨ بلفظ : حدثنا أبو
أسامة قال حدثنا مسعر ، عن عمر بن مرة ، عن الزهري قال : قال رجل من بني الدئل بن بكر : لوددت أني
رأيت رسول الله - ﷺ - وسمعت منه ، فقال لرجل : انطلق معي ، فقال : إني أخاف أن تقتلني خزاعة ، فلم
يزل به حتى انطلق فلقبه رجل من خزاعة / فعرفه فضرب بطنه بالسيف ، قال : قد أخبرتك أنهم سيقتلونني ،
فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إن الله هو حرم مكة ليس الناس حرموها ،
وإنما أحلت لي ساعة من نهار وهي بعد حرم ، وإن أعدى الناس على الله ثلاثة : من قتل فيها ، أو قتل غير
قاتل ، أو طلب بدخول الجاهلية ، فلا أدِين هذا الرجل قال عمرو بن مرة : فحدثت بهذا الحديث سعيد بن
المسيب فقلت : أعدى الله فقال : أعدى .

(٢) أورده معرفة الصحابة ترجمة البراء بن معرور الأنصاري ثم السلمى ج ٣ ص ٦٨ ، ٦٩ رقم ٢٧٤ رقم
١١٣٤ .

بلفظ : حدثنا فاروق الخطابي ثنا زياد بن الخليل ، ثنا إبراهيم بن المنذر ، ثنا محمد بن فليح ، ثنا موسى بن
عقبة ، عن الزهري في ذكر بيعة العقبة وكان ممن تكلم يومئذ البراء بن معرور وعبادة بن الصامت وكان من
النفر الذين التقوا على مرضاة الله ووفوا بالشرط من أنفسهم من بنى سلمة البراء بن معرور وهو أول من
أوصى بثلث ما له واستقبل الكعبة وهو بيلاده وكان نقيبًا .

٧١٥ / ٧٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : اجْتَمَعَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عُمَرُ بْنُ

الْخَطَّابِ وَعَلِيٌّ وَجَعْفَرُ ابْنَا أَبِي طَالِبٍ ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ الْمُطَّلِبِ فَذَكَرُوا الْمَعْرُوفَ ، فَقَالَ عَلِيُّ :
الْمَعْرُوفُ حِصْنٌ مِنَ الْحِصُونِ ، وَكَنْزٌ مِنَ الْكُنُوزِ ، فَلَا يُزْهَدُ فِيهِ كُفْرٌ مِنْ كَفَرَهُ فَقَدْ يَشْكُرُكَ
عَلَيْهِ مَنْ لَمْ يَنْتَفِعْ مِنْهُ بِشَيْءٍ ، وَقَدْ تُدْرِكُ بِشُكْرِ الشَّاكِرِينَ مَا أَضَاعَ الْكُفُورُ الْجَاهِدَ ، وَقَالَ
جَعْفَرٌ : يَا أَهْلَ الْمَعْرُوفِ ! إِلَى اصْطِنَاعِ مَا لَيْسَ لِلطَّالِبِينَ إِلَيْهِمْ فِيهِ لِأَنَّكَ إِذَا اصْطَنَعْتَ
مَعْرُوفًا كَانَ لَكَ أَجْرُهُ وَفَخْرُهُ وَتَنَاقُؤُهُ وَمَجْدُهُ فَمَا بَالُكَ تَطْلُبُ شُكْرَ مَا أَتَيْتَ إِلَى نَفْسِكَ مِنْ
غَيْرِكَ ، وَقَالَ الْعَبَّاسُ : الْمَعْرُوفُ أَحْصَنُ الْحِصُونِ ، وَأَعْظَمُ الْكُنُوزِ ، وَلَنْ يَتِمَّ إِلَّا بِثَلَاثٍ :
تَعْجِيلُهُ وَسِتْرُهُ وَتَصْغِيرُهُ ، لِأَنَّكَ ، إِذَا عَجَلْتَ هُنَاتَ ، وَإِذَا صَغَّرْتَهُ عَظَمْتَهُ ، وَإِذَا سَتَرْتَهُ
أَتَمَمْتَهُ ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : لِكُلِّ شَيْءٍ أَنْفٌ ، وَأَنْفُ الْمَعْرُوفِ سِرَاحُهُ ، فَخَرَجَ رَسُولُ
اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : فِيمَ أَنْتُمْ ؟ قَالُوا : كُنَّا نَذْكُرُ الْمَعْرُوفَ ، فَقَالَ : الْمَعْرُوفُ مَعْرُوفٌ كَاسْمِهِ ،
وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ » .

ابن النجار (١) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأدب) باب ما جاء في اصطناع المعروف ج ٨ ص ٣٦١ رقم ٥٤٨٠ بلفظ :
هشيم ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب قال : قال رسول الله - ﷺ - رأس العقل بعد الإيمان بالله
مدارة الناس ، ، ولن يهلك رجل بعد مشورة ، وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة ورقم
(٥٤٨١) بلفظ : أبو معاوية عن عاصم ، عن أبي عثمان قال : قال رسول الله - ﷺ - أهل المعروف في الدنيا
هم أهل المعروف في الآخرة ، وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة . =

٧١٥/٧٦ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَشْرَبُ قَائِمًا » .

ابن جرير (١) .

= وفي مجمع الزوائد باب في أهل المعروف وأهل المنكر ج (٧) ص ٢٦٢ ، ٢٦٣ بلفظ : وعن ابن عمر أن النبي - ﷺ - قال : أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة ، وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة ، رواه البزار وفيه خازم أبو محمد قال : رواه البزار وفيه خازم أبو محمد قال أبو حاتم مجهول ، وعن قبيصة بن مرة الأسدي قال : كنت جالساً عند النبي - ﷺ - فسمعتة يقول : أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة ، وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة . رواه الطبراني والبزار وفيه على بن أبي هاشم قال أبو حاتم هو صدوق إلا أنه ترك حديثه من أجل أنه يتوقف في القرآن وفيه من لم أعرفه ، وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة ، وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة . رواه الطبراني في الصغیر والأوسط بإسنادين في أحدهما يحيى بن خالد بن حيان الرقي ولم أعرفه ، ولا ولده أحمد ، وبقية رجاله رجال الصحيح وفي الأخير المسيب بن واضح قال : أبو حاتم يخطيء كثيراً فإذا قيل له لم يرجع ، وعن أبي موسى الأشعري قال : قال رسول الله - ﷺ - أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة ، وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة . رواه الطبراني في الصغیر ورجالهم وكلام لا يضر .

وعن ابن عباس قال : قال رسول الله - ﷺ - أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة ، وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة . رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفي إسناد الكبير عبد الله بن هارون الفروي وهو ضعيف وفي الآخر لث بن أبي سليم وعن سليمان قال : قال رسول الله - ﷺ - : إن أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة ، وإن أهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة . رواه الطبراني وفيه هشام بن لاحق تركه أحمد ، وقواه النسائي ، وبقية رجاله ثقات .

وعن أبي أمامة قال : قال رسول الله - ﷺ - : إن أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة ، وإن أول أهل الجنة دخولا الجنة أهل المعروف رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه .

(١) أخرجه سنن الترمذي ج ٣ ص ٢٠٠ رقم ١٩٤٢ باب رقم ١٢ باب ما جاء في الرخصة في الشرب قائماً رقم بلفظ : أبو السائب سلم بن جنادة بن سلم الكوفي حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : « كنا نأكل على عهد رسول الله - ﷺ - ونحن نمشى ونشرب ونحن قيام » .

= هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر .

٧١٥ / ٧٧ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : تَعَلَّمُ سَنَةً أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ مِائَةِ سَنَةٍ » .

٧١٥ / ٧٨ - « عَنْ يُونُسَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَا أَظُنُّهُ إِلَّا رَفَعَهُ قَالَ : مَا مِنْ

أُمَّةٍ يَعْمَلُونَ بِطَاعَةِ اللَّهِ مِائَةَ سَنَةٍ فَتَأْتِي عَلَيْهِمْ وَهُمْ يَعْمَلُونَ بِطَاعَةِ اللَّهِ إِلَّا أَكَلُوا مِثْلَهَا ، فَإِنْ
أَتَتْ عَلَيْهِمُ الْمِائَةُ وَهُمْ يَعْمَلُونَ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ إِلَّا هَلَكُوا وَأَيَّدُوا ، فَكَانَ مِمَّا رَحِمَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ
خِلَافَةَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ » .

كر (١) .

٧١٥ / ٧٩ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : دِمَشْقُ مَعْقِلُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الرُّومِ إِذَا وَقَعَتِ الْمَلَا حِمُّ ،

وَعَلَامَةُ مَلَا حِمِ الرُّومِ إِذَا بُنِيَتْ مَدِينَةٌ مِنْ دِمَشْقَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ قِبَلَ الْمَغْرِبِ يَكُونُ عَلَى
سَاقٍ وَتَعْجَلُ الرَّحْلَةُ إِلَى دِمَشْقَ ، فَإِنَّهَا فَسْطَاطُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَنَالُهَا مَكْرُوهٌ إِلَّا الْغَسَانِيُّ
الَّذِي يَخْرُجُ مِنَ الشَّطْرِ جَانَةً ، وَالْمَعْقِلُ مَكَّةَ ، وَقَدْ بَقِيَ لَهَا عَلَى ذَلِكَ شَيْءٌ مِنْ وَدِدِ الْعَبَّاسِ
وَالْمَعْقِلُ جَبَلُ الْخَلِيلِ وَكِبْنَانِ » .

= وروى عمران بن حدير هذا الحديث عن أبي البرزى عن ابن عمر ، وأبو البرزى اسمه يزيد بن عطارد .

وحديث رقم ١٩٤٣ بلفظ : حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم ، حدثنا عاصم الأحول ومغيرة عن الشعبي ،
عن ابن عباس ، : « أن النبي ﷺ - شرب من زمزم وهو قائم » وفي الباب عن عليّ ، وسعدٍ ، وعبد الله بن
عمرو ، وعائشة هذا حديث حسن صحيح .

وحديث رقم ١٩٤٤ بلفظ : حدثنا قتيبة حدثنا محمد بن جعفر ، عن حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ،
عن أبيه ، عن جده قال : « رأيت رسول الله ﷺ - يشرب قائمًا وقاعدًا » هذا حديث حسن صحيح .

(١) يياض بالأصل يسع كلمة .

كر (١) .

٨٠ / ٧١٥ - « عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : كَانَ حَامِلٌ رَايَةَ الْأَنْصَارِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

قيس بن سعد بن عبادة ، وكان من ذوى الرأى من الناس . »

كر (٢) .

٨١ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِحَسَّانَ : هَلْ قُلْتَ فِي أَبِي

بَكْرٍ قِيلاً ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : قُلْ وَأَنَا أَسْمَعُ . قَالَ :

وَأَنَا اثْنَيْنِ فِي الْغَارِ الْمُنِيفِ وَقَدْ طَافَ الْعَدُوُّ بِهِ إِذْ يَصْعَدُ الْجَبَلَ

وَكَانَ رِذْفَ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ عَلِمُوا مِنَ الْبَرِيَّةِ لَمْ يَعْدِلْ بِهِ رَجُلًا

فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، وَقَالَ : صَدَقْتَ يَا حَسَّانُ ! هُوَ كَمَا

قُلْتَ . »

ابن النجار (٣) .

(١) تاريخ ابن عساكر باب (ما جاء عن المبعوث بالرحمة أنها فسطاط المسلمين يوم الملحمة) ج ١ ص ٥٠ ، ٥١ ، ٥٢ مع إختلاف .

(٢) أورده البداية والنهاية فى (غزوة بدر الكبرى) فصل فى الكلام على من شهد بدرًا جملة وفيمن ضرب له بسهم إلخ ج ٣ ص ٣٢٦ .

(٣) المستدرک للحاکم فى کتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٧٨ مختصرًا وطبقات ابن سعد فى ترجمة (أبى بكر الصديق) فى ذكر الغار والهجرة إلى المدينة ج ٣ / القسم الأول / ١ ص ١٢٣ بلفظه عن الزهري .

٨٢/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَدِمَ خُزَيْمَةُ بْنُ حَكِيمٍ السُّلَمِيُّ ثُمَّ

الْبَهْزِيُّ عَلَى خَدِيجَةَ ابْنَةَ خُوَيْلِدٍ ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهَا أَصَابَتْهُ بِخَيْرٍ ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى بِلَادِهِ ،
وَإِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهَا مَرَّةً فَوَجَّهَتْهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهَا يُقَالُ لَهُ : مَيْسِرَةٌ إِلَى
بُصْرَى ، وَبُصْرَى مِنْ أَرْضِ الشَّامِ ، وَأَحَبَّ خُزَيْمَةُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - حُبًّا شَدِيدًا حَتَّى
اطْمَأَنَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ خُزَيْمَةُ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنِّي أَرَى فِيكَ أَشْيَاءَ مَا أَرَاهَا فِي
أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، وَإِنَّكَ لَصَرِيحٌ فِي مِيلَادِكَ أَمِينٌ فِي أَنْفُسِ قَوْمِكَ وَإِنِّي أَرَى عَلَيْكَ مِنَ
النَّاسِ مَحَبَّةً ، وَإِنِّي لِأُظَنَّكَ الَّذِي يَخْرُجُ بِتِهَامَةٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : فَإِنِّي مُحَمَّدٌ
رَسُولُ اللَّهِ قَالَ : أَشْهَدُ إِنَّكَ لَصَادِقٌ ، وَإِنِّي قَدْ آمَنْتُ بِكَ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفُوا مِنَ الشَّامِ رَجَعَ
خُزَيْمَةُ إِلَى بِلَادِهِ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِذَا سَمِعْتَ بِخُرُوجِكَ أَتَيْتَكَ ، فَأَبْطَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
- ﷺ - حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَقْبَلَ خُزَيْمَةَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ : مَرَّحِبًا بِالْمُهَاجِرِ الْأَوَّلِ ، قَالَ خُزَيْمَةُ : أَمَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ
لَقَدْ أَتَيْتُكَ عَدَدَ أَصَابِعِي هَذِهِ فَمَا نَهَنْتَنِي عَنْكَ إِلَّا أَنْ أَكُونَ مُجِدِّدًا فِي إِعْلَانِكَ غَيْرَ مُنْكَرٍ
لِرِسَالَتِكَ وَلَا مُخَالَفٍ لِدَعْوَتِكَ ، آمَنْتُ بِالْقُرْآنِ وَكَفَرْتُ بِالْأَوْثَانِ ، وَأَتَيْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ غَيْرَ
مُبَدَّلٍ لِقَوْلِي ، وَلَا نَاكِثٍ لِبَيْعَتِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ اللَّهُ - تَعَالَى - يَعْزِضُ عَلَيَّ
عَبْدَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ نَصِيحَةً فَإِنْ هُوَ قَبْلَهَا سَعِدَ ، وَإِنْ تَرَكَهَا شَقِيَ ، فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - بِأَسْطِ يَدِهِ
لَمَسَى النَّهَارِ لِيَتُوبَ ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّ الْحَقَّ ثَقِيلٌ كَثَقَلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّ الْبَاطِلَ
خَفِيفٌ كَخَفْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّ الْجَنَّةَ مَحْظُورٌ عَلَيْهَا بِالْمَكَارِهِ ، وَإِنَّ النَّارَ مَحْظُورٌ عَلَيْهَا

بِالشَّهَوَاتِ ، أَنْعَمُ صَبَاحًا ، تَرَبَّتْ يَدَاكَ ، قَالَ خَزِيمَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَخْبِرْنِي عَنْ ظِلْمَةِ اللَّيْلِ ، وَضَوْءِ النَّهَارِ ، وَحَرِّ الْمَاءِ فِي الشِّتَاءِ ، وَبَرْدِهِ فِي الصَّيْفِ ، وَمَخْرَجِ السَّحَابِ ، وَعَنْ قَرَارِ مَاءِ الرَّجُلِ ، وَمَاءِ الْمَرْأَةِ ، وَعَنْ مَوْضِعِ النَّفْسِ مِنَ الْجَسَدِ ، وَمَا شَرَابُ الْمَوْلُودِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ، وَعَنْ مَخْرَجِ الْجَرَادِ ، وَعَنْ الْبَلَدِ الْأَمِينِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَمَا ظُلْمَةُ اللَّيْلِ ، وَضَوْءُ النَّهَارِ ، فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْقًا مِنْ غِشَاءِ الْمَاءِ ، بَاطِنُهُ أَسْوَدٌ وَظَاهِرُهُ أَيْضٌ ، وَطَرَفُهُ بِالْمَشْرِقِ ، وَطَرَفُهُ بِالْمَغْرِبِ ، تَمُدُّهُ الْمَلَائِكَةُ ، فَإِذَا أَشْرَقَ الصُّبْحُ طَرَدَتِ الْمَلَائِكَةُ الظُّلْمَةَ حَتَّى تَجْعَلَهَا فِي الْمَغْرِبِ وَيَنْسَلِخَ الْجِلْبَابُ ، وَإِذَا أَظْلَمَ اللَّيْلُ طَرَدَتِ الْمَلَائِكَةُ الضُّوْءَ حَتَّى تَجْعَلَهُ فِي طَرَفِ الْهَوَاءِ ، فَهَمَّا كَذَلِكَ يَتَرَاوَحَانِ لَا يَبْلِيَانِ ، وَلَا يَنْفَدَانِ ، وَأَمَّا إِسْحَانُ الْمَاءِ فِي الشِّتَاءِ وَبَرْدُهُ فِي الصَّيْفِ ، فَإِنَّ الشَّمْسَ إِذَا سَقَطَتْ تَحْتَ الْأَرْضِ ، سَارَتْ حَتَّى تَطْلُعَ مِنْ مَكَانِهَا ، فَإِذَا طَالَ اللَّيْلُ فِي الشِّتَاءِ كَثُرَ لَبِثُهَا فِي الْأَرْضِ فَسَخُنَ الْمَاءُ كَذَلِكَ ، وَإِذَا كَانَ الصَّيْفُ مَرَّتْ مُسْرِعَةً لَا تَلْبِثُ تَحْتَ الْأَرْضِ لِقِصْرِ اللَّيْلِ فَثَبَتَ الْمَاءُ عَلَى حَالِهِ بَارِدًا ، وَأَمَّا السَّحَابُ فَيَنْشَقُّ مِنْ طَرَفِ الْخَافِقَيْنِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَيَظَلُّ عَلَيْهِ الْغُبَارُ مَكْفُوفٌ مِنَ الْمَزَادِ الْمَكْفُوفِ ، حَوْلَهُ الْمَلَائِكَةُ صُفُوفٌ ، تَخْرُقُهُ الْجُنُوبُ وَالصَّبَا ، وَتَلْحَمُهُ الشَّمَالُ وَالِدَّبُورُ ، وَأَمَّا قَرَارُ مَاءِ الرَّجُلِ يَخْرُجُ مِائَةٌ مِنَ الْإِحْلِيلِ وَهُوَ عِرْقٌ يَجْرِي مِنْ ظَهْرِهِ حَتَّى يَسْتَقِرَّ قَرَارُهُ فِي الْبَيْضَةِ الْيُسْرَى ، وَأَمَّا مَاءُ الْمَرْأَةِ فَإِنَّ مَاءَهَا فِي التَّرِيْبَةِ يَتَغَلَّغُ لَا يَزَالُ يَدْنُو حَتَّى يَذُوقَ عَسِيْلَتَهَا ، وَأَمَّا مَوْضِعُ النَّفْسِ فِي الْقَلْبِ مُعَلَّقٌ بِالنِّيَاطِ ، وَالنِّيَاطُ يَسْفِي الْعُرُوقَ ، فَإِذَا هَلَكَ الْقَلْبُ انْقَطَعَ الْعِرْقُ ، وَأَمَّا شَرَابُ الْمَوْلُودِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ نُطْفَةً أَرْبَعِينَ

لَيْلَةً، ثُمَّ عَلَقَهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَمَشِيحًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَعَمِيصًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ مَضَعَهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ الْعَظْمُ حَنِيكًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ جَنِينًا فَعِنْدَ ذَلِكَ يَسْتَهْلُ وَيُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ - تَعَالَى أَنْ يُخْرِجَهُ تَامًا أَخْرَجَهُ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُؤَخِّرَهُ فِي الرَّحِمِ تَسْعَةَ أَشْهُرٍ فَأَمْرُهُ نَافِذٌ، وَقَوْلُهُ صَادِقٌ، تَحَمَلَتْ عَلَيْهِ عُرُوقُ الرَّحِمِ وَمِنْهَا يَكُونُ غِذَاءُ الْوَلَدِ، وَأَمَّا مَخْرَجُ الْجَرَادِ فَإِنَّهُ نَثْرَةٌ حُوتٍ فِي الْبَحْرِ يُقَالُ لَهُ: الْإِبْرَارُ، وَفِيهِ يَهْلِكُ، وَأَمَّا الْبَلَدُ الْأَمِينُ فَبَلَدٌ مَكَّةَ مَهَاجِرُ الْغَيْثِ وَالرَّعْدِ وَالْبَرْقِ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ، وَآيَةُ خُرُوجِهِ إِذَا مَنَعَ الْحَيَاءُ وَفَسَا الزَّنَا وَنُقِضَ الْعَهْدُ».

كر، وابن شاهين (١).

٨٣/٧١٥ - «عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِنَفْسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ بِسَهْمِهِمْ فِي يَوْمِ بَدْرِ كَامِلَةً، وَكَانُوا غِيَا عَنَّا لِعُذْرِ كَانَتْ بِهِمْ، مِنْهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ وَالْحَارِثُ بْنُ حَاطِبٍ».

طب (٢).

(١) تهذيب تاريخ بن عساكر في ترجمة خزيمه بلفظه ج ٥ ص ١٣٧، ١٣٨.

وقال: أقول: انفرد الحافظ بإخراج هذا الحديث، ورواه موقوفاً على الزهري ولم يرفعه، ولا يعاب عليه إخراج وإخراج أمثاله لما قاله الحافظ ابن حجر في لسان الميزان، عاب إسماعيل بن محمد بن الفضل التميمي على الطبراني في جمعه الأحاديث الأفراد مع ما فيها من النكارة الشديدة، والموضوعات، وهذا أمر لا يختص به الطبراني في جمعه الأحاديث الأفراد، بل أكثر المحدثين في الأعصار الماضية من سنة ثمانين... وهلم جرا... إذا ساقوا الحديث بإسناده اعتقدوا أنهم برئوا من عهده، والله أعلم.

(٢) البداية والنهاية في (غزوة بدر الكبرى) فصل في الكلام على من شهد بدرًا جملة، وفيمن ضرب له بسهم الخ ج ٣ ص ٣٢٧ ذكر أبا لبابة والحارث بن حاطب، وما بين القوسين من كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٠ ص ٤٢٠ برقم ٣٠٠٠٩.

٨٤ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَعْبَ بْنَ عَمِيرٍ الْغِفَارِيَّ

فِي خَمْسَةِ عَشَرَ رَجُلًا حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى ذَاتِ أَطْلَاحٍ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ فَوَجَدُوا جَمْعًا كَثِيرًا
فَدَعَوْهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَرَشَقُوهُمْ بِالنَّبْلِ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ
- ﷺ - قَاتَلُوهُمْ أَشَدَّ الْقِتَالِ حَتَّى قُتِلُوا ، فَأَقْلَتَ مِنْهُمْ رَجُلٌ جَرِيحٌ ، فَلَمَّا بَرَدَ عَلَيْهِ اللَّيْلُ
تَحَامَلَ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُمْ
بِالْبَعْتَةِ إِلَيْهِمْ ، فَبَلَّغَهُ أَنَّهُمْ قَدْ سَارُوا إِلَى مَوْضِعٍ آخَرَ فَتَرَكَهُمْ » .

الواقدي ، كر (١) .

٨٥ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ وَعُرْوَةَ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالُوا : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

كَعْبَ بْنَ عَمِيرٍ نَحْوَ ذَاتِ الْأَبَاطِحِ مِنَ الْبَلْقَاءِ فَأَصِيبَ كَعْبٌ وَمَنْ مَعَهُ » .

يعقوب بن سفيان ، ق في (*) كر (٢) .

٨٦ / ٧١٥ - « عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أُرْسِلْتُ بَنُو قُرَيْظَةَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ ، وَإِلَى مَنْ مَعَهُ

مِنَ الْأَحْزَابِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، أَنْ اثْبُتُوا فَإِنَّا سَنُغِيرُ عَلَى بَيْضَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ وَرَائِهِمْ ، فَسَمِعَ ذَلِكَ
نُعَيْمُ بْنُ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِيَّ وَهُوَ مُوَادِعٌ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانَ عِنْدَ عَيْنَةِ بْنِ حِصْنٍ حِينَ

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ج ٨ ص ٣٠٢ .

وفي مختصر تاريخ دمشق لابن عسائر ، باب (سرايا رسول الله - ﷺ - وبعوثه) وهي غزوة دومة الجندل

وذاث أطلاح ... إلخ ج ١ ص ١٥١ بلفظه عن الزهري ص ١٠٧ .

والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤١ في (سرية كعب بن عمير إلى بني قضاة من أرض الشام) .

(*) بياض بالأصل يسع كلمتين .

(٢) تاريخ ابن عساكر في (سرية ذات أطلاح) ج ١ ص ٩٢ . وما بين القوسين من الكنز رقم ٣٠٢٩٩ .

أُرْسِلَتْ بِذَلِكَ بَنُو قُرَيْظَةَ إِلَى الْأَحْزَابِ فَأَقْبَلَ نَعِيمٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُ خَبْرَ مَا
أُرْسِلَتْ بِهِ بَنُو قُرَيْظَةَ إِلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : فَلَعَلْنَا نَحْنُ أَمْرَانُهُمْ بِذَلِكَ ،
فَقَامَ نَعِيمٌ بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تِلْكَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لِيُحَدِّثَ بِهَا غَطَفَانَ ،
وَكَانَ نَعِيمٌ رَجُلًا لَا يَمْلِكُ الْحَدِيثَ ، فَلَمَّا وَلَّى نَعِيمٌ ذَاهِبًا إِلَى غَطَفَانَ ، قَالَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا الَّذِي قُلْتَ إِمَّا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَاْمُضِهِ ، وَإِمَّا هُوَ رَأْيُ رَأْيَتِهِ ، فَإِنَّ
شَأْنَ بَنِي قُرَيْظَةَ هُوَ أَيْسَرُ مِنْ أَنْ تَقُولَ شَيْئًا يُؤْثِرُ عَلَيْكَ فِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : هَذَا
رَأْيُ رَأْيَتِهِ ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ ، ثُمَّ أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي أَثَرِ نَعِيمٍ فَدَعَاَهُ فَقَالَ لَهُ :
أَرَأَيْتَكَ الَّذِي سَمِعْتَنِي أَذْكَرُ أَنْفًا اسْكُتَ عَنْهُ فَلَا تَذْكُرُهُ لِأَحَدٍ فَأَنْصَرَفَ نَعِيمٌ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ
اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى جَاءَ عَيْيَنَةَ بْنَ حِصْنٍ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ غَطَفَانَ فَقَالَ لَهُمْ : هَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ مُحَمَّدًا
- ﷺ - قَالَ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا حَقًّا ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَإِنَّهُ قَدْ قَالَ لِي فِيمَا أُرْسِلَتْ بِهِ إِلَيْكُمْ بَنُو
قُرَيْظَةَ فَلَعَلْنَا نَحْنُ أَمْرَانُهُمْ بِذَلِكَ حَتَّى نَهَانِي أَنْ أَذْكَرَهُ لَكُمْ ، فَاَنْطَلَقَ عَيْيَنَةُ حَتَّى لَقِيَ أَبَا
سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ فَأَخْبَرَهُ بِمَا أَخْبَرَهُ نَعِيمٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّمَا أَنْتُمْ فِي مَكْرٍ
مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَنُرْسِلُ إِلَيْهِمْ نَسْأَلُهُمُ الرِّهْنَ ، فَإِنْ دَفَعُوا إِلَيْنَا رَهْنًا مِنْهُمْ
فَصَدَقُوا ، وَإِنْ أَبَوْا فَنَحْنُ مِنْهُمْ فِي مَكْرٍ ، فَجَاءَهُمْ رَسُولُ أَبِي سُفْيَانَ لِيَسْأَلَ الرِّهْنَ ، فَقَالَ :
إِنَّكُمْ أُرْسِلْتُمْ إِلَيْنَا تَأْمُرُونَنَا بِالْمَكْثِ وَتَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ سَتَخْلِفُونَ مُحَمَّدًا وَمَنْ مَعَهُ ، فَإِنَّ كُنْتُمْ
صَادِقِينَ فَأَرْهِنُونَا بِذَلِكَ مِنْ أَبْنَائِكُمْ وَصَبْحُوهُمْ غَدًا ، قَالَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ : قَدْ دَخَلَتْ عَلَيْنَا لَيْلَةٌ
السَّبْتُ ، فَاْمَهْلُوا حَتَّى يَذْهَبَ السَّبْتُ ، فَرَجَعَ الرَّسُولُ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ بِذَلِكَ فَقَالَ : أَبُو
سُفْيَانَ وَرَعُوسُ الْأَحْزَابِ مَعَهُ : هَذَا مَكْرٌ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ فَارْتَحِلُوا ، فَبَعَثَ اللَّهُ - تَعَالَى -

عَلَيْهِمُ الرِّيحَ حَتَّى مَا كَادَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يَهْتَدِي إِلَى رَحْلِهِ ، فَكَانَتْ تِلْكَ هَزِيمَتَهُمْ فَبِذَلِكَ
يُرْخِصُ النَّاسُ الْخَدِيعَةَ فِي الْحَرْبِ » .

ابن جرير (١) .

٨٧ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُدَافَةَ فَنَادَى
فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ ، وَذَكَرِ اللَّهُ ، لَا تَصُومُوا إِلَّا مَنْ كَانَ عَلَيْهِ
صَوْمٌ مِنْ هَدْيٍ » .

ابن جرير (٢) .

٨٨ / ٧١٥ - « أَنْبَأَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ : ثُمَّ غَزَا
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - غَزْوَةَ تَبُوكَ وَهُوَ يَرِيدُ الرُّومَ وَكُفَّارَ الْعَرَبِ بِالشَّامِ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ تَبُوكَ
أَقَامَ بِهَا بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً وَلَقِيَهُ بِهَا وَفَدَا أَدْرَحَ وَوَفَدَ أَيْلَةَ فَصَالَحَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى
الْجِزْيَةِ ، ثُمَّ قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ تَبُوكَ وَلَمْ يُجَاوِزْهَا » .

كر (٣) .

(١) دلائل النبوة ج ٣ ص ٤٠٤ ، ٤٠٥ فقد ذكر القصة بنحوها . وانظر قصة نعيم بن مسعود في تاريخ الطبري ج
٣ / ص ٥٠ ، ٥١ .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٠١١٦ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الحج) من قال أيام التشريق أيام أكل وشرب عن عبد الله بن حذافة وغيره
ج ٤ ص ٢١ وما بعدها وأصل الحديث في الصحاح .

(٣) مختصر تاريخ دمشق (باب غزوة تبوك) ج ١ ص ١٦٢ عن محمد بن مسلم الزهري بلفظه .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٠٢٥٢ .

٨٩/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَعْثَيْنِ إِلَى كَلْبٍ وَعَسَّانَ وَكَفَّارِ الْعَرَبِ الَّذِينَ كَانُوا بِمَشَارِفِ الشَّامِ ، وَأَمَرَ عَلَى أَحَدِ الْبَعْثَيْنِ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، وَأَمَرَ عَلَى الْبَعْثِ الْآخَرَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ، فَاتُّدِبَ فِي بَعْثِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ خُرُوجِ الْبَعْثِ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبَا عُبَيْدَةَ وَعَمْرًا فَقَالَ : لَا تَعَاصِيَا ، فَلَمَّا فَصَلَا مِنَ الْمَدِينَةِ خَلَا أَبُو عُبَيْدَةَ بِعَمْرٍو فَقَالَ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَاهَدَ إِلَيَّ وَإِلَيْكَ أَنْ لَا تَعَاصِيَا فِيمَا أَنْ تُطِيعَنِي وَإِمَّا أَنْ أُطِيعَكَ ، قَالَ : لَا ، بَلْ أُطِيعُنِي فَأُطَاعَ أَبُو عُبَيْدَةَ ، وَكَانَ عَمْرٌ أَمِيرًا عَلَى الْبَعْثَيْنِ كِلَيْهِمَا ، فَوَجَدَ عَمْرٌ مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : أَنْطِيعُ ابْنَ النَّبِغَةِ وَتُؤَمِّرُهُ عَلَى نَفْسِكَ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَلَيْنَا مَا هَذَا الرَّأْيُ ؟ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ لِعَمْرٍ : يَا بْنَ أُمَّ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَاهَدَ إِلَيَّ وَإِلَيْهِ أَنْ لَا تَعَاصِيَا ، فَخَشِيتُ إِنْ لَمْ أُطِعهُ أَنْ أَعْصِيَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَيَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ النَّاسُ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لِأُطِيعَنَّهُ حَتَّى أَقْفَلَ ، فَلَمَّا قَفَلُوا كَلَّمَ عَمْرٌ بْنَ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَشَكَاَ إِلَيْهِ ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَنْ أُؤَمِّرَ عَلَيْكُمْ بَعْدَ هَذَا إِلَّا مِنْكُمْ - يُرِيدُ الْمُهَاجِرِينَ - . »

كر (١) .

٩٠/٧١٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ النَّارَ لَا تَأْكُلُ مَرْضِعًا مَسْتَهُ الدَّمُوعُ » .

(١) مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر (باب سرايا رسول الله وبعوثه) ج ١ ص ١٥٧ ، ١٥٨ .

وانظر تهذيب تاريخ دمشق لعبد القادر بدران ج ١ / ص ١٠٥ .

كر .

٩١ / ٧١٥ - « عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ لِي مَالًا وَإِنَّ لِي عِيَالًا ، وَإِنَّ لِأَبِي مَالًا وَعِيَالًا ، وَإِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مَالِي ، فَقَالَ : أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ » .

عب (١) .

٩٢ / ٧١٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَطَعَ سَارِقًا فَأَمَرَ بِهِ فَحُسِمَ ، ثُمَّ قَالَ : تَبُّ إِلَى اللَّهِ ، قَالَ : أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ ، قَالَ : اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - إِنَّ السَّارِقَ إِذَا قَطَعَتْ يَدُهُ وَقَعَتْ فِي النَّارِ ، ثُمَّ إِنَّ عَادَ يَتَّبِعُهَا ، وَإِنْ تَابَ اسْتَشْلَاهَا - يَعْنِي اسْتَرْجَعَهَا » .

عب (٢) .

٩٣ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَجَمَ امْرَأَةً ، فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ : حَيْطَ عَمَلُ هَذِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : بَلْ هَذِهِ كَفَّارَةٌ لِمَا عَمِلَتْ وَتُحَاسَبُ أَنْتَ بَعْدَ بِمَا عَمِلْتَ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصدقة) باب ما يحل للمرأة من مال زوجها ج ٩ ص ١٣٠ رقم ١٦٦٢٨ بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطلاق) باب شهدوا لرأيتاه على بطنها (ج ٧ ص ٣٩٠ رقم ١٣٥٨٥ بلفظه عن ابن المنكدر .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الحدود) باب الرجم والإحصان ج ٧ ص ٣٢٦ رقم ١٣٣٤٩ بلفظه عن محمد بن المنكدر .

٩٤ / ٧١٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : قَالَتْ أُمُّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَهِيَ تَنْدُبُ سَعْدًا :

وَيْلَ أُمِّ سَعْدٍ سَعْدًا نَزَاهَةً وَجَدًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كُلُّ الْبَوَاكِي تَكْذِبِينَ إِلَّا أُمَّ سَعْدٍ .

ابن جرير في تهذيبه (١) .

٩٥ / ٧١٥ - « حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، أَنبَأَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدِ بْنِ

طَلْحَةَ التَّيْمِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ : كَانَ بِمَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ وَتِنِ عَلَى

الصَّفَا ، وَعَلَى الْمَرْوَةِ صَنَمٌ ، وَمَا بَيْنَهُمَا مَحْفُوفٌ بِالْأَوْثَانِ ، وَالْكَعْبَةُ قَدْ أُحِيطَتْ بِالْأَوْثَانِ ،

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَمَعَهُ قَضِيبٌ يُشِيرُ بِهِ إِلَى الْأَوْثَانِ ، فَمَا

هُوَ إِلَّا أَنْ يُشِيرَ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا فَيَتَسَاقَطُ حَتَّى آتَى إِسَافَ وَنَائِلَةَ وَهُمَا قُدَّامَ الْمَقَامِ مُسْتَقْبِلَ بَابِ

الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : عَفَّرُوهُمَا ، فَأَلْقَاهُمَا الْمُسْلِمُونَ ، قَالَ : قُولُوا : قَالُوا : مَا نَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

قَالَ : قُولُوا : صَدَقَ اللَّهُ وَعَدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ .

ش (٢) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب غزوة الخندق ج ١٤ ص ٤١٣ رقم ١٨٦٤٤ في قصة طويلة

عن عاصم بن عمر بن قتادة . وفي طبقات ابن سعد في ترجمة (سعد بن معاذ) ج ٣ / القسم ٢ / ص ٩

بروايات مختلفة .

وانظر المطالب العالية لابن حجر رقم ٧٩١ من رواية سعد بن أبي وقاص .

وفي ابن سعد : « براعة ونجدا » وفي الزوائد : « حزامه وحدا » .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) حديث فتح مكة ج ١٤ ص ٤٩٤ برقم ١٨٧٦٦ عن محمد بن

المنكدر بلفظه .

٩٦/٧١٥ - « عَنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : دَخَلَ الزُّبَيْرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

فَقَالَ : كَيْفَ أَصْبَحْتَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، فَقَالَ : مَا تَرَكَتَ أَعْرَابِيَّتَكَ » .

ابن جرير وقال هذا مرسل ، رواه المنكدر بن محمد عند أهل النقل ممن لا يعتمد على

نقله (١) .

(١) أوردته فتح الباري ج ١٠ ص ٥٦٩ عن مبارك بن فضالة (باب قول الرجل : جعلني الله فداك) .

(مراسيل مكحول)

١/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَ رَجُلًا أَنْ يُسَبِّحَ خَلْفَ الصَّلَاةِ

ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَيَحْمَدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ » .

عب (١) .

٢/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِلتُّرْكِ خَرَجَتَانِ إِحْدَاهُمَا

يَخْرَبُونَ آذْرِيحَانَ ، وَالثَّانِيَةَ يَشْرَعُونَ عَلَى ثَنَى الْفِرَاتِ ، وَفِي لَفْظٍ : يَرْبِطُونَ خِيُولَهُمْ

بِالْفِرَاتِ فَيَبِيعُ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَى خَيْلِهِمُ الْمَوْتَ فَيَرْجِلُهُمْ فَيَكُونُ فِيهِمْ ذَبْحُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ لَا

تُرْكُ بَعْدَهَا » .

نعيم بن حماد في الفتن (٢) .

(١) عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب التسييح والقول وراء الصلاة ج ٢ ص ٢٣٢ حديث رقم ٣١٨٦ بلفظ :

عبد الرزاق عن محمد بن راشد عن مكحول ، أن رسول الله - ﷺ - أمر رجلاً أن يسبح خلف الصلاة ثلاثاً وثلاثين ، ويحمد ثلاثاً وثلاثين ، ويكبر أربعاً وثلاثين .

(٢) كذا بالأصل وجاء في الكنز بلفظ : عن مكحول قال : قال رسول الله - ﷺ - : للترك خرجتان : إحداهما

يخربون آذريحان ، والثانية يشرعون على ثنى الفرات ، وفي لفظ يربطون خيولهم بالفرات فيبعث الله - تعالى - على خيلهم الموت فيرجلهم فيكون فيهم ذبح الله الأعظم لا ترك بعدها .

وأخرجه الفتن لنعيم بن حماد - باب أول علامة من علامات انقطاع ملكهم في خروج الترك ص ١٢٨ ، ١٢٩ .

حدثنا الوليد عن ابن جابر ، وغيره عن مكحول قال : قال رسول الله - ﷺ - : للترك خرجتان إحداهما يخربون آذريحان والثانية يشرعون على ثنى الفرات ... إلخ .

قال حدثنا نعيم قال حدثنا الوليد عن ابن جابر وغيره عن مكحول ، عن النبي - ﷺ - قال للترك خرجتان إحداهما يخربون آذريحان والثانية يشرعون منها على شط الفرات .

٣/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِلتُّرِكَ خَرَجَتَانِ ،
خَرَجَةٌ بِالْجَزِيرَةِ يَحْتَقِبُونَ (*) ذَوَاتِ الْحِجَالِ ، فَيُظْفِرُ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ بِهِمْ ، فَيَكُونُ فِيهِمْ
ذُبْحُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ » .

نعيم (١) .

٤/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : فِي السَّمَاءِ آيَةٌ لِللَّيْلَتَيْنِ خَلْنَا
مِنْ رَمَضَانَ وَفِي شَوَّالِ الْهَمَّهُمَّةُ ، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ الْمَعْمَةُ ، وَفِي ذِي الْحِجَّةِ التَّرَائِيلُ ، وَفِي
الْمُحَرَّمِ وَمَا الْمُحَرَّمُ » .

نعيم (٢) .

٥/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : أَعْتَقْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فُتُوِّفَتْ (***) أَعْبُدًا لَهَا سِتَّةَ
لَمْ يَكُنْ لَهَا مَالٌ غَيْرُهُمْ ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ - ﷺ - غَضِبَ ، وَقَالَ فِي ذَلِكَ قَوْلًا شَدِيدًا ،
ثُمَّ أَمَرَ بِسِتَّةِ قِدَاحٍ فَأَفْرَعَ بَيْنَهُمْ ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ » .

عب (٣) .

(*) يحتقبون : حقبها واحتقبها أى : حملتها المصباح المنير ج ١ ص ١٩٧ وفى النهاية : أحقبها أردفها خلفه على
حقيبة الرجل .

(١) أخرجه الفتن لنعيم بن حماد - باب أول علامة من علامات انقطاع ملكهم فى خروج الفتن ص ٤١٣ : ٤١٦
بلفظ : وفى باب الترك قال ابن عياش : وأخبرنى من سمع مكحولاً عن النبى - ﷺ - : للترك خرجتان خرجة
منها خراب أذر بيجان وخرجة يخرجون فى الجزيرة إلخ الحديث .

(٢) أخرجه اللالكى المصنوعة فى كتاب (الفتن) ج ٢ ص ٣٨٧ عن مكحول بلفظه : ثم ذكر أحاديث كثيرة بهذا
المعنى .

(***) بياض بالأصل .

وما بين القوسين من عبد الرزاق .

(٣) فى مصنف عبد الرزاق فى كتاب (المدبر) باب الرجل يعتق رقيقه عند الموت ج ٩ ص ١٦٠ رقم ١٦٧٥٢ عن
مكحول بلفظه .

٦/٧١٦ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ مَكْحُولًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : فَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاضْرِبُوهُ ، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ : فَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاقْتُلُوهُ » .

عب (١) .

٧/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي دِيَةِ الْمَجُوسِيِّ بِثَمَانِمِائَةٍ

دِرْهَمٍ » .

عب (٢) .

٨/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : خَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ - نِسَاءَهُ فَاخْتَرَنَهُ فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ

طَلَاقًا » .

عب (٣) .

٩/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : إِنَّ رَوْعَةَ الْبُعُوثِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَعَنْهُ

قَالَ: اشْتَرَوْا بِرَوْعَاتِ (*) الْبُعُوثِ رَوْضَاتِ الْجَنَّةِ » .

كر (٤) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (الأشربة) باب : من حد من أصحاب النبي ﷺ - ج ٩ ص ٢٤٥ رقم ١٧٠٧٩ عن مكحول بلفظه .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (العقول) باب : دية المجوسى ج ١٠ ص ٩٥ رقم ١٨٤٩٠ عن محمد عن مكحول بلفظه .

وانظر في نفس المصدر ج ٦ ص ١٢٧ رقم ١٠٢٢٠ فقد أورده بلفظه أيضاً .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطلاق) باب : الخيار ج ٧ ص ١٢ رقم ١١٩٨٦ بلفظه ، وزاد : قال : فكان مكحول يقول : إذا خير الرجل امرأته فاخترته ، فليس بشىء ، وإن اختارت نفسها فهي واحدة ، وهو أحق بها .

(*) روعات : هي جمع روعة وهي المرة الواحدة من الروع أى : الفرع . النهاية ج ٢ ص ٢٧٧ .

١٠ / ٧١٦ - « أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ مَكْحُولًا يَقُولُ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا قَدْ خَلَطَ جِيدًا بَقَبِيحٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا

صَنَعْتَ فَقَالَ : أَرَدْتُ أَنْ يَنْفَقَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : مِيزَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى حِدَةٍ : لَيْسَ

فِي دِينِنَا عِشٌّ » .

عب (١) .

١١ / ٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِجَلْبَلِ : لَا تَعَادِرْ صِيَامَ يَوْمِ

الْاِثْنَيْنِ ؟ فَإِنِّي وُلِدْتُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَأُوحِيَ إِلَيَّ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَهَاجَرْتُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ،

وَأَمُوتُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ » .

كر (٢) .

١٢ / ٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : إِيَّاكَ وَطَلَبَاتِ الْحَوَائِجِ مِنَ النَّاسِ ؛ فَإِنَّهُ فَقَرُّ حَاضِرٌ ،

وَعَلَيْكَ بِالْإِيَّاسِ فَإِنَّهُ الْغَنَى ، وَدَعَّ مِنَ الْكَلَامِ مَا يُعْتَدِرُ مِنْهُ ، وَتَكَلَّمَ بِمَا سِوَاهُ ، وَإِذَا صَلَّيْتَ

فَصَلِّ صَلَاةَ مُودَعٍ » .

(١) ما بين القوسين من الكنز ٩٩٧٥ .

والحديث في مراسيل أبي داود في (باب ما جاء في التجارة) ج ٣ ص ٢٤١ رقم ١٥٤ عن مكحول مختصراً، وانظر الحديث السابق له برقم ١٥٣ عن سليمان بن موسى .

(٢) ما بين القوسين من الكنز برقم ٢٤١٧٠ إلا أنه قال : « لا تغادر » بدل « لا تعتاد » ولقد أخرج مسلم معناه من حديث طويل عن أبي قتادة برقم ١١٦٢ / ١٩٧ مرفوعاً .

وانظر ١١٦٢ / ١٩٨ عن أبي قتادة أيضاً مقتصراً على صيام يوم الاثنين بلفظ : أن رسول الله - ﷺ - سئل عن صوم يوم الاثنين ؟ فقال : « فيه ولدت ، وفيه أنزل علي » .

كر (١) .

١٣/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّهُ قَنَتَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ :

رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ ، وَمِلءَ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ ، وَمِلءَ مَا فِيهِنَّ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ،
اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ ، وَنَخَافُ
عَذَابَكَ الْجَدَّ ، إِنَّ عَذَابَكَ الْجَدَّ بِالْكَفَّارِ مُلْحَقٌ » .

كر (٢) .

١٤/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّهُ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، وَكَانَ يَقُولُ :

وُلِدَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَبُعِثَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَتُوُفِّيَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَتُرْفَعُ
أَعْمَالُ بَنِي آدَمَ يَوْمَ الْخَمِيسِ » .

كر (٣) .

(١) ما بين القوسين من الكنز برقم ٤٤٢٩٩ .

ويشهد للأثر ما أخرجه الحاكم مرفوعاً عن عبد الله بن مسعود - رضي عنه - ٤٠٨/١ قال : « من أصابته فاقة فأنزلها
بالناس لم يسد فاقته ، ومن أنزلها بالله أوشك الله له بالغنى ، إما بموت آجل ، أو غنى عاجل » .
قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الصلوات) باب : فى الرجل إذا رفع رأسه من الركوع ما يقول ج ١
ص ٢٤٧ أن مكحول كان يقول إذا رفع رأسه من الركوع : اللهم ربنا لك الحمد ملء السماء وملء الأرض ،
وملء ما شئت من شىء بعد ، أهل الثناء والمجد ، وخير ما قال العبد - وكلنا لك عبد - لا مانع لما أعطيت ، ولا
معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجدم منك الجدم .

(٣) ما بين القوسين من الكنز برقم ٢٤٥٧٣ .

وانظر الحديث قبل السابق ، وأما رفع الأعمال فأصله فى الصحاح .

١٥ / ٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ صَلَّى مَعَهُ مَلَكَانِ ، فَإِذَا أَدَّنَ وَأَقَامَ صَلَّى مَعَهُ خَلْفَهُ سَبْعُونَ مَلَكَاً » .

ض (١) .

١٦ / ٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَيَمْسَحُ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً » .

ض (٢) .

١٧ / ٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ ، وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ طَهَّرَ جَسَدَهُ كُلَّهُ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ حِينَ يَتَوَضَّأُ لَمْ يَطْهَرُ مِنْهُ إِلَّا مَكَانُ الْوُضُوءِ » .

ض (٣) .

١٨ / ٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِعُثْمَانَ : يَا أَبَا عَمْرٍو » .

كر (٤) .

(١) كنز العمال ج ٨ ص ٣٥٣ رقم ٢٣٢٣١ كتاب (الأذان من قسم الأفعال) باب في فضل الأذان وأحكامه وأدابه بلفظه وعزوه .

(٢) يشهد له حديث علي - رضي الله عنه - الذي أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه في كتاب (الطهارات) ج ١ ص ١٥ باب : في مسح الرأس هو كم مرة عن أبي إسحاق عمن حدثه عن علي أن النبي - ﷺ - كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً إلا المسح مرة واحدة .

(٣) يشهد له ما أخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الطهارات) باب : التسمية على الوضوء ج ١ ص ٤٥ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بلفظ : قال رسول الله - ﷺ - : « من توضأ وذكر اسم الله تطهر جسده كله ، ومن تطهر ولم يذكر اسم الله لم يتطهر إلا موضع الوضوء » وذكر في الباب أحاديث بهذا المعنى لابن عمر وابن مسعود .

(٤) ورد في المراجع قول النبي - ﷺ - : يا أبا عمرو : لزيد بن أرقم ، وأخرجه كنز العمال ج ١٣ ص ٦٢ رقم ٣٦٢٥٤ باب : فضل الشيخين أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - بلفظه وعزوه .

١٩/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : مَا بَيْنَ الْمَلْحَمَةِ وَفَتْحِ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَخُرُوجِ الدَّجَالِ إِلَّا سَبْعَةُ أَشْهُرٍ ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا كَهَيْئَةِ الْعَقْدِ يَنْقَطِعُ فَيَنْقَطِعُ بَعْضُهُ بَعْضًا » .

ش (١) .

٢٠/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : أَوَّلُ الْأَرْضِ خَرَابًا أَرْمِينِيَّةٌ ثُمَّ مِصْرٌ » .

ش وفيه برد (٢) .

٢١/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - جَعَلَ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ : سَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ وَسَهْمًا لَهُ » .

ش (٣) .

٢٢/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : أَسْهُمَ النَّبِيِّ - ﷺ - يَوْمَ خَيْرِ الْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجْلِ سَهْمًا » .

ش (٤) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) باب : من كره الخروج في الفتنة وتعود عنها ، ج ١٥ ص ٤٠ رقم ١٩٠٥٥ عن مكحول بلفظه ، إلا أنه قال : « فيتبع بعضه بعضًا » .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ١٠١ رقم ١٧٧٢٠ كتاب (الأوائل) عن مكحول بلفظ : حدثنا محمد بن الحسن ، حدثنا ثابت بن زيد عن برد ، عن مكحول قال : « أول الأرض خرابًا أرمينية ثم مصر » .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الرد على أبي حنيفة) باب : هذا ما خالف به أبو حنيفة الأثر الذي جاء عن رسول الله - ﷺ - ج ١٤ ص ١٥١ رقم ١٧٩٠٩ عن مكحول بلفظه .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤/ص ٥١ رقم ١٧٩١٠ كتاب (الرد على أبي حنيفة) عن مكحول بلفظه .

٢٣ / ٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ تَلَقَّتهُ الْجِنُّ بِرُؤُوسِهِمْ بِالشَّرِّ ، فَقَالَ جِبْرِيلُ : تَعَوَّذْ يَا مُحَمَّدُ ، فَتَعَوَّذَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَدَحْرُوا عَنْهُ فَقَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ الَّتِي لَا يَجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ، وَمِنْ شَرِّ مَا بَثَّ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، وَمِنْ شَرِّ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ » .

ش (١) .

٢٤ / ٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ قَالَ لِغَيْلَانَ : وَيْحَكَ يَا غَيْلَانَ بَلَّغْنِي أَنَّهُ يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : غَيْلَانٌ هُوَ أَضْرُّ عَلَيْهَا مِنَ الشَّيْطَانِ » .

د في القدر ، كر .

٢٥ / ٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ قَالَ : وَيْحَكَ يَا غَيْلَانَ ! إِنِّي حَدَّثْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : غَيْلَانٌ هُوَ أَضْرُّ عَلَيَّ مِنْ إِبْلِيسَ ، فَاتَّقِ اللَّهَ - تَعَالَى - وَلَا تَكُنْهُ إِنْ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - كَتَبَ مَا هُوَ خَالِقٌ ، وَمَا الْخَلْقُ عَامِلٌ » .

د في القدر ، كر (٢) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٠ / ص ٣٦٢ رقم ٩٦٦٧ كتاب (الدعاء) باب الرجل إذا فزع من الليل ما يدعو به - عن مكحول بلفظه .

(٢) ما بين الأقواس من الكنز برقم ١٦٠٣ .

٢٦/٧١٦ - « قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْوَفَاءِ حِفَاطِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَحْمَدَ ،

أَبَانًا أَبُو نَصْرِ بْنِ أُمْحَانَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي هِشَامِ الْقُرَشِيِّ ،

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ رَاشِدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مِسْهَرٍ ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي جَابِرٍ ،

عَنْ مَكْحُولٍ ، قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَفَدَّ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ، فَقَالَ لَهُمْ : أَمِنَكُمْ

وَحِرَّةٌ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَدْخَلَهَا بَيْرَهَا أُمَّهَا وَهِيَ كَافِرَةٌ الْجَنَّةَ ،

أَغِيرَ عَلَى حَيْهَاتِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَتَرَكَوَهَا وَأُمَّهَا فَحَمَلَتْهَا عَلَى ظَهْرِهَا ، وَجَعَلَتْ تَسِيرَ بِهَا ،

فَإِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهَا الْحَرُّ جَعَلَتْهَا فِي حِجْرِهَا وَحَنَّتْ عَلَيْهَا فَلَمْ تَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى اسْتَنْقَذَتْهَا مِنْ

العدى ، قَالَ أَبُو مِسْهَرٍ : وَقَالَ فِي ذَلِكَ بَعْضُ الْأَشْعَرِيِّينَ شِعْرًا :

بَنَى جَمِيعًا وَبَلَّغَ بَنَاتِي

أَلَا أَبْلِغُنَّ أَيُّهَا الْمُعْتَدِي

أَلَا فَاحْفَظُوا مَا حَيِّتُمْ وَوَصَاتِي

بِأَنَّ وَوَصَاتِي بِقَوْلِ الْإِلَهِ

تَنَالُوا الْكِرَامَةَ بَعْدَ الْمَمَاتِ

وَكُونُوا كَوَحْرَةَ فِي بَرِّهَا

وَقَدْ أَوْقَدَ الْقَيْظُ نَارَ الْفَلَاتِ

وَقَتَّ أُمَّهَا سَبْرَاتِ الرَّمِيضِ

وَتَظْفَرَنَّ مِنْ نَارِهِ بِالْفَلَاتِ

لِتُرْضِيَ رَبًّا شَدِيدَ الْقُوَى

طَوَالَ الْحَيَاةِ رُعَاةَ وَعَاةِ .

فَهَذِي وَوَصَاتِي فَكُونُوا لَهَا

..... (١)

(١) هكذا في الأصل بدون عزو وفي الكنز ج١٦/ ص٥٨١ ، ٥٨٢ برقم ٤٥٩٤٣ بدون عزو أيضًا ، وما بين

الأقواس تم تصويبه من الكنز .

٢٧/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : مَا أَرَادَ عَبْدٌ سَفْرًا فَقَالَ هُوَ لِأَنَّ الْكَلِمَاتِ إِلَّا كَلَاهُ اللَّهُ

- تَعَالَى - وَكَفَاهُ وَوَقَاهُ : اللَّهُمَّ لَا شَيْءَ إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا شَيْءَ إِلَّا مَا شِئْتَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ ، قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ، حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ أَنْتَ وَلِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ » .

ابن جرير (١) .

٢٨/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : زَعَمُوا أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَطُوفُ بِمَنِيَّ عَلَى بَعِيرٍ

وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِمَنِيَّ يَتَّبِعُ الْمَنَازِلَ يَقُولُ : لَا يَصُومُ أَحَدٌ فَيُنْهَنُّ أَيَّامَ أَكْلِ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ » .

ابن جرير (٢) .

٢٩/٧١٦ - « حَدَّثَنَا الصُّغْدِيُّ بْنُ سِنَانَ الْعُقَيْلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْحَنْظَلِيِّ ، عَنْ

مَكْحُولٍ قَالَ : لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَيْبَرَ أَكَلَ مَتَكْنَا وَلَبَسَ بُرْطَلَةً (*) وَتَوَرَّ .

(١) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٦ ص ٧٣١ رقم ١٧٦١٢ كتاب السفر من قسم الأفعال فصل : آداب متفرقة بلفظه وعزوه .

(٢) يشهد له مافي المستدرک ج ٣ ص ٦٣١ كتاب (معرفة الصحابة) عن الزهري عن مسعود بن الحكم عن عبد الله بن حذافة السهمي - ﷺ - قال : أمرني رسول الله - ﷺ - أن أنادي في أهل منى : « أن لا يصومن هذه الأيام أحد فإنها أيام أكل وشرب » وسكت عنه الحاكم والذهبي .

وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٥٤/٧ في ترجمة (عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى بن سعد بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي بن غالب أبو حذافة السهمي الصحابي) بلفظ : أمرني رسول الله - ﷺ - أن أنادي في أهل منى في مؤذنين : أن لا يصوم هذه الأيام أحد فإنها أيام أكل وشرب .

قال ابن عساكر : رواه عن طريق ابن منده بنحوه ، ومن طريق أبي نعيم الحافظ وزاد : « فلا صوم فيهن إلا صوم في هدى » .

(*) برطلة : فلنسة القاموس المحيط ج ٣ ص ٣٣٤ .

ش (١) .

٣٠ / ٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : لَتَمَخُرَنَّ الرُّومُ (*) بِالشَّامِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا لَا يَمْتَنَعُ مِنْهَا إِلَّا دِمَشْقُ وَعَمَانُ » .

كر (٢) .

٣١ / ٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : الْبَرَكَةُ فِي دِمَشْقٍ مُضَاعَفَةٌ » .

كر (٣) .

٣٢ / ٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَأَى رَجُلًا يَسْجُدُ وَيَتَّقَى (*) شَعْرَهُ بِيَدِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : اللَّهُمَّ قَبِّحْ شَعْرَهُ ، فَسَقَطَ شَعْرُهُ » .

(١) ما بين الأقواس من كنز العمال للمتقى الهندي برقم ٣٠١٣٤ .

والبرطل : بضم الباء والطاء : كقنفذ ، وأردن : قلنسوة ، والبرطلة : المطلة الضيقة ، اهـ : قاموس .

(*) لَتَمَخُرَنَّ : المخر في الأصل : الشق - أراد أنها تدخل الشام وتخوضه وتجوس خلاله وتمكن منه ، فشبّهه بمخر السفينة في البحر النهاية ج ٤ ص ٣٠٥ .

(٢) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ١ / ص ٥٤ (باب ما جاء عن المبعوث بالرحمة أنها فسطاط المسلمين يوم الملحمة) وذكر الأثر من رواية أبي داود بلفظ : لتمخرن الروم الشام أربعين صباحاً لا يمتنع منها إلا دمشق وعمان .

(٣) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ١ / ٥٥ باب (ما نقل عن أهل المعرفة أن البركة فيها مضاعفة) ورد ذكر الأثر عن يونس ، عن ميسرة ، أن رجلاً سكن طبرية بعياله شهراً فكفاهم عشرة أمداد من قمح ، ثم تحول إلى دمشق فكفاهم خمسة أمداد قمح ، وقيل لأبي سلام الأسود ، ما نقلك من حمص إلى دمشق ؟ قال : ما سألتني عنها عربى قبلك ، بلغنى أن البركة فيها مضاعفة .

قال عبيد بن يعلى : بركات الشام كلها مسوقات إلى دمشق .

(**) هكذا في الأصل وفي كنز العمال ج ٨ ص ١٢٧ رقم ٢٢٦ (يتقى) بل (يتقى) .

عب (١)

٣٣ / ٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا التَفَّتَ فِي صَلَاتِهِ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - لَهُ : أَنَا خَيْرٌ لَكَ مِمَّنْ تَلْتَفِتُ إِلَيْهِ ، فَإِنْ فَعَلَ الثَّانِيَةَ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَإِنْ فَعَلَ الثَّلَاثَةَ أَعْرَضَ عَنْهُ » .

عب (٢)

٣٤ / ٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - بِأَمْرَةٍ نَاشِرَةٍ شَعْرَهَا حَافِيَةً فَاسْتَتَرَ مِنْهَا ، ثُمَّ سَأَلَ : مَا شَأْنُهَا ؟ فَقَالُوا : نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ حَافِيَةً نَاشِرَةً شَعْرَهَا ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ تَخْتَمِرَ ، وَأَنْ تَتَّعِلَ » .

عب (٣)

٣٥ / ٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - عَنْ أُحْتٍ لَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَتَرْكَبُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ : لَتَرْكَبُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : لَتَرْكَبُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ الرَّابِعَةَ ، فَقَالَ : لَتَرْكَبُ : فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - غَنَى عَنْ مَشِيهَا » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ١٨٥ رقم ٢٩٩٧ كتاب (الصلاة) باب كف الشعر والثوب ، عن يحيى ابن أبي كثير بلفظه : إلا أنه قال : « امح شعره » بدل « قبح شعره » .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ٢٥٥ رقم ٣٢٦٥ كتاب (الصلاة) باب الالتفات في الصلاة عن يحيى ابن كثير ، بلفظه .

(٣) في مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٤٤٩ رقم ١٥٨٦٤ كتاب (الأيمان والنذور) باب من نذر مشياً ثم عجز عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة مع زيادة في الألفاظ .

عب (١) .

٣٦/٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ قَالَ : صَكَ رَجُلٌ جَارِيَةً لَهُ ، فَجَاءَ النَّبِيَّ - ﷺ - بِسْتِثِيرِهِ فِي عُنُقِهَا ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - : أَيْنَ رَبُّكَ ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ ، قَالَ : مَنْ أَنَا ؟ قَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ : أَحْسِبُهُ أَيْضًا ذَكَرَ الْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ ، ثُمَّ قَالَ أَعْتَقَهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ » .

عب (٢) .

٣٧/٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَصَبْتُ حِدًّا فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِسَوْطٍ ، فَأَتَى بِسَوْطٍ جَدِيدٍ عَلَيْهِ ثَمَرَتُهُ (*) ، فَقَالَ : لَا سَوْطَ دُونَ هَذَا ؟ فَأَتَى بِسَوْطٍ مَكْسُورِ الْعَجْزِ ، فَقَالَ : لَا سَوْطَ فَوْقَ هَذَا ؟ فَأَتَى بِسَوْطٍ بَيْنَ السَّوْطَيْنِ فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ ، ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبَرُ وَالْغَضَبُ يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهَا شَيْئًا فَلْيَسْتَرْ بِسِتْرِ اللَّهِ - تَعَالَى - فَإِنَّهُ مَنْ يَرْفَعِ إِلَيْنَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا نُقِمَهُ عَلَيْهِ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٤٥١ رقم ١٥٨٧٢ كتاب (الأيمان والنذور) باب من نذر مشيًا ثم عجز) عن يحيى بن أبي كثير أن عقبة بن عامر قال سأل النبي - ﷺ - الحديث إلا أنه اقتصر على الثالثة.

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ١٧٦ رقم ١٦٨١٦ كتاب (المدبر) باب ما يجوز من الرقاب - عن يحيى ابن أبي كثير بلفظه .

وأخرجه البيهقي عن طريق آخر في السنن الكبرى ج ١٠ / ص ٥٧ ضمن حديث طويل .

(*) ثمرته : أى طرفه الذى يكون فى أسفله النهاية ج ١ ص ٢٢١ .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٣٦٩ رقم ١٣٥١٥ كتاب (الحدود) باب من فذف ببهيمة ، عن يحيى بن أبي

=

كثير بلفظه .

٣٨ / ٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : أُنِيَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِرَجُلٍ شَرِبَ الْخَمْرَ ،

فَأَمَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْرَبَهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ضَرْبَتَيْنِ بِنَعْلِهِ أَوْ سَوْطِهِ ، أَوْ مَا كَانَ فِي يَدِهِ ، وَهُمْ حِينَئِذٍ عَشْرُونَ رَجُلًا أَوْ قَرِيبَهُ . »

عب (١)

٣٩ / ٧١٦ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : أَوْلُ امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا رَسُولُ

اللَّهِ - ﷺ - خَدِيجَةَ ، ثُمَّ تَزَوَّجَ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ ، ثُمَّ نَكَحَ عَائِشَةَ بِمَكَّةَ وَبَنَى بِهَا بِالْمَدِينَةِ ، وَنَكَحَ بِالْمَدِينَةِ زَيْنَبَ بِنْتَ خُزَيْمَةَ الْهَلَالِيَّةِ ، ثُمَّ نَكَحَ أُمَّ سَلَمَةَ ، ثُمَّ نَكَحَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ ، وَكَانَتْ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ ، ثُمَّ نَكَحَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ وَهِيَ الَّتِي وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ - ﷺ - ثُمَّ نَكَحَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيْيٍّ ، وَهِيَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ يَوْمَ خَيْبَرَ ، ثُمَّ نَكَحَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ، وَتُوِّفِيَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَخَدِيجَةُ أَيْضًا تُوِّفِيَتْ بِمَكَّةَ ، وَنَكَحَ امْرَأَةً مِنْ كِلَابٍ بِنَ رَيْبَعَةَ يُقَالُ لَهَا : الْعَالِيَةُ بِنْتُ ظُبْيَانَ وَطَلَّقَهَا حِينَ أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ وَجُوَيْرِيَةَ مِنْ بَنِي الْمُصْطَلِقِ مِنْ خُرَاعَةَ ، وَحَفْصَةَ ، وَأُمَّ حَبِيبَةَ ، وَامْرَأَةً مِنْ كَلْبٍ ، فَكَانَ جَمِيعُ مَا تَزَوَّجَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ ، مِنْهُنَّ الْكِنْدِيَّةُ . »

= وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ / ص ٣٢٦ كتاب (الأشربة) باب ما جاء في صفة السوط والضرب عن أبي عثمان النهدي بنحوه .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٣٧٦ ، ٣٧٧ رقم ١٣٥٣٨ كتاب (الحدود) باب حد الخمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، بلفظه .

عب (١) .

٤٠ / ٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، وَحَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ كَانَا

يَتْبَاعَانِ التَّمْرَ وَيَجْعَلَانِهِ فِي غَرَائِرَ ، ثُمَّ يَسِيعَانِهِ بِذَلِكَ الْكَيْلِ ، فَتَهَاهُمَا النَّبِيُّ ﷺ - أَنَّ

يَبِيعَاهُ حَتَّى يَكِيلَاهُ لِمَنْ ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا » .

عب (٢) .

٤١ / ٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمُخَاضِرَةِ ،

وَالْمُخَاضِرَةُ : بَيْعُ التَّمْرِ قَبْلَ أَنْ يَزْهَوْ » .

عب (٣) .

(١) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي الكنز ١٣ / ٦٨٩ رقم ٣٧٧٦٠ وعزاه لعبد الرزاق .

مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٤٨٩ ، ٤٩٠ رقم ١٣٩٩٧ (أبواب الرضاعة) باب نساء النبي ﷺ - عن يحيى بن أبي كثير بلفظه .

(٢) هكذا بالأصل بدون عزو ، وفي الكنز ج ٤ / ص ١٧٦ برقم ١٠٠٤٥ وعزاه لعبد الرزاق .

مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٣٨ ، ٣٩ رقم ١٤٢١٣ كتاب (البيوع) باب النهى عن بيع الطعام حتى يستوفى ، عن يحيى بن أبي كثير - بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٢٨٧ رقم ١٥٢٤٥ كتاب (البيوع) باب القصب جزئين - بلفظ : أخبرنا معمر

عن يحيى بن أبي كثير قال : نهى عن بيع المخاضرة ، والمخاضرة : أن يشتري القصب جزئين أو ثلاثاً ، قبل أن يبلغ ، وأشبه ذلك ، وسمعت غير معمر يحدث عن يحيى بن أبي كثير : أن النبي ﷺ - نهى عن بيع المخاضرة ، والمخاضرة : بيع الثمر قبل أن يبدو ويزهو .

وفي السنن الكبرى ج ٥ / ص ٢٩ كتاب (البيوع) باب النهى عن بيع المخاضرة وذكر حديثنا عن معمر بن يونس بن القاسم اليماني بنحو حديثنا .

٤٢ / ٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ جَفْنَةٌ مِنْ ثَرِيدٍ كُلَّ يَوْمٍ تَدُورُ مَعَهُ أَيَّمَا دَارٍ مِنْ نِسَائِهِ » .

كر (١) .

٤٣ / ٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّهُ لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أُسِرَ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ سَبْعِينَ رَجُلًا ، فَكَانَ مِمَّنْ أُسِرَ عَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَوَلِيَ وَثَاقَهُ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ عَبَّاسُ : أَمَا وَاللَّهِ يَا عُمَرُ مَا يَحْمِلُكَ عَلَيَّ شَدًّا وَثَاقِي إِلَّا لَطْمِي إِيَّاكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ مَا زَادَتْكَ تِلْكَ عَلَيَّ إِلَّا كَرَامَةً ، وَلَكِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَمَرَنَا بِشَدِّ الْوَثَاقِ ، قَالَ : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَسْمَعُ أُنِينَ الْعَبَّاسِ فَلَا يَأْتِيهِ النَّوْمُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا يَمْنَعُكَ مِنَ النَّوْمِ ؟ قَالَ : كَيْفَ أَنَامُ وَأَنَا أَسْمَعُ أُنِينَ عَمِّي ، قَالَ : فَرَّعَمُوا أَنْ الْأَنْصَارَ أَطْلَقُوا وَثَاقَهُ وَبَاتَتْ تَحْرُسُهُ » .

كر (٢) .

(١) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عسكراج ٦ ص ٨٧ ترجمة سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة بن أبي خزيمة بلفظ (وكان يبعث إلى رسول الله - ﷺ - لما هاجر إلى المدينة كل يوم جفنة فيها ثريد بلحم أو بلبن أو بخل أو بزيت أو بسمن وأكثر ذلك اللحم فكانت جفنة سعد تدور مع رسول الله - ﷺ - في بيوت أزواجه) وروى ابن إسحاق أن النبي - ﷺ - كان إذا خطب امرأة عرض عليها ما أراد أن يسم لها ثم يقول : وجفنة سعد بن عبادة تأتيك كل غداة .

(٢) مختصر تاريخ دمشق لابن عسكراج ١١ ص ٣٣٠ ، ٣٣١ - ١٨٤ العباس بن عبد المطلب أبو الفضل القرشي الهاشمي عم سيدنا رسول الله - ﷺ - بلفظ قال يحيى بن أبي كثير : (لما كان يوم بدر أسر المسلمون من المشركون سبعين رجلاً ، فكان من أسر عباس عم رسول الله - ﷺ - ، قال : فولى وثاقه عمر ابن الخطاب ، فقال عباس : أما والله يا عمر ما يحملك على شدة وثاقي إلا لظمتي إياك في رسول الله - ﷺ - فقال عمر : والله ما زادتك تلك على إلا كرامة ، ولكن الله أمرنا بشد الوثاق ، قال : فكان رسول الله - ﷺ - يسمع أنين العباس فلا يأتيه النوم ، فقالوا : يا رسول الله ! ما يمنعك من النوم ؟ فقال : كيف أنام وأنا أسمع أنين عمي ؟ فزعموا أن الأنصار أطلقوه من وثاقه وباتت تحرسه .

٤٤ / ٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ خَرِيمَ بْنَ فَاتِكِ الْأَسَدِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي لِأَحِبُّ الْجَمَالَ حَتَّىٰ إِنِّي لِأَحِبُّهُ فِي شِرَاكِ نَعْلِي ، وَجِلَازِ سَوْطِي ، وَإِنَّ قَوْمِي يَزْعُمُونَ أَنَّهُ مِنَ الْكَبِيرِ ، قَالَ : لَيْسَ الْكَبِيرُ أَنْ يُحِبَّ أَحَدَكُمْ الْجَمَالَ ، وَلَكِنَّ الْكَبِيرَ أَنْ يُسَفِّهَ الْحَقَّ وَيَغْمِصَ النَّاسَ » .

كر (١) .

٤٥ / ٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : كَانَ يُقَالُ : مَا أَكْرَمَ الْعِبَادُ أَنْفُسَهُمْ بِمِثْلِ طَاعَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَلَا أَهَانَ الْعِبَادُ أَنْفُسَهُمْ بِمِثْلِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَبِحَسْبِكَ مِنْ عَدُوِّكَ أَنْ تَرَاهُ عَاصِيًا لِلَّهِ - تَعَالَى - وَبِحَسْبِكَ مِنْ صَدِيقِكَ أَنْ تَرَاهُ مُطِيعًا لِلَّهِ - تَعَالَى - » .
ابن أبي الدنيا في التوبة (٢) .

٤٦ / ٧١٦ - « عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ : لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ - تَعَالَى - الْأَحْزَابَ - وَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى بَيْتِهِ ، فَأَخَذَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ ، أَنَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ : عَفَا اللَّهُ - تَعَالَى - وَوَضَعَتِ السَّلَاحَ وَلَمْ تَضَعْهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ ، أَتَيْنَا عِنْدَ حِصْنِ بَنِي قُرَيْظَةَ ، فَنادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي النَّاسِ أَنْ أَتُوا حِصْنَ بَنِي قُرَيْظَةَ ، ثُمَّ اغْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَاتَاهُمْ عِنْدَ الْحِصْنِ » .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٥ ص ١٣٤ بلفظ (وأخرج الحافظ عن يحيى بن أبي كثير أنا خريم بن فاتك أتى النبي ﷺ - فقال : يا رسول الله ! إني لأحب الجمال حتى أتى لأحبه في شراك فعلى وجلاز سوطي وإن قومي يزعمون أنه من الكبر قال : ليس الكبر أن يحب أحدكم الجمال ولكن الكبر أن يسفه الحق ويغمض الناس » .

وفي مختصر تاريخ دمشق ج ٨ ص ٤٣ - ١٤ خريم بن فاتك بن الأخرم - أبو أيعن ويقال بن يحيى الأسدي بلفظ (وعن يحيى بن أبي كثير قال : إن خريم بن فاتك الأسدي أتى النبي ﷺ - فقال : يا رسول الله إني لأحب الجمال حتى أتى لأحبه في شراك فعلى وجلاز سوطي ، وأن قومي يزعمون أنه من الكبر ؟ قال : ليس الكبر أن يحب أحدكم الجمال ، ولكن الكبر أن يسفه الحق ويغمض الناس » .

(٢) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٤ ص ٢٦٥ رقم ١٠٣٤٨ كتاب التوبة من قسم الأفعال - فصل في فضلها وأحكامها بلفظه وعزوه .

ش (١) .

٤٧/٧١٦ - « عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : أَنَا أَكْبَرُ أَوْ أَنْتَ قَالَ : أَنْتَ أَكْبَرُ وَأَكْرَمُ وَأَنَا أَسْنُ مِنْكَ » .

خليفة بن خياط ، قال ابن كثير : غريب جداً ، والمشهور خلافه ، عب (٢) .

٤٨/٧١٦ - « عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفِ الْأَنْصَارِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ ضُرِبَ مَاعِزٌ فَطَوَّلَ الْأُولِيِّينَ مِنَ الظُّهْرِ حَتَّى كَادَ النَّاسُ يُعْجِزُونَ عَنْهَا مِنْ طُولِ الْقِيَامِ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَمَرَ أَنْ يُرْجَمَ فَرَجِمَ فَلَمْ يَقْتُلْ حَتَّى أَتَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِلُحْيٍ (*) بَعِيرٍ فَأَصَابَ رَأْسَهُ فَفَقَّتَلَهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ حِينَ (فَاظْ لِمَاعِزٍ **) : تَعَسْتُ) ، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نُصَلِّيَ عَلَيْهِ ؟ قَالَ نَعَمْ : فَلَمَّا كَانَ الْغَدَ صَلَّى الظُّهْرَ فَصَلَّى الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولِيَيْنِ كَمَا طَوَّلَهُمَا بِالْأَمْسِ أَوْ أَدْنَى شَيْئًا ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ - ﷺ - وَالنَّاسُ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٢٦ ، ٤٢٧ رقم ١٨٦٨١ - كتاب المغازي ٢٤٢٩ - ما حفظت في بني قريظة - بلفظ حدثنا كثير بن هشام عن جعفر قال : حدثنا يزيد بن الأصم قال : لما كشف الله الأحزاب ورجع النبي - ﷺ - إلى بيته فأخذ يغسل رأسه أتاه جبريل فقال : عفا الله عنك وضعت السلاح ولم تضعه ملائكة السماء ، أتينا عند حصن بني قريظة فنادى رسول الله - ﷺ - في الناس إن اتوا حصن بني قريظة ، ثم اغتسل رسول الله - ﷺ - فأتاه عند الحصن .

(٢) كذا بالأصل وفي الكنز ج ١٢ ص ٥١٤ رقم ٣٥٦٧٤ (ش) بدلاً من (عب) .

وفي مجمع الزوائد ج ١ ص ١٩٧ - باب التاريخ - بلفظ (وعن سعيد يعني ابن يربوع أن رسول الله - ﷺ - قال له أنا أكبر أو أنت فقلت : أنت أكبر وأخير مني وأنا أقدم منك سناً) رواه البزار والطبراني في الكبير ورجاله موثقون .

(*) بلحى : اللحي : عظم الحنك ، وهو الذي عليه الأسنان . المصباح المنير ج ٢ ص ٧٥٦ .

(**) فاظ : بمعنى : مات النهاية ج ٣ ص ٤٨٥ .

عب (١) .

٤٩ / ٧١٦ - « عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ : أَنَّ مِسْكِينَةً مَرَضَتْ فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِمَرَضِهَا ، قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعُودُ الْمَسَاكِينَ وَيَسْأَلُ عَنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا مَاتَتْ فَأَذِنُونِي بِهَا ، فَخَرَجَ بِجَنَازَتِهَا لَيْلًا فَكَرِهُوا أَنْ يُوقِظُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَخْبَرَ بِالَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِهَا فَقَالَ : أَلَمْ أَمُرْكُمْ أَنْ تُوذِنُونِي بِهَا ؟ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَرِهْنَا أَنْ نُخْرِجَكَ لَيْلًا ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حَتَّى صَفَّ النَّاسَ عَلَى قَبْرِهَا وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ » .

ك (٢) .

(١) كذا بالأصل وفي الكنزج ١٣ ص ٥٩٤ رقم ٣٧٥٢٧ (بَلْحَى) ترجمة ماعز بن مالك واللحى : عظم الحنك ، وهو الذى عليه الأسنان ، المصباح المنير ج ٢ / ص ٧٥٦ ب .
- كذا بالأصل وفي الكنزج ١٣ ص ٥٩٤ ، ٥٩٥ رقم ٣٧٥٢٧ .
- كذا بالأصل وفي الكنزج ١٣ ص ٥٩٤ ، ٥٩٥ - ترجمة ماعز بن مالك - (ع ب) .
- مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٢١ رقم ١٣٣٣٩ - باب الرجم والاحصان - بلفظ (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني عبد الله بن أبي بكر قال : أخبرني أيوب عن أبي أمامة بن سهل ابن حنيف الأنصاري أن النبي ﷺ - صلى الظهر يوم ضرب معاذ وطول الأوليين من الظهر حتى كاد الناس يعجزوا عنها من طول القيام ، فلما انصرف أمر به أن يرجم فرجم ، فلم يقتل حتى رماه عمر بن الخطاب بلحى بعير ، فأصاب رأسه فقتله فقال : فاظ حين لما عز نفست ، فقبل للنبي ﷺ - يا رسول الله تصلى عليه ؟ قال : لا ، لما كان الغد صلى الظهر فطول الركعتين الأوليين كما طولهما بالأمس ، أو أدنى شيئاً ، فلما انصرف قال : فصلوا على صاحبكم ، فصلى عليه النبي ﷺ - والناس » .
(٢) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٣ ص ٧ ، ٨ ترجمة أسعد بن سهيل بن حنيف بن وهب ، بلفظ (ومن حديثه أن مسكينة مرضت فأخبر رسول الله ﷺ - بمرضها وكان رسول الله ﷺ - يعود المساكين ويسأل عنهم فقال : إذا ماتت فأذنوني بها قال فخرجوا بجنازتها ليلاً فكرهوا أن يوقظوا رسول الله ﷺ - =

٧١٦ / ٥٠ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ حَدَّثَ أَنَّ سَهْلًا وَعَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ قَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اُخْرَجَ يَا سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ وَيَا عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ حَتَّى تَكُونُوا لَنَا عَيْنًا » .
 كر (١) .

٧١٦ / ٥١ - « عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ مَسَاكِينِ الْمُسْلِمِينَ كَانَ ضَرِيرًا فَأَصَابَ النَّاسَ لَيْلَةٌ مَاطِرَةٌ أَوْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ، فَدَعَتْهُ امْرَأَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى بَيْتِهَا فَوَثَبَ عَلَيْهَا فَغَلَبَهَا عَلَى نَفْسِهَا فَأَتَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا صَنَعَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَاَعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - : بِقَنُو (*) فَعَدَّ مِنْهُ مِائَةَ شِمْرَاخٍ (**) ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَضْرِبَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً » .
 ابن جرير (٢) .

= فلما أصبح أخبر بالذي كان من شأنها فقال ألم أمركم أن تؤذونني بها فقالوا : يا رسول الله : كرهننا أن نخرجك ليلاً أو نوقظك ، قال : فخرج رسول الله - ﷺ - حتى صف الناس على قبرها وكبر أربع تكبيرات .

موطأ مالك - كتاب الجنائز - باب التكبير على الجنائز - حديث رقم ١٥ بلفظه عن أبي أسامة بن سهل مع اختلاف يسير .

(١) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٤ ص ٤٧٠ رقم ١١٣٩٩ كتاب الجهاد من قسم الأفعال - فصل في آداب متفرقة بلفظه وعزوه .

(*) بقنو : العذق مختار الصحاح ص ٤٣٧

(**) شمراخ : كل غصن من أغصان العذق وهو الذي عليه البُسر النهاية ج ٢ ص ٥٠٠ .

(٢) تهذيب تاريخ ابن عساکر ج ٣ ص ٨ - ترجمة - أسعد بن سهل بن حنيف - بلفظ (وروى أيضاً عن سعيد بن سعد بن عبادة ، أنه قال : كان بين أبنائنا رجل مخدع ضعيف سقيم ، وكان مسلماً فلم يرع أهل الدار إلا به على أمة من إماء أهل الدار يفجر بها قال : فرفع شأنه سعد بن عبادة إلى رسول الله - ﷺ - فقال رسول الله - ﷺ - اضربوه حده مائة سوط فقال سعد يا رسول الله هو أضعف من ذلك لو ضربته مائة سوط مات قال : فخر له أئكالاً فيه مائة شمراخ ثم أضربوه ضربة ، أسنده الحافظ ، قال : محمد بن إسحاق : الأئكال : النخلة) وهو وفي رواية يزيد عن ابن اسحاق عنكك بالعين بدل الهمزة واللفظ المتقدم من رواية الحسن بن عرفة العبدي .

٥٢/٧١٦ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يُحَدِّثُنَا فِي مَجْلِسِ سَعِيدِ

ابن المسيبِ قَالَ : مَضَتْ السَّنَةُ أَنْ لَا تُؤْخَذَ الزَّكَاةُ مِنْ نَخْلٍ وَلَا عِنَبٍ حَتَّى يَبْلُغَ خَرْصُهَا
خَمْسَةَ أَوْسُقٍ » .

ابن جرير (١) .

٥٣/٧١٦ - « عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ قَالَ : السَّنَةُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ

أَنْ يُقْرَأَ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى بِأَمِّ الْقُرْآنِ مَخَافَةً ، ثُمَّ يَكْبَرُ ثَلَاثًا ، وَالتَّسْلِيمُ عِنْدَ الْآخِرَةِ » .

كر (٢) .

(١) أخرجه صحيح مسلم ج ٢ ص ٦٧٤ رقم ٥ كتاب (الزكاة) بلفظ (وحدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا
عبد الرحمن (يعنى بن مهدى) حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن
عمارة عن أبي سعيد الخدرى أن النبي - ﷺ - قال : ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق
ولا فيما دون خمس ذو صدقة ولا فيما خمس أواق صدقة) .

(٢) مجمع الزوائد للهيثمى ج ٣ ص ٣٢ باب الصلاة على الجنائز - بلفظ (وعن أسماء بنت زيد قالت : قال
رسول الله - ﷺ - إذا صليتم على الجنائز فاقروا بفاتحة الكتاب) قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير وفى
معلى بن حمران ولم أجد من ذكره وبقية رجاله موثقون .

وفى ص ٣٥ - باب التكبير على الجنائز بلفظ (وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : آخر جنازة صلى عليها
رسول الله - ﷺ - كبر عليه (أربعاً) قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفىه النضر أبو عمر وهو
متروك .

وفى ص ٣٢ أيضاً - باب الصلاة على الجنائز - بلفظ (وعن ابن عباس قال : أتى بجنازة جابر بن عتيك أو قال
سهل بن عتيك وكان أول من صلى عليه فى موضع الجنائز فتقدم رسول الله - ﷺ - فكبر فقرأ بأمر القرآن
فجهر بها ثم كبر الثانية فدعا للميت فقال اللهم اغفر له وارحمه وارفع درجته ثم كبر الرابعة فدعى للمؤمنين
والمؤمنات ثم سلم) قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفىه يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلى وهو
ضعيف .

٧١٦ / ٥٤ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ،

وَفِي لَفْظٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ تَصَدَّقَ بِحَائِطٍ لَهُ فَجَاءَ أَبُوهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَذَكَرَ مِنْ حَاجَتِهِمْ ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ - أَبَاهُ ، ثُمَّ مَاتَ الْأَبُ فُورَتْهَا ابْنُهُ » .

عب (١) .

٧١٦ / ٥٥ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : لَا

شُفْعَةَ فِي مَاءٍ ، وَلَا طَرِيقٍ ، وَلَا فَحْلٍ يَعْنِي : النَّخْلُ » .

كر ، عب (٢) .

= وفي سنن أبي داود ج ٣ ص ٥٣٢ رقم ٣١٩٧ كتاب الجنائز بلفظ (حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة - ح - وحدثنا محمد بن المثني حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى قال : كان زيد يعني ابن أرقم يكبر على جنازتنا أربعاً وأنه كبر على جنازة خمساً فسألته فقال : كان رسول الله ﷺ - يكبرها) قال أبو داود : حديث ابن المثني أتقن .

وفي نفس المرجع ص ٥٣٣ ، ٥٣٨ رقم ٣١٩٨ كتاب (الجنائز) باب ما يقرأ على الجنازة - بلفظ (حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن سعد بن إبراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف ، قال : صليت مع ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فقال : (إنها من السنة) .

- وأخرجه صحيح البخاري - باب في الجنائز - باب التكبیر على الجنائز أربعاً - وباب قراءة فاتحة الكتاب على الجنازة ج ٢ ص ١١٢ ومن هذه الأحاديث بلفظ (وقال حميد صلى بنا أنس - رضى الله عنه - فكبر ثلاثاً فقبل له فاستقبل القبلة ثم كبر أربعاً ثم سلم) ولفظ (حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن سعد بن إبراهيم عن طلحة بن عوف قال : صليت خلف ابن عباس - رضى الله عنه - على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب قال : ليعلموا أنها سنة) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٢١ رقم ١٦٥٨٨ باب الرجل يتصدق بصدقة ثم يعود إليه بميراث أو شراء بلفظه عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٨٧ رقم ١٤٤٢٧ - هل في الحيوان أو البئر أو النخل أو الدين شفعة - بلفظه عن محمد بن بكر .

رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَتَكْنَى بِكُنْيَتِي ، قَالَ : فَكَتَنَاهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِأَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ .

كر (١) .

٥٩ / ٧١٦ - « عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : كُنْتُ أُتَكْنَى بِأَبِي الْقَاسِمِ فَجِئْتُ أَخْوَالِي فَسَمِعُونِي أُتَكْنَى بِهَا فَتَهَوَّنِي وَقَالُوا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَتَكْنَى بِكُنْيَتِي (*) بِأَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ .

كر (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ٤٤ رقم ١٩٨٦٧ اسم النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وكنيته - بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال : ولد لرجل من الأنصار غلام فسماه القاسم ، فقالت الأنصار والله لا نكنيك به أبداً ، فبلغ ذلك رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فأثنى على الأنصار خيراً ثم قال : تسموا باسمي ولا تكنوا بكنتي .

(*) بياض بالأصل وفي كنز العمال ج ١٦ ص ٥٩٨ رقم ٤٥٩٩٨ (فغيرت كنيتي وتكنتيت) .

(٢) كذا بالأصل وفي الكنز ج ١٦ ص ٥٩٨ رقم ٤٥٩٩٩ (فلا يتكنى بكنتي فغيرت كنيتي وتكنتيت بأبي عبد الملك (ك) بدلاً من (كر) .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٣٠٨ - باب ما يكره أن يتكنى - بلفظ (أخبرني أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر ابن إسحاق أنبأ أبو المثني ثنا مسدد ثنا خالد هو ابن عبد الله ثنا حصين عن سالم بن أبي الجعد عن جابر ابن عبد الله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال : ولد لرجل منا غلام فسماه باسم النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقالوا : لا نكنيه حتى نسأل رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال : فقال : سمو باسمي ولا تكنوا بكنتي (رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ، ورواه مسلم عن رفاعه بن الهيثم عن خالد وبهذا المعنى رواه عشر عن حصين .

وفي فتح الباري ج ١٠ ص ٥٧١ رقم ٦١٨٩ باب قول النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سمو باسمي ولا تكنوا بكنتي (قاله أنس عن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بلفظ (حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان قال سمعت ابن المنكدر قال : سمعت جابر بن عبد الله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالوا : لا نكنيك بأبي القاسم ولا نتمك عينا ، فأثنى النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فذكر ذلك له فقال سم ابنك عبد الرحمن .

(مراسيل أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين)

١/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : كَلِمَاتُ الْفَرَجِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَتَجَاوَزْ عَنِّي ، وَاغْفِرْ عَنِّي ، فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » .

ش (١) .

٢/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَنْزِلُ بِالْأَبْطَحِ أَوَّلَ مَا يَقْدُمُ » .

ش (٢) .

٣/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِلْحَطَّابَةِ وَسَأَلُوهُ فَقَالَ : ثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ رُكُوعًا ، وَثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ سُجُودًا » .

ش (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٠ ص ١٩٧ رقم ٩٢٠٦ كتاب (الدعاء) ما كان النبي - ﷺ - يقول عند الكرب - بلفظ (حدثنا علي بن هاشم بن أبي ليلى عن إسحاق الجزري عن أبي جعفر قال : كلمات الفرج : لا إله إلا الله العلي العظيم ، سبحان الله رب العرش الكريم ، الحمد لله رب العالمين ، اللهم اغفر لي وارحمني وتجاوز عني واعف عني فإنك غفور رحيم) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ١٢٧ رقم ١٧٨٢٨ كتاب (الأوائل) بلفظ (حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر أن النبي - ﷺ - كان ينزل الأبطح أول ما يقدم) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٢٤٩ كتاب (الصلاة) باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده عن جعفر عن أبيه بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : جاءت الخطابة إلى النبي - ﷺ - فقالوا : يا رسول الله ! إنا لا نزال سفرًا أبدًا فكيف نصنع بالصلاة ؟ قال : سبحوا ثلاث تسيحات ركوعًا ، وثلاث تسيحات سجودًا .

٧١٧ / ٤ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ جَاءَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - بِسَبِيٍّ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَظَنَرَ النَّبِيَّ ﷺ - إِلَى امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ تَبْكِي قَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَتْ : بَاعَ ابْنِي ، فَظَنَرَ النَّبِيَّ ﷺ - أَبْعَثْ ابْنَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ : قَالَ : فِيمَنْ ؟ قَالَ : فِي بَنِي عَبْسٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - ارْكَبْ أَنْتَ بِنَفْسِكَ فَأَنْتَ بِهِ .
..... (١) .

٧١٧ / ٥ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ كَانَ لِنَاسٍ مِنْ بَنِي النُّضَيْرِ فَكَاتَبُوهُ عَلَى أَنْ يَغْرِسَ لَهُمْ كَذَا وَكَذَا وَدِيَّةً حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرَ سَعَفَاتٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : ضَعْ عِنْدَ كُلِّ نَقِيرٍ وَدِيَّةً ، ثُمَّ غَدَا النَّبِيُّ ﷺ - فَوَضَعَهَا لَهُ بِيَدِهِ وَدَعَا لَهُ فِيهَا فَكَانَهَا كَانَتْ عَلَى ثُبَجٍ (*) الْبَحْرِ عِلْتٌ مِنْهَا وَدِيَّةٌ فَلَمَّا أَفَاءَهَا اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ وَهِيَ الْمِثْبُ (**). جَعَلَهَا صَدَقَةً بِالْمَدِينَةِ .
عب (٢) .

(١) نصب الراية لأحاديث الهداية ج ٤ ص ٢٤ كتاب البيوع فصل فيما يكره فقد ذكر الحديث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده بلفظ :

روى البيهقي في المعرفة في كتاب السير عن الحاكم بسنده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، أن أبا أسد جاء إلى النبي ﷺ - بسبي من البحرين ، فنظر - عليه السلام - إلى امرأة منهن تبكي ، فقال : ما شأنك ؟ قالت : باع ابني ، فقال - عليه السلام - لأبي أسد : أبعت ابنتها ؟ قال : نعم ، قال : فِيمَنْ ؟ في بني عبس ، فقال - عليه السلام - اركب أنت بنفسك ، فأت به ، انتهى .

(*) ثبج : الثبج : وسط الشيء تجمع وبرز المعجم الوسيط ج ١ ص ٩٣ .

(**) الميثب : بالكسر : الأرض السهلة . أقرب الموارد ص ٤٠٢ .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٨ ص ٤١٨ رقم ١٥٧٦٦ باب المكاتب على الرقيق فقد ذكر عن جعفر بن محمد عن أبيه بلفظ : عبد الرزاق ، عن إبراهيم بن أبي يحيى قال : أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه ، أن سلمان الفارسي كان لناس من بني النضير فكاتبوه على أن يغرس لهم كذا وكذا ودية حتى تبلغ عشر سعفات فقال له النبي ﷺ - : ضع عن كل فقير ودية ، ثم غدا النبي ﷺ - فوضعها بيده ، ودعا له فيها ، فكأنهما كانت على ثبج البحر ، فأعلمت منها ودية ، فلما أفاءها الله عليه وهي الميثب جعلها الله صدقة فهي صدقة بالمدينة .

٦/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : وَجِدَ فِي نَعْلِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِنْ أَعْتَى النَّاسَ عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - ثَلَاثَةٌ : مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ ، أَوْ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ ، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صِرْفًا وَلَا عَدْلًا ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَهُوَ كَافِرٌ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ » .
ش (١) .

٧/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَسْمَعُ مُنَاجَاةَ جِبْرِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - وَلَا يَرَاهُ » .

ابن أبي داود في المصاحف ، كر .

٨/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : إِذَا بَلَغَتْ سَنَةٌ تِسْعٌ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٌ ، وَاخْتَلَفَتْ سُيُوفُ بَنِي أُمِيَّةَ وَذَنَبُ حِمَارِ الْجَزِيرَةِ ، فَغَلَبَ عَلَى الشَّامِ ، ظَهَرَتِ الرَّايَاتُ السُّودُ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، وَيُظْهِرُ الْأَكْيَسُ مَعَ قَوْمٍ لَا يُؤْبَهُ لَهُمْ ، قُلُوبَهُمْ كَزُبْرِ الْحَدِيدِ ، شُعُورُهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ ، لَيْسَتْ لَهُمْ رَأْفَةٌ وَلَا رَحْمَةٌ عَلَى عَدُوِهِمْ ، أَسْمَاؤُهُمُ الْكُنَى ، وَقَبَائِلُهُمُ الْقُرَى ، وَعَلَيْهِمْ نِيَابٌ كُلُّونِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ، يَقُودُهُمْ إِلَى آلِ الْعَبَّاسِ وَهْنِي دَوْلَتِهِمْ ، فَيَقْتُلُونَ أَعْلَامَ ذَلِكَ الزَّمَانِ حَتَّى يَهْرَبُوا إِلَى الْبَرِيَّةِ ، فَلَا تَزَالُ دَوْلَتُهُمْ حَتَّى يَظْهَرَ النِّجْمُ ذُو الدَّنَابِ ، وَيَخْتَلِفُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ » .

نعيم بن حماد في الفتن (٢) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٤٧ رقم ١٦٣٠٤ باب تولى غير مواليه فقد ذكر عن جعفر بلفظ :
عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : سمعت جعفر بن محمد يحدث عن أبيه قال : وجد في نعل سيف رسول الله ﷺ - أن أعدى الناس على الله ثلاثة :
من قتل غير قاتله - أو ضرب غير ضاربه - أو آوى محدثًا ، فلا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلاً .
ومن تولى غير مواليه فهو كافر بما أنزل الله على رسوله .
(٢) نعيم بن حماد في الفتن ص ١١٨ (في خروج بني العباس) قال :

٧١٧/٩ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : إِذَا ظَهَرَ السُّفْيَانِيُّ عَلَى الْأَبْقَعِ ، وَالْمَنْصُورِ الْيَمَانِيَّ خَرَجَ التُّرْكُ وَالرُّومُ ، فَيُظْهِرُ عَلَيْهِمُ السُّفْيَانِيَّ » .
نعيم ، ش (١) .

٧١٧/١٠ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : إِذَا ظَهَرَ السُّفْيَانِيُّ عَلَى الْأَبْقَعِ ، وَعَلَى الْمَنْصُورِ ، وَالْكَنْدِيِّ وَالتُّرْكِ وَالرُّومِ خَرَجَ وَسَارَ إِلَى الْعِرَاقِ ، ثُمَّ يَطْلُعُ الْقَرْنَ ، ثُمَّ السَّعَا ، فَعِنْدَ ذَلِكَ هَلَكَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَيُخْلَعُ الْمَخْلُوعُ وَيُنْسَبُ أَقْوَامٌ فِي مَدِينَةِ الزُّورَاءِ عَلَى جَهْلِ ، فَيُظْهِرُ الْأَخْوَصُ عَلَى مَدِينَةِ الزُّورَاءِ عُنُوةً ، فَيَقْتُلُ مِنْهَا مَقْتَلَةً عَظِيمَةً ، وَيَقْتُلُ سِتَّةَ أَكْبَشٍ مِنْ آلِ الْعَبَّاسِ ، وَيَذْبَحُ فِيهَا ذَبْحًا صَبْرًا ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الْكُوفَةِ » .
نعيم (٢) .

= حدثنا سعيد أبو عثمان ، حدثنا جابر الجعفي ، عن أبي جعفر قال : « إذا بلغت سنة تسع وعشرين ومائة ، واختلفت سيوف بني أمية ، ووثب حمار الجزيرة فغلب على الشام ، ظهرت الرايات السود في سنة تسع وعشرين ومائة ، ويظهر الأكبش مع قوم لا يؤبه لهم ، قلوبهم كزبر الحديد ، شعورهم إلى المناكب ، ليست لهم رافة ولا رحمة ، على عدوهم أسماؤهم الكنى ، وقبائلهم القرى ، وعليهم ثياب كلون الليل المظلم ، يقود بهم إلى آل العباس ، وهى دولتهم فيقتلون أعلام ذلك الزمان حتى يهربوا منهم إلى البرية ، فلا تزال دولتهم حتى يظهر النجم ذو الذباب ، ويختلفون فيما بينهم .

(١) نعيم بن حماد فى الفتن ص ١٢٩ (أول علامة من علامات انقطاع ملكهم فى خروج الترك ...) قال : حدثنا سعيد أبو عثمان ، عن جابر ، عن أبي جعفر قال :

« إذا ظهر السفيناني على الأبقع ، والمنصور اليماني ، خرج الترك والروم ، فيظهر عليهم السفيناني » .

(٢) نعيم بن حماد فى الفتن ص ١٨٤ (ما يكون من السفيناني فى جوف بغداد ومدينة الزوراء إذا بلغ بعثة العراق ، وما يذكر من خرابها) .

قال : حدثنا أبو عثمان ، عن جابر ، عن أبي جعفر قال : « إذا ظهر السفيناني على الأبقع ، وعلى المنصور ، والكندي ، والترك والروم ، خرج وصار إلى العراق ، ثم يطلع القرن ذى الشفاء ، فعند ذلك هلاك عبد الله ، ويخلع المخلوع ، وينسب إلى أقوام فى مدينة الزوراء على جهل ، فيظهر الأخوص على مدينة عنوة ، فيقتل بها مقتلة عظيمة ، ويقتل سنة أكبش من آل العباس ، ويذبح فيها ذبحًا صبرًا ، ثم يخرج إلى الكوفة .

١١ / ٧١٧ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : سَيَكُونُ عَائِدٌ بِمَكَّةَ يُبْعَثُ إِلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمْ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا الثَّنِيَّةَ دَخَلَ آخِرُهُمْ وَلَمْ يَخْرُجْ أَوْلَاهُمْ مِنْهَا ، نَادَى جَبْرِيلُ : يَا بَيْدَاءُ ! يَا بَيْدَاءُ ! يَا بَيْدَاءُ يُسْمَعُ بِهِ مَشَارِقُهَا وَمَغَارِبُهَا ، خُذِيهِمْ فَلَا خَيْرَ فِيهِمْ فَلَا يَظْهَرُ عَلَيَّ هَالِكِيهِمْ إِلَّا رَاعَى غَنَمَ فِي الْجَبَلِ ، يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ حِينَ سَاخُوا فَيَخْبِرُ بِهِمْ ، فَإِذَا سَمِعَ الْعَائِدُ بِهِمْ خَرَجَ » .

نعيم (١) .

١٢ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : إِذَا بَلَغَ السَّفِيَانِي قَتَلَ النَّفْسَ الزَّكِيَّةَ ، وَهُوَ الَّذِي كُتِبَ عَلَيْهِ فَيَهْرَبُ عَامَّةُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ حَرَمِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى حَرَمِ اللَّهِ - تَعَالَى - بِمَكَّةَ ، فَإِذَا بَلَغَهُ ذَلِكَ بَعَثَ جُنْدًا إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَيْهِمْ رَجُلٌ مِنْ كَلْبٍ ، حَتَّى إِذَا بَلَغُوا الْبَيْدَاءَ خُسِفَ بِهِمْ فَلَا يَنْجُو مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلَانِ مِنْ كَلْبٍ اسْمُهُمَا بَرٌّ وَبَيْرٌ تَحَوَّلَ وَجُوهُهُمَا فِي أَفْئِيتِهِمَا » .

نعيم (٢) .

(١) نعيم بن حماد في الفتن ص ٢٠٣ (الخسف بجيش السفيناني الذي بيعته إلى المهدي) قال : حدثنا رشدين ، عن ابن لهيعة ، عن أبي زرعة ، عن محمد بن علي قال : « سيكون عائد بمكة يبعث إليه سبعون ألفًا ، عليهم ، رجل من قيس ، حتى إذا بلغوا الثنية دخل آخرهم ولم يخرج منها أولهم ، نادى جبريل ، يبداء يا ببداء يا ببداء ، يسمع مشارقها ، ومغاربها خذبيهم فلا خير فيهم ، فلا يظهر على هلاكهم إلا راعي غنم في الجبل ينظر إليهم حتى ساخوا ، فيخبرهم فإذا سمع العائد بهم خرج » .

(٢) نعيم بن حماد في الفتن ص ٢٠٤ (الخسف بجيش السفيناني) قال :

حدثنا أبو سعيد عثمان ، عن جابر ، عن أبي جعفر قال : « إذا بلغ السفيناني قتل النفس الزكية ، وهو الذي كُتِبَ عليه فهرب عامة المسلمين من حرم رسول الله - ﷺ - إلى حرم الله - تعالى - بمكة ، فإذا بلغه ذلك بعث جنودًا إلى المدينة عليهم رجل من كلب ، حتى إذا بلغوا الببداء ، خسف بهم ، وبنفلة أميرهم ، وذكروا أنه من مذبح ، وقال بعضهم : من كلب .

١٣/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَخْطُبُ قَائِمًا ثُمَّ يَجْلِسُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ » .

ش (١) .

١٤/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُهُ لَوَضَعْتُ الْجِزْيَةَ عَنْ كُلِّ قَبْطِيٍّ » .

أبو نعيم في المعرفة (٢) .

١٥/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ ، فَأَمَّا سُورَةُ الْجُمُعَةِ فَيُبَشِّرُ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ وَيُحَرِّضُهُمْ ، وَأَمَّا سُورَةُ الْمُنَافِقِينَ فَيُؤَيِّسُ بِهَا الْمُنَافِقِينَ وَيُوبِخُهُمْ » .

ش (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ ص ١١٢ كتاب (الصلوات) باب من كان يخطب قائماً عن جعفر عن أبيه بلفظ :

حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر ، عن أبيه قال :

كان رسول الله - ﷺ - يخطب قائماً ثم يجلس ، ثم يقوم يخطب خطبتين .

(٢) معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ٢ ص ١٤٢ رقم ١٠٨ باب (٦٨) حرف الألف ، منهم إبراهيم ابن رسول الله - ﷺ - عن جعفر بن محمد عن أبيه بلفظ : حدثنا إبراهيم بن عبد الله ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، أن رسول الله - ﷺ - قال : لو عاش إبراهيم ابنه لوضعت الجزية عن كل قبطي .

كلذا رواه جعفر مرسلأ .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ ص ١٤٢ كتاب الصلوات باب ما يقرأ في صلاة الجمعة ، فقد ذكر الحديث عن أبي جعفر بلفظ :

حدثنا جرير عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الحكم ، عن أناس من أهل المدينة ، أرى فيهم أبا جعفر قال : =

١٦/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَلَّمَ عَلَيْهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ، وَالنَّبِيُّ - ﷺ - يُصَلِّي ، فَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ - ﷺ - السَّلَامَ » .

عب (١) .

١٧/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتَ الصَّبِيِّ وَرَأَيْتِي فَأُخَفِّفُ الصَّلَاةَ شَفَقًا أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ » .

عب (٢) .

١٨/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِابْنِ الْقَشْبِ وَهُوَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حِينَ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : « أَصَلَاتَانِ مَعًا » . » .

عب (٣) .

= كان يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين ، فأما سورة الجمعة فيبشر بها المؤمنون ويحرضهم ، وأما سورة المنافقين فيؤس بها المنافقين ويوبخهم بها » .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٣٣٤ رقم ٣٥٨٧ باب السلام في الصلاة - عن محمد بن حسين بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني محمد بن علي بن حسين : أن النبي - ﷺ - سلم عليه عمار بن ياسر والنبي - ﷺ - يصلي ، فرد عليه النبي - ﷺ - .

قال ابن جريج : أخبر بن عطاء عن محمد بن علي ، فلقيت محمد بن علي فسألته ، فحدثني به .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٣٦٥ رقم ٣٧٢٣ باب تخفيف الإمام عن علي بن حسين بلفظ :

عبد الرزاق عن الثوري ، عن أبي الحويرث الزرقى قال : سمعت علي بن حسين يقول : قال النبي - ﷺ - : « إني لأسمع صوت الصبي ورائي ، فأخفف الصلاة شفقاً أن تفتن أمه » .

(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٤٣٧ رقم ٣٩٩٥ باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة ، عن جعفر بن محمد بلفظ :

= عبد الرزاق رواه عن الثوري - أبو سعيد ، يشك ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه قال :

١٩ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : مَيَّامِنِ الصُّفُوفِ تَزِيدُ عَلَى سَائِرِ الْمَسْجِدِ خَمْسَةَ

وعشرين دَرَجَةً » .

ش (١) .

٢٠ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : لَمَّا أَنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي مَخْرَجِهِ لِلْفَتْحِ

بِعُسْفَانَ أَوْ بِالكَدِيدِ نُؤَلِّقُ قَدْحًا وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَجَعَلَتِ الرَّفَاقُ تَمْرًا بِهِ
وَالْقَدْحُ عَلَى يَدِهِ ، ثُمَّ شَرِبَ ، فَبَلَغَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ نَاسًا صَامُوا ، فَقَالَ : أَوْلَيْتُكَ الْعَاصُونَ

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .

عب (٢) .

٢١ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : خَطَبَ عَلِيٌّ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ -

= مر رسول الله - ﷺ - بابن العشب - وهو يصلي ركعتين - حين أقيمت الصلاة ، فقال النبي - ﷺ -
أصلتان معاً ؟ .

ابن القشْبُ : ترجمته في أسد الغابة رقم ٦٣٨١ وقال بهامشه ، هو ابن حينة وممرت ترجمته ، وبحينة أمه وأبوه
مالك بن القشْب .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٤١ ، ٣٤٢ كتاب (الصلوات) الرجل يصلي عن يمين الإمام أو عن يساره
فقد ذكر الحديث عن أبي جعفر بلفظ :

حدثنا المحاربي عن حجاج بن دينار ، عن أبي جعفر قال :

« ميامن الصفوف تزيد على سائر الصفوف خمساً وعشرين درجة » .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٥٦٤ رقم ٤٤٧٤ باب الصيام في السفر فقد ذكر عن جعفر بن محمد عن أبيه
بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه قال : لما أن كان النبي - ﷺ - (في)

مخرجه للفتح بعسفان أو بالكديد - عبد الملك شك - نوّل قدحاً وهو على راحلته في شهر رمضان ، فجعلت
الرفاق تمر به والقدرح على يده ، ثم شرب ، فبلغه بعد ذلك أن ناساً صاموا ، فقال : أولئك العاصون ثلاث
مرات .

عَلَى الْمُنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهُ - تَعَالَى - وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ عَلِيًّا خَطَبَ الْجَوِيرِيَةَ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ ،
وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَهُ أَنْ يَجْمَعَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ ، وَإِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ
مِنِّي .

عب (١) .

٢٢ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : كَانَ عَلَى الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ يَوْمَ بَدْرٍ عِمَامَةٌ صَفْرَاءُ ،
فَنَزَلَتْ الْمَلَائِكَةُ وَعَلَيْهِمْ عِمَائِمُ صُفْرٌ » .

عب (٢) .

٢٣ / ٧١٧ - « أَبْنَانُ ابْنِ الْيَمَنِ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاءَ ، أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ : أَنَّ نَخْلَةَ
كَانَتْ بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَاخْتَصَمَا فِيهَا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ أَحَدُهُمَا : أَشَقَّقْهَا نَصْفَيْنِ بَيْنِي
وَبَيْنَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَا ضَرَرَ فِي الْإِسْلَامِ - يَعْنِي يَتَقَاوَمَا فِيهَا » .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٣٠١ رقم ١٣٢٦٧ كتاب (النكاح) باب الغيرة عن أبي جعفر بلفظ : عبد
الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي جعفر قال :
خطب علي ابنه أبي جهل ، فقام النبي - ﷺ - على المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال :
إن عليًّا خطب العوراء ابنة أبي جهل ، ولم يكن ذلك له ، أن تجتمع بنت رسول الله - ﷺ - وبنت عدو الله ،
وإنما فاطمة مني .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٧٦ رقم ١٨٥٥٠ كتاب (المغازي) عن هشام بن عروة عن رجل من ولد
الزبير بلفظ : حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن رجل من ولد الزبير قال :
كان علي الزبير يوم بدر عمامة صفراء معتجراً بها ، فنزلت الملائكة عليهم عمامم صفر .

عب (١)

٧١٧ / ٢٤ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : مَا مِنْ عِبَادَةٍ أَفْضَلَ مِنْ عِفَّةِ بَطْنِ أَوْ فَرْجٍ ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يُسْأَلَ ، وَمَا يَدْفَعُ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ ، وَإِنْ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَوَابًا لِبِرِّ ، وَإِنْ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقُوبَةً لِبَغْيٍ ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ عَيْبًا أَنْ يُبْصَرَ مِنَ النَّاسِ مَا يَعْمَى عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ ، وَأَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُ التَّحَوُّلُ عَنْهُ ، وَأَنْ يُؤْذِيَ جَلِيسَهُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ » .

كر (٢)

٧١٧ / ٢٥ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَاعَ خِدْمَةَ الْمُدَبِّرِ » .

..... (٣)

(١) يشهد له ما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (البيوع) باب : لا ضرر ولا ضرار ج ٤ ص ١١٠ عن جابر بن عبد الله قال رسول الله - ﷺ - : « لا ضرر ولا ضرار في الإسلام » .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس ، وعن عائشة - رضى الله عنها - إن رسول الله - ﷺ - قال : « لا ضرر ولا ضرار » .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وسحر بن أحمد بن رشد بن محمد بن الحجاج بن رشد بن ، وقال ابن عدى : كذبه .

الكنز برقم ١٤٥٣٤ .

(٢) من الكنز برقم ٤٤٣٦٤ .

(٣) هكذا في الأصل بدون عزو ، ولم أتف عليه في الكنز .

وأخرجه السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (المدبر) باب : المدبر يجوز بيعه متى شاء مالكه ج ١٠ ص ٣١٢ عن أبي جعفر محمد بن علي عن النبي - ﷺ - إنما باع خدمة المدبر ، وبمعناه رواه يزيد بن هارون عن عبد الملك .

وذكر الحديث بعده بلفظه عن أبي جعفر قال باع رسول الله - ﷺ - خدمة المدبر .

وقال : ورواه أيضاً جابر الجعفي عن أبي جعفر هكذا مرسلًا ، (وذكر الشافعي) في القديم عن حجاج (يعني ابن أرتاة) عن أبي جعفر .

٢٦/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : جَاءَ الْجُهَنِيُّ ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ أُنَيْسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مُرْنِي بِلَيْلَةٍ أَجِيءُ فَأُصَلِّيَ خَلْفَكَ ، جَعَلَنِي اللَّهُ - تَعَالَى - فِدَاكَ » .

ابن جرير (١) .

٢٧/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ فِي صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ثَلَاثٌ مِنَ

السُّنَّةِ : اسْتَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ سَارَ إِلَى حُنَيْنٍ أَدْرَعًا مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ صَفْوَانُ :
أَغْصَبُ يَا مُحَمَّدٌ ؟ قَالَ : بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ ، قَالَ : فَضَمِنْتَ الْعَارِيَةَ حَتَّى تُؤَدِّيَ إِلَى أَهْلِهَا ،
وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا أُمَيَّةَ ؟ قَالَ : يَا نَبِيَّ
اللَّهِ ! زَعَمَ النَّاسُ أَنَّ لَا خَلَاقَ لِمَنْ لَمْ يُهَاجِرْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا أَبَا أُمَيَّةَ ! لَتَرْجِعَنَّ
حَتَّى تَنْبَطِحَ بِبَطْحَاءِ مَكَّةَ فَعَرَفَ النَّاسُ أَنَّ الْهَجْرَةَ قَدْ انْقَطَعَتْ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَبَاتَ فِي
مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَسُرِقَتْ خَمِيصَتُهُ مِنْ تَحْتِ رَأْسِهِ ، فَظَفَرَ بِصَاحِبِهِ ، فَأَتَى بِهِ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ هَذَا سَرَقَ خَمِيصَتِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اذْهَبُوا
بِهِ فاقطعوه ، فقال ! يا رسول الله ! هي له ، فقال : ألا قبل أن تأتيني به ؟ فعرف الناس أن
لا بأس بالعفو عن الحد ما لم ينته إلى الإمام » .

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب في ترجمة عبد الله بن أنيس الجهني ج ٦ رقم ١٤٧٧/١٠٩ ، ١١٠ من

حرف العين ، القسم الأول ، على هامش الإصابة في تمييز الصحابة .

قال الكلبي : عبد الله بن أنيس - صاحب النبي - ﷺ - وكان مهاجرًا أنصاريًا عقبيًا ، وشهد أحد وما بعدها .

يكنى أبا يحيى وعبد الله بن أنيس هو الذي سأل رسول الله - ﷺ - عن ليلة القدر ، وقال له : يا رسول الله ،

إني شاسع الدار فمرني بليلة أنزل لها ، فقال : انزل ليلة ثلاث وعشرين ، وتعرف تلك الليلة بليلة الجهني

بالمدينة ، وهو أحد الذين كسروا آلهة بني سلمة .

كر (١) .

٢٨ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : أَقْبَلَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ أَبْيَضٌ بَضٌّ^(*) وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَلَهُ ضَفِيرَتَانِ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - تَبَسَّمَ ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ : فِيمَ ضَحَكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْحَكَكَ اللَّهُ - تَعَالَى - سِنِكَ ، قَالَ : أَعْجَبَنِي جَمَالُكَ يَا عَمِّي ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْجَمَالُ فِي الرَّجُلِ ؟ قَالَ : اللِّسَانُ . »

كر (٢) .

٢٩ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : بَيْنَمَا الْحَسَنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِذْ عَطِشَ فَاشْتَدَّ ظَمَأُهُ ، فَطَلَبَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - مَاءً فَلَمْ يَجِدْ ، فَأَعْطَاهُ لِسَانَهُ فَمَصَّهُ حَتَّى رَوَى . »

كر (٣) .

(*) الكنز برقم ١٣٤٣٩ .

(١) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في ترجمة صفوان بن أمية ج ٦ ص ٤٣٠ مع اختلاف يسير في اللفظ.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير في (صفوان بن أمية) مختصر ج ٨ ص ٥٥ رقم ٧٣٢٥ ، ٧٣٢٦ عن صفوان بن عبد الله بن صفوان عن جده بنحوه .

(**) بَضٌّ : البضاضة : رقة اللون وصفاءه الذي يؤثر فيه أدنى شيء . النهاية ج ١ ص ١٣٢ .

(٢) تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (ترجمة العباس بن عبد المطلب) ج ٧ ص ٢٤٥ من طريق الدارقطني عن جعفر بن محمد عن أبيه ، عن جده ، عن محمد بن علي بن الحسين بلفظه ، وقال : ورواه من طريق الإمام أحمد وأبي بكر البيهقي ، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة ، وفيه « وعليه ثياب بيض » وفيه « قال له : ما الجمال يا رسول الله ؟ قال : صواب القول في الحق ، قال فما الكمال ؟ قال : حسن الفعال بالصدق ، قال البيهقي تفرد به عمر بن إبراهيم وليس بالقوى .

وفي المستدرک للحاكم في كتاب (معرفة الصحابة) باب : الجمال في الرجال اللسان ج ٣ ص ٣٣٠ بلفظه عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه وقال الذهبي : مرسل .

(٣) الحديث في تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٤ ص ٢١١ في ترجمة (الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب) بلفظه عن أبي جعفر .

٣٠ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَرَجَ فِي جَيْشٍ فَأَدْرَكَتُهُ الْقَائِلَةُ وَهُوَ مِمَّا يَلِي الْيَنْبُعَ ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ حَرُّ النَّهَارِ ، فَانْتَهَوْا إِلَى سَمْرَةَ ، فَعَلَقُوا أَسْلِحَتَهُمْ عَلَيْهَا وَفَتَحَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِمْ ، فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَوْضِعَ السَّمْرَةِ لِعَلِيٍّ فِي نَصِيْبِهِ قَالَ : وَاشْتَرَى إِلَيْهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَأَمَرَ مَمْلُوكِيهِ أَنْ يُفَجِّرُوا لَهَا عَيْنًا ، فَخَرَجَ لَهَا مِثْلَ عَيْنِ الْجَزُورِ فَجَاءَ الْبَشِيرُ يُسْعَى إِلَى عَلِيٍّ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ فَجَعَلَهَا عَلَى صَدَقَةٍ ، فَكَتَبَهَا : صَدَقَةَ اللَّهِ - تَعَالَى - يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهُ ، وَتَسْوَدُّ وُجُوهُ ، لِيَصْرِفَ اللَّهُ - تَعَالَى - بِهَا وَجْهِي عَنِ النَّارِ ، صَدَقَةُ بِنْتِ بَنِي سَيْبِلِ اللَّهِ لِلْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ فِي السَّلَامِ وَالْحَرْبِ ، وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ ، وَفِي الرَّقَابِ .»

ابن جرير (١) .

٣١ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا أَكَلَ مَعَ قَوْمٍ كَانَ آخِرَهُمْ أَكْلًا » .

هب (٢) .

٣٢ / ٧١٧ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ دَعَا عْتَبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ إِلَى الْبِرَازِ قَامَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْوَلِيدِ بْنِ عْتَبَةَ ، وَكَانَا مُشْتَبِهَيْنِ حَدِيثَيْنِ ، وَقَالَ

(١) الكنز برقم ٤٦١٥٨ .

(و) بثلة) قال في النهاية « مادة » بثل « وفيه » بثل رسول الله - ﷺ - العمري « أى : أوجبها وملكها ملكًا لا يتطرق إليه نقص ، يقال : بثله ببتله ، بثلًا ، إذا قطعه .

(٢) في الكنز برمز (عب) رقم ٢٥٩٨٠ .

الخطيب في (تاريخ بغداد) ج ١٠ ص ٢٤٠ في ترجمة (عبد الرحمن يساع الهروي) عن جعفر بن محمد عن أبيه بلفظه .

بِيَدِهِ : فَجَعَلَ بَاطِنَهَا إِلَى الْأَرْضِ فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ قَامَ شَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ فَقَامَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ وَكَانَا مُشْتَبِهَيْنِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ فَوْقَ ذَلِكَ فَقَتَلَهُ ثُمَّ قَامَ عَتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ فَقَامَ إِلَيْهِ عُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَكَانَا مِثْلَ هَاتَيْنِ الْأَسْطَوَانَتَيْنِ فَاحْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ فَضْرَبَهُ عُبَيْدَةُ ضَرْبَةً أَرْخَتْ عَانِقَهُ الْأَيْسَرَ ، فَأَسْفَ (*). عَتَبَةُ لِرَجُلٍ عُبَيْدَةَ فَضْرَبَهَا بِالسِّيفِ فَقَطَعَ سَاقَهُ ، وَرَجَعَ حَمْزَةُ وَعَلَى عَلِيٍّ عَتَبَةُ فَأَجْهَزَا عَلَيْهِ ، وَحَمَلَا عُبَيْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فِي الْعَرِيشِ فَأَدْخَلَاهُ عَلَيْهِ ، فَأَضْجَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - وَوَسَدَّهُ رِجْلَهُ وَجَعَلَ يَمْسَحُ الْعُبَارَ عَنْ وَجْهِهِ ، فَقَالَ عُبَيْدَةُ : أَمَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَى أَبُو طَالِبٍ لَعَلِمَ أَنِّي أَحَقُّ بِقَوْلِهِ مِنْهُ حِينَ يَقُولُ :

وَنُسَلِمُهُ حَتَّى نُصْرَعَ حَوْلَهُ وَنَذْهَلَ عَنْ أَبْنَائِنَا وَالْحَلَالِئِلِ

أَلَسْتُ شَهِيدًا ؟ قَالَ : بَلَى وَأَنَا الشَّاهِدُ عَلَيْكَ ، ثُمَّ مَاتَ ، فَدَفَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - بِالصُّفْرَاءِ ، وَنَزَلَ فِي قَبْرِهِ ، وَمَا نَزَلَ فِي قَبْرِ أَحَدٍ غَيْرِهِ .

كر (١) .

٣٣ / ٧١٧ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ ، وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ ، وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ﴾ ، قَالَ : فَجَاءَ بَابِي بِكُرٍ وَوَلَدِهِ ، وَبِعُمَرَ وَوَلَدِهِ ، وَبِعِثْمَانَ وَوَلَدِهِ ، وَبِعَلِيٍّ وَوَلَدِهِ . »

كر (٢) .

(*) فأسف : وفي حديث موت الفجأة « راحة للمؤمن وأخذة لأسف للكافر » أي أخذه غضب أو غضبان يقال : أسف بأسف فهو أسفاً فهو أسف إذا غضب النهاية ج ١ / ص ٤٨ ب .

(١) أخرجه الكنز برقم ٣٠٠٠٨ والحديث في البداية والنهاية للحافظ ابن كثير في غزوة بدر الكبرى ج ٣ ص ٢٧٣ من طريق عبد الله البهي مع اختلاف في اللفظ واتفاق المعنى .

(٢) انظر الدر المنثور ج ٢ / ص ٢٣٢ فقد أورده بلفظه ، وعزاه إلى ابن عساکر .

٧١٧ / ٣٤ - « عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَمَرَ بِأَنْ يُطْمَسَ التَّمَائِيلُ الَّتِي حَوْلَ الْكَعْبَةِ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ » .

ش (١) .

٧١٧ / ٣٥ - « حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يُغَسَّلُوا النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ ، فَأَرَادُوا أَنْ يَنْزِعُوهُ ، فَسَمِعُوا نِدَاءَ مَنْ مِنَ الْبَيْتِ ، لَا تَنْزِعُوا الْقَمِيصَ » .

ش (٢) .

٧١٧ / ٣٦ - « عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّ يَوْمَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - إِمَامٌ ، وَكَانُوا يَدْخُلُونَ أَفْوَاجًا يُصَلُّونَ وَيَخْرُجُونَ » .

ش (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب : حديث فتح مكة ج ١٤ ص ٥٠٣ رقم ١٨٧٨٩ عن جعفر عن أبيه بلفظه .

(٢) الكنز برقم ١٨٨٥٤ .

والحديث في سنن ابن ماجه في كتاب (الجنائز) باب : ما جاء في غسل النبي - ﷺ - ج ١ ص ٤٧١ رقم ١٤٦٦ عن ابن بريدة عن أبيه قال : لما أخذوا في غسل النبي - ﷺ - ناداهم مناد من الداخل ، لا تنزعوا عن رسول الله - ﷺ - قميصه .

في الزوائد إسناده ضعيف لضعف أبي بردة ، واسمه عمر بن يزيد التيمي ، وقول الحاكم : إن الحديث صحيح ، وأبو بردة هو يزيد بن عبد الله - وهم : لما ذكره المزى في الأطراف والتهديب .

ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (المغازي) باب ما جاء في وفاة الرسول - ﷺ - ج ١٤ / ص ٥٥٨ رقم ١٨٨٨٠ بلفظه وسنده .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب : ما جاء في وفاة النبي - ﷺ - ج ١٤ ص ٥٥٥ رقم ١٨٨٧١ عن جعفر عن أبيه ، بلفظه .

٣٧ / ٧١٧ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : غُسِّلَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي قَمِيصٍ فَوَلِيَّ عَلِيٍّ سَفَلْتَهُ وَالْفَضْلُ مُحْتَضِنُهُ ، وَالْعَبَّاسُ يُصَبُّ الْمَاءَ ، وَالْفَضْلُ يَقُولُ : اِرْحَمْنِي فَطَعْتِ وَتَبِنِي إِنْ لَأَجِدُ شَيْئًا يَنْزِلُ عَلَيَّ ، قَالَ : وَغُسِّلَ مِنْ بَثْرِ سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ بِقُبَاءَ ، وَهِيَ الْبَثْرُ الَّتِي يُقَالُ لَهَا : بَثْرُ أَرِيْسٍ . »

ش (١) .

٣٨ / ٧١٧ - « عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ : أَيْنَ أَكُونُ غَدًا؟ قَالُوا : عِنْدَ فُلَانَةٍ فَعَرَفَتْ أَزْوَاجَهُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَرِيدُ عَائِشَةَ فَقُلْنَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ وَهَبْنَا أَيَّامَنَا لِأَخْتِنَا عَائِشَةَ . »

ش (٢) .

٣٩ / ٧١٧ - « عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ : هَلْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كُفْرٌ؟ قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ ، وَلَا شَرِكٌ؟ قُلْتُ : فَمَاذَا؟ قَالَ : بَغْيٌ . »

ش (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب : ما جاء في وفاة النبي ﷺ - ج ١٤ ص ٥٥٧ رقم ١٨٨٧٨ عن محمد بن علي ، وزاد : « قال : وقد شربت منها واغتسلت . »

وقال : « أرحني » مكان « ارحمني » .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب : ما جاء في وفاة النبي ﷺ - ج ١٤ ص ٥٦٠ رقم ١٨٨٨٤ عن جعفر عن أبيه قال : « لما ثقل النبي ﷺ - قال : أين أكون غدا؟ قالوا عند فلانة قال : أين أكون بعد غد؟ قالوا : عند فلانة ، فعرفت أزواجه أنه إنما يريد عائشة ، فقلن : يا رسول الله ! قد وهبنا أيامنا لأختنا عائشة . »

(٣) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) باب ما ذكر في عثمان ج ١٥ ص ٢٤٤ عن حميد بن عبد الرحمن ، عن حسن ، عن عبد الملك بن سليمان ، قال : سألت أبا جعفر : هل في هذه الأمة كفر؟ قال : لا أعلمه ، ولا شرك؟ قال : قلت : فماذا؟ قال : بَغْيٌ . »

٧١٧/٤٠ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَلَّمَ عَلَيَّ عَدُوُّكَ يُعِينُكَ اللَّهُ -

تَعَالَى - عَلَيْهِ ، وَتَضَرَّعَ لَهُ يُنْصِرُكَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ ، (وَأَحْلَمَ) عَنْهُ يَا خُذَ اللَّهُ بِلِسَانِهِ .

ابن النجار (١) .

٧١٧/٤١ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : سَلَّمَ (*) عَلَيَّ عَدُوُّكَ يَعْنِيكَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَتَضَرَّعَ

لَهُ يُنْصِرُكَ اللَّهُ عَلَيْهِ » إِذَا اشْتَكَيْ الْعَبْدُ نَمَّ عَوْفِي فَلَمْ يُحْدِثْ خَيْرًا وَلَمْ يَكْفِ (عَنْ سَوْءٍ) لَقِيتِ الْمَلَائِكَةَ بَعْضُهَا بَعْضًا - يَعْنِي حَفَظَتْهُ - فَقَالَتْ : إِنْ فَلَانَا دَاوِينَاهُ فَلَمْ يَنْفَعَهُ الدَّوَاءُ » .

ابن النجار (٢) .

٧١٧/٤٢ - « عَنْ يُونُسَ بْنِ حُبَابٍ قَالَ : اسْتَأْمَرْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ فِي

تَعْلِيْقِ الْمَعَاذَةِ فَقَالَ : نَعَمْ إِذَا كَانَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، أَوْ كَلَامِ نَبِيِّ اللَّهِ - ﷺ - وَأَمَرَنِي أَنْ اسْتَشْفِيَ بِهِ مِنَ الْحُمَّى (قَالَ : فَكُنْتُ أَكْتُبُهَا مِنْ) الرَّبِيعِ : ﴿ يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ ، وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ ﴾ اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ ، وَمِيكَائِيلَ ، وَإِسْرَافِيلَ ، اشْفِ صَاحِبَ هَذَا الْكِتَابِ » .

ابن جرير (٣) .

٧١٧/٤٣ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ لِي : لِمَ كَتَمْتُمْ بِسْمِ اللَّهِ

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ؟ فَنَعَمَ الْإِسْمُ وَاللَّهُ كَتَمُوا ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ إِذَا دَخَلَ مَنْزِلَهُ

(١) كنز العمال ج ٣ ص ٧٨٧ رقم ٨٧٥٨ كتاب الأخلاق من قسم الأفعال فصل المداراة بلفظه وعزوه .

(*) هكذا بالأصل وما بين القوسين ساقط من المخطوطة وأثبتناه من الكنز .

(٢) كنز العمال ج ٣ ص ٧٨٧ رقم ٨٧٥٩ كتاب الأخلاق من قسم الأفعال فصل المداراة .

(٣) ما بين الأقواس من الكنز برقم ٢٨٣٤٢ .

اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ قُرَيْشٌ فَيَجْهَرُ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ ، فَتَوَلَّى قُرَيْشٌ فِرَارًا ،
فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿ وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا ﴾ .

ابن النجار (١) .

٧١٧ / ٤٤ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَفَعَ قَبْرَهُ مِنْ

الْأَرْضِ شِبْرًا » .

ابن جرير (٢) .

٧١٧ / ٤٥ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا اسْتَهَلَ

هَلَالَ شَهْرِ رَمَضَانَ اسْتَقْبَلَهُ بِوَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَهْلُهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ ، وَالسَّلَامَةِ
وَالْإِسْلَامِ وَالْعَافِيَةِ الْمُجَلَّلَةِ ، وَدِفَاعِ الْأَسْقَامِ ، وَالْعَوْنِ عَلَى الصَّلَاةِ ، وَالصِّيَامِ ، وَتِلَاوَةِ
الْقُرْآنِ ، اللَّهُمَّ سَلِّمْنا لِرَمَضَانَ وَسَلِّمْهُ لَنَا وَسَلِّمْهُ مِنَّا حَتَّى يَخْرُجَ رَمَضَانُ وَقَدْ غَفَرْتَ لَنَا
وَرَحِمْتَنَا ، وَعَفَوْتَ عَنَّا ، ثُمَّ يَقْبَلُ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ فَيَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ إِذَا أَهَلَ هَلَالَ
شَهْرِ رَمَضَانَ غُلَّتْ فِيهِ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ ،
وَنَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ : هَلْ مِنْ سَائِلٍ ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ ؟ اللَّهُمَّ
أَعْطِ كُلَّ مُنْفِقٍ خَلْفًا ، وَكُلَّ مُمْسِكٍ تَلْفًا ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْفِطْرِ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ :
هَذَا يَوْمُ الْجَائِزَةِ فَاعْدُوا (فَخُذُوا) جَوَائِزَكُمْ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ : لَا تُشْبِهْ جَوَائِزَ الْأُمَرَاءِ .

(١) ما بين الأقواس من الكنز برقم ٤٤٨٦ .

وانظر القرطبي في « البسمة » من تفسيره ج ١ / ص ٩٢ فقد ذكره باختصار .

(٢) أخرجه السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (الجنائز) باب (لا يزداد في القبر على أكثر من ترابه لئلا يرتفع جدًا)

ج ٣ ص ٤١١ بلفظ : أن النبي - ﷺ - رُشَّ عَلَى قَبْرِهِ الْمَاءِ ، وَوَضَعَ عَلَيْهِ حَصْبَاءَ مِنْ حَصْبَاءِ الْعَرِصَةِ ،

ورفع قبره قدر شبر) وقال البيهقي : وهذا مرسل ، ورواه الواقدي بإسناد له عن جابر ، وذلك يرد .

كر (١) .

٤٦ / ٧١٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : دَخَلَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَنَظَرَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَقَدْ أَحْدَقَ بِهِ النَّاسُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ : أَخْبِرْنِي عَنْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا يَأْكُلُ النَّاسُ وَمَا يَشْرَبُونَ ؟ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ لِلرَّسُولِ : يُحْشَرُونَ عَلَى مِثْلِ قُرْصَةِ النَّقِيِّ مِنْهَا أَنْهَارٌ تَفْجَرُ » .

كر (٢) .

٤٧ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : يَزْعُمُونَ أَنِّي أَنَا الْمَهْدِيُّ ، وَإِنِّي إِلَى أَجْلَى أَدْنَى مِنِّي إِلَى مَا يَدْعُونَ وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ اجْتَمَعُوا عَلَيَّ أَنْ يَأْتِيَهُمُ الْعَدْلُ مِنْ بَابِ لِحَالْفَهْمِ الْقَدْرِ حَتَّى يَأْتِيَ بِهِ مِنْ بَابِ آخِرٍ » .

كر (٣) .

(١) المعجم الكبير للطبراني في (ما رواه إبراهيم بن محمد بن حاطب عن ابن عمر) ج ١٢ ص ٣٥٦ رقم ١٣٣٣٠ صدر الحديث فقط .

وفى الصحاح صدر الحديث أيضاً ، وأخرجه كنز العمال ج ٨ رقم ٢٤٨٨ بلفظه وعزوه .

(٢) مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الباقرج ٢٣ ص ٧٧ قال عبد الله بن عطاء ، دخل هشام بن عبد الملك بن مروان المسجد الحرام متوكئاً على مولاه سالم ، فنظر إلى محمد بن علي بن الحسين وقد أحدق الناس به ، حتى خلا الطواف به أهل العراق ؟ قال : نعم فأرسل إليه فقال : أخبرني عن يوم القيامة ما يأكل الناس فيه وما يشربون ؟ فقال محمد بن علي للرسول : قل له : يحشرون على مثل قرصة النقيّ فيها أنهار تفرّج فأبلغ ذلك هشام فرأى هشام قد ظفر به فقال : قل له ما أشغلهم يومئذ عن الأكل والشرب : فأبلغه الرسول ، فقال محمد بن علي : قل له : هم والله في النار أشغل وما شغلهم عن أن قالوا (أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله) قال : وظهر عليه محمد بن علي .
وقرصة النقي : الحبز الخواري .

(٣) مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة (محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الهاشمي) ج ٢٣ ص ٨٤ بلفظ : (وعن) أبي جعفر محمد بن علي قال : يزعمون أنني أنا المهدي ، وإن أجلى أدنى مني إلى ما يدعون ، ولو أن الناس اجتمعوا علي أن يأتيهم العدل من باب لِحَالْفَهْمِ الْقَدْرِ حَتَّى يَأْتِيَ بِهِ مِنْ بَابِ آخِرٍ » .

٤٨ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : مَا اسْتَوَى رَجُلَانِ فِي حَسَبٍ ،
 وَدِينٍ قَطُّ إِلَّا كَانَ أَحْفَظُهُمَا عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - آدِبُهُمَا . قِيلَ : قَدْ عَلِمَ فَضْلُهُ عِنْدَ النَّاسِ ، وَفِي
 النّادى والمجلس فما فضله عند الله جل جلاله ؟ قال : بقراءته القرآن من حيث أنزل ،
 ودُعائه الله من حيث لا يلحن ، وذلك أنّ الرّجل يلحن فلا يصعد إلى الله - تَعَالَى - . »

عب ، كر (١) .

٤٩ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -
 وَالْمُؤَدِّنُ يُقِيمُ الْفَجْرَ فَوَجَدَ رَجُلَيْنِ يُصَلِّيَانِ ، فَقَالَ : أَصَلَاتَانِ مَعًا . »

عب (٢) .

٥٠ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : جِيءَ بِالنَّبِيِّ ﷺ - فِي مَرَضِهِ
 حَتَّى جَلَسَ فِي مُصَلَاةٍ ، وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ ، فَصَلَّى قَائِمًا يَأْتُمُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ - وَالنَّاسُ
 قَائِمُونَ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ . »

عب (٣) .

(١) كنز العمال ج ٢ ص ٢٩٣ رقم ٤٠٤١ عزاه إلى (كر) وما بين الأقواس من الكنز .

وفي مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة (محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الباقر
 أبو جعفر الهاشمي - باقر العلم) ج ٢٣ ص ٨٥ بلفظ (قال أبو جعفر : ما استوى رجلان في حسب ودين
 قط إلا كان أفضلهما عند الله آديها ، قلت : قد علمت فضله عند الناس وفي النادى والمجالس ، فما فضله عند
 الله جل جلاله ؟ قال : بقراءته القرآن من حيث أنزل ، ودُعائه الله - عز وجل - من حيث لا يلحن ، وذلك أن
 الرجل ليلحن فلا يصعد إلى الله - عز وجل - .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب هل يصلى ركعتي الفجر إذا أقيمت الصلاة ج ٢ ص ٤٤٠ رقم
 ٤٠٠٤ بلفظه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب هل يؤم الرجل جالساً؟ ج ٢ ص ٤٥٩ رقم ٤٠٧٧ بلفظه عن
 أبي سلمة بن عبد الرحمن بلفظه .

٥١ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِأَبِي مُوسَى وَسَمِعَ قِرَاءَتَهُ : لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » .

عب ، مالك (١) .

٥٢ / ٧١٧ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : جَاءَ قَيْسُ بْنُ مَطَاطِيَةَ إِلَى حَلَقَةٍ فِيهَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ ، وَصُهَيْبُ الرَّومِيُّ ، وَبِلَالُ الْحَبَشِيُّ فَقَالَ : هَوْلَاءِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ قَامُوا بِنُصْرَةِ هَذَا الرَّجُلِ فَمَا بَالُ هَوْلَاءِ ؟ فَقَامَ إِلَيْهِ مُعَاذٌ فَأَخَذَ بَتَلْبِيهِه (*) حَتَّى أَتَى بِهِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُ بِمَقَالَتِهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مُغْضَبًا يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، ثُمَّ نُودِيَ : الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الرَّبَّ رَبُّ وَاحِدٌ ، وَإِنَّ الْأَبَّ أَبٌ وَاحِدٌ ، وَإِنَّ الدِّينَ دِينٌ وَاحِدٌ ، وَإِنَّ الْعَرَبِيَّةَ لَيْسَتْ لَكُمْ بِأَبٍ وَلَا أُمَّ ، إِنَّمَا هِيَ لِسَانٌ ، فَمَنْ تَكَلَّمَ بِالْعَرَبِيَّةِ فَهُوَ عَرَبِيٌّ ، فَقَالَ مُعَاذٌ وَهُوَ آخِذٌ بَتَلْبِيهِه : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْمُنَافِقِ ؟ فَقَالَ : (دَعُهُ) إِلَى النَّارِ ، (قَالَ) : فَكَانَ فِيْمَنْ ارْتَدَّ فَقُتِلَ فِي الرَّدَّةِ » .

كر وقال : هذا حديث مرسل ، وهو مع إرساله غريب جداً ، تفرد به أبو بكر السلمى

ابن عبد الله الهذلي البصرى عن مالك ، ولم يروه عنه إلا قره بن عيسى الواسطى (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق فى كتاب (الصلاة) فى أبواب القراءة فى الصلاة ، باب حسن الصوت ج ٢ ص ٤٨٥ رقم ٤١٧٧ .

(*) بتلبيهه : يقال : لبست الرجل وليته مثقلاً ومخففاً ، إذا جعلت فى عنقه ثوباً أو حبلأً وأخذت بتلبيهه فجرته . الفائق ج ٣ ص ٢٩٤ .

(٢) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٦ ص ٤٥٢ فى ترجمة (صهيب بن سنان بن مالك) بلفظه عن الزهري . وما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٧١٣١ .

٧١٧/٥٣ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : لَمَّا أَنْ هَجَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ اللَّهِ

- ﷺ - أَحْزَنَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ : اهْجُ قُرَيْشًا ، فَهَجَاهُمْ هِجَاءً لَيْسَ بِالْبَلِيغِ إِلَيْهِمْ ، فَلَمْ يَرْضَ بِهِ ، فَبَعَثَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ : اهْجُ قُرَيْشًا ، فَهَجَاهُمْ هِجَاءً لَمْ يَبْلُغْ فِيهِ ، فَلَمْ يَرْضَ بِذَلِكَ ، فَبَعَثَ إِلَى حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَبْعَثَ إِلَى حَسَّانٍ ، فَقَالَ حَسَّانُ حِينَ جَاءَهُ الرَّسُولُ أَنْ اهْجُ قُرَيْشًا : قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تَبْعَثُوا إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنْبِهِ فَقَالَ حَسَّانُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَفْرِيئَهُمْ بِلِسَانِي هَذَا ، ثُمَّ أَطْلَعَ لِسَانَهُ ، فَتَقَوْلُ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ كَأَنَّ لِسَانَهُ لِسَانُ حَيَّةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ لِي فِيهِمْ نَسَبًا وَأَنَا أَحْشَى أَنْ تُصِيبَ بَعْضُهُ ، فَاتِ أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا فَيُخْلِصُ لَكَ نَسَبِي ، قَالَ حَسَّانُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَسْلَتِكَ مِنْهُمْ وَنَسَبِكَ مِثْلَ سَلِّ الشَّعْرَةِ مِنَ الْعَجِينِ ، فَهَجَاهُمْ حَسَّانُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَقَدْ شَفَيْتَ يَا حَسَّانُ وَاشْتَفَيْتَ .

كر (١)

٧١٧/٥٤ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : كَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - ﷺ -

يَأْخُذْنَ مِنْ شُعُورِهِنَّ حَتَّى يَدَعْنَهُ كَهَيْئَةِ الْوَفْرَةِ .

ابن جرير (٢)

٧١٧/٥٥ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : كَانَ أَبُو ذَرٍّ

الْغِفَارِيُّ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَخْطُبُ ، فَتَلَا

(١) تهذيب تاريخ ابن عساكر في ترجمة (حسان بن ثابت بن المنذر) ج ٤ ص ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٢ . مجزأ .

(٢) كنز العمال ج ٦ ص ٦٩٦ رقم ١٧٤٥٦ كتاب الزينة من قسم الأفعال - فصل - زيتهن متفرقة بلفظه وعزوه .

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - آيَةٌ لَمْ يَكُنْ أَبُو ذَرٍّ سَمِعَهَا ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ لِأَبِيٍّ : مَتَى أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ ؟ فَلَمْ يَكَلِّمَهُ ، فَلَمَّا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ قَالَ لَهُ أَبُو ذَرٍّ : فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُكَلِّمَنِي حِينَ سَأَلْتُكَ ؟ فَقَالَ لَهُ أَبِيٌّ : لَيْسَ لَكَ مِنْ جُمُعَتِكَ إِلَّا مَا لَعَوْتَ ، فَاَنْطَلَقَ أَبُو ذَرٍّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : صَدَقَ أَبِيٌّ ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ : وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ - تَعَالَى - وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي ذَرٍّ وَتُبْ عَلَيْهِ .

الرويانى ، والديلمى ، ش (١) .

٥٦ / ٧١٧ - « حدثنا يزيد بن هارون ، أنبأنا محمد بن عروة عن أبي سلمة ويحيى ابن عبد الرحمن بن حاطب (قالوا) كانت بين رسول الله - ﷺ - وبين المشركين هدنة ، فكان بين بنى كعب وبنى بكر قتال بمكة ، فقدم صريخ بنى كعب على رسول الله - ﷺ - فقال :

لاهم إنسى ناشدُ محمدًا حلف أبينا وأبيه الأتلسدا

فانصر هداك الله نصرًا عتدًا وادعُ عباد الله يأتوا مددا

فمرت سحابة فرعدت فقال رسول الله - ﷺ - : إن هذه لترعد بنصر بنى كعب ، ثم قال لعائشة : جهزيني ولا تعلمي بذلك أحدًا ، فدخل عليها أبو بكر ، فأنكر بعض شأنها ، فقال : ما هذا ؟ قالت : أمرنى رسول الله - ﷺ - أن أجهزه ، قال : إلى أين ؟ قالت : إلى مكة ، قال : فوالله ما أنقضت الهدنة بيننا وبينهم بعد ، فجاء أبو بكر إلى رسول

(١) مجمع الزوائد فى كتاب (الصلاة) باب الإنصات والإمام يخطب ج ٢ ص ١٨٥ ، ١٨٦ بلفظ : عن أبى الدرداء قال : النبى - ﷺ - يخطب يوم الجمعة فذكرنا بأيام الله ثم .

الله - ﷺ - فذكر له ، فقال النبي - ﷺ - : إنهم أول من غدرَ ، ثم أمر بالطرق فحبست ، ثم خرج وخرج المسلمون معه ، فغم لأهل مكة لا يأتيهم خبر ، فقال أبو سفيان لحكيم بن حزام : أى حكيم والله لقد غمنا واغتمنا فهل لك أن تركب ما بيننا وبين مرءلعلنا أن نلقى خبراً ، فقال له بديل بن ورقاء الكعبي من خزاعة : وأنا معكم قالا : وأنت إن شئت ، فركبوا حتى إذا دنوا من ثنية مرء وأظلموا فأشرفوا على الثنية ، فإذا النيران قد أخذت الوادى كله ، قال أبو سفيان لحكيم بن حزام : أى حكيم ما هذه النيران ؟ قال بديل بن ورقاء : هذه نيران بنى عمرو خدعتها الحرب ، قال أبو سفيان : لا ، وأبيك لبنو عمرو أذل وأقل من هؤلاء ، فتكشفت عنهم الأراك ، فأخذهم حرس رسول الله - ﷺ - نفر من الأنصار ، وكان عمر بن الخطاب تلك الليلة على الحرس ، فجاءوا بهم إليه ، فقالوا : جئناك بنفر أخذناهم من أهل مكة ، فقال عمر وهو يضحك إليهم ، والله لو جئتموني بأبى سفيان ما زدتم ، قالوا : قد والله أتينا بأبى سفيان ، فقال أحبسوه فحبسوه حتى أصبح ، فغدى به على رسول الله - ﷺ - فقيل له : بايع ، فقال : لا أجد إلا ذاك أو (شراً منه) ، فبايع ثم قيل لحكيم بن حزام : بايع فقال : أبايك ، ولا أخرج إلا قائماً ، قال رسول الله - ﷺ - : أما من قبلنا فلن نخر إلا قائماً ، فلما ولوا قال أبو بكر : يا رسول الله ! إن أبا سفيان رجل يحب السماع - يعنى الشرف - فقال رسول الله - ﷺ - : من دخل دار أبى سفيان فهو آمن إلا ابن خطل ومقيس بن صبابه الليثى ، وعبد الله بن سعد بن أبى سرح والقينتين ، فإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة فاقتلوهم ، فلما ولوا قال أبو بكر يا رسول الله - ﷺ - لو أمرت بأبى سفيان فحبس على الطريق وأذّن فى الناس بالرحيل فأدركه العباس فقال : هل لك إلى أن تجلس حتى تنظر ؟ قال : بلى ، ولم يكره ذلك فيرى ضعفه فسألهم ، فمرت جهينة فقال : أى عباس من هؤلاء؟ قال : هذه جهينة ، قال : مالى ووجهينة ، والله ما كان بينى وبينهم

حربٌ قطُّ ، ثم مرَّت مزينة فقال : أى عباس من هؤلاء ؟ قال : هذه مزينة ، قال : مالى
 ولمزينة ، والله ما كان بينى وبينهم حرب قط ، ثم مرت سليم فقال : أى عباس : من هؤلاء ؟
 قال : هذه سليم ، ثم جعلت تمرُّ طوائفُ العرب فمر عليه أسلمٌ ، وغفار فيسأل عنها فيُخبره
 العباسُ حتى مرَّ رسولُ الله - ﷺ - فى (أخريات) الناس فى المهاجرين الأولين ،
 والأنصار فى (لامة تلمع) البصر ، فقال أى عباس : من هؤلاء ؟ قال : هذا رسول الله
 - ﷺ - وأصحابه فى المهاجرين الأولين والأنصار لقد أصبح ابن أخيك عظيم الملك ،
 قال ، لا والله ما هو بملك ، ولكنها النبوة ، وكانوا عشرة آلاف ، أو اثنى عشر ألفاً ، ودفع
 رسول الله - ﷺ - الراية إلى سعد بن عباد ، فدفعها سعد إلى ابنه قيس بن سعد ، وركب
 أبو سفيان فسبق الناس حتى اطلع عليهم من الثنية ، قال له أهل مكة : ما وراءك ؟ قال :
 ورائى الدهم ، ورائى ما لا قبل لكم به ، ورائى من لم أر مثله ، من دخل دارى فهو آمن ،
 فجعل الناس يقتحمون داره ، وقدم رسول الله - ﷺ - فوقف بالحجون بأعلى مكة ،
 وبعث الزبير بن العوام فى الخيل فى أعلى الوادى ، وبعث خالد بن الوليد فى الخيل فى
 أسفل الوادى ، وقال رسول الله - ﷺ - : **إِنَّكَ لَخَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ ،**
وَإِنِّي وَاللَّهِ لَوْلَمْ أُخْرِجْ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ ، وَإِنِّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي ، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ
بَعْدِي ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي مِنَ النَّهَارِ سَاعَةٌ ، وَهِيَ سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يُعْضَدُ شَجْرُهَا ، وَلَا
يَحْتَسُّ حَشِيشُهَا ، وَلَا يُلْتَقَطُ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمَنْشَدٍ ، ثم قال له رجل يقال له أبو شاه والناس
 يقولون قال له العباسُ : **يا رسول الله ! الإذخر ، فإنه لبيوتنا وقُيوننا (*) ،** أو لبيوتنا
 وقبورنا ، فاما ابن خطل فوجدوه معلقاً بأستار الكعبة فقتل وأما مقيس بن صبابه فوجدوه
 بين الصفا والمروة ، فبادره نفرٌ من بنى كعب ليقتلوه ، فقال ابن عمه نميلة خلُّوا عنه فوالله لا
 يدنو منه رجلٌ إلا ضربته بسيفى هذا حتى يبرد ، فتأخروا عنه فحمل عليه بسيفه ففلق به

(*) وقيوننا : وفى حديث العباس (إلا الإذخر فإنه لقيوننا) - القيون جمع قين ؛ وهو الحداد والصانع النهاية ج ٤ ص ١٣٥ .

هامته ، وكره أن يفخر عليه أحدٌ ، ثم طاف رسول الله - ﷺ - بالبيت ، ثم دخل عثمان بن طلحة فقال : أي عثمان ! أين المفتاح ؟ فقال : هو عند أمي سلامة ابنة سعد ، فأرسل إليها رسول الله - ﷺ - فقالت : لا واللوات والعزى لا أدفعه إليه أبداً ، قال : إنه قد جاء أمرٌ غير الأمر الذي كنا عليه ، فإنك إن لم تفعلني قتلت أنا وأخي فدفعته إليه فأقبل به حتى إذا كان وجاه رسول الله - ﷺ - عثر فسقط المفتاح منه ، فقام إليه رسول الله - ﷺ - فأحنى عليه بشوبه ، ثم فتح له عثمان فدخل رسول الله - ﷺ - الكعبة ، فكبر في زواياها وأرجائها ، وحمد الله - تعالى - ثم صلى بين الأسطوانتين ركعتين ، ثم خرج فقام بين الناس ، فقال عليٌّ : فتناولت لها ورجوت أن يدفع إلينا المفتاح ، فتكون فينا السقاية والحجابه ، فقال رسول الله - ﷺ - أين عثمان ؟ هاكم ما أعطاكم الله - تعالى - فدفع إليه المفتاح ، ثم رقى بلال على ظهر الكعبة فأذن ، فقال خالد بن أسيد : ما هذا الصوت ؟ قالوا : بلالُ بن رباح ، قال : عبدُ أبي بكر الحبشي ؟ قالوا : نعم قال : أين ؟ قالوا : على ظهر الكعبة ، قال علي مرقه بنى أبي طلحة ؟ قالوا : نعم ، قال : ما يقول قالوا ؟ يقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله ، قال : لقد أكرم الله أبا خالد بن أسيد عن أن يسمع هذا الصوت - يعني أباه ، وكان ممن قتل يوم بدر في المشركين ، وخرج رسول الله - ﷺ - إلى حنين ، وجمعت له هوازن بحنين فاقتتلوا فهزم أصحاب رسول الله - ﷺ - قال - تعالى - ﴿ ويوم حنين إذا أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً ﴾ الآية ، فنزل رسول الله - ﷺ - عن دابته فقال : ﴿ اللهم إنك إن شئت لم تُعبد بعد اليوم ، شامت (*) الوجهُ ، ثم رامهم بحصباء (***) كانت في يده ، فولوا مُدبرين ، فأخذ رسول الله - ﷺ - السبى والأموال ، فقال لهم إن شئتم فالنداء ، وإن شئتم فالسبى ، فقالوا : لن نؤثر اليوم

(*) شامت : أى قبحت النهاية ج ٢ ص ٥١١ .

(**) بحصباء : الحصباء - بالمد - الحصى مختار الصحاح ص ١٠٥ .

على الحسب شيئاً ، فقال رسول الله - ﷺ - : إذا خرجت فاسألوني فإني أعطيتكم الذى لى ، ولن يتعذر (*) على أحد من المسلمين ، فلما خرج رسول الله - ﷺ - صاحوا إليه ، أما الذى قعد أعطيتكموه ، وقال المسلمون مثل ذلك إلا عيينة بن حصن فإنه قال : أما الذى لى فأنا لا أعطيه ، قال : فأنت على حقتك (من ذلك) ، فصارت له يومئذ عجوز عوراء ، ثم حاصر رسول الله - ﷺ - أهل الطائف قريباً من شهر ، فقال عمر بن الخطاب : أى رسول الله - ﷺ - دعنى أدخل عليهم فأدعوهم إلى الله - تعالى - قال : إنهم إذا قاتلوك ، فدخل عليهم عروة فدعاهم إلى الله - تعالى - فرماه رجل من بنى مالكٍ بسهم فقتله ، فقال رسول الله - ﷺ - : مثله فى قومه كمثل صاحب يس ، وقال رسول الله - ﷺ - : خذوا مواشيهم ، وضيقوا عليهم ، ثم أقبل رسول الله - ﷺ - راجعاً حتى إذا كان بنخلة جعل الناس يسألونه ، قال أنس : حتى انتزعوا رداءه عن ظهره (فأبدوا) على مثل فلقة القمر ، فقال : ردوا على رداي لا أبالكم أتبخّلوني (**) ، فوالله لو كان لى ما بينهما إبلا وغنماً لأعطيتموه ، وأعطى المؤلفه يومئذ مائة مائة من الابل وأعطى الناس ، فقالت الأنصار عند ذلك ، فدعاهم رسول الله - ﷺ - فقال : قلتم كذا وكذا ، ألم أجدكم ضللاً فهداكم الله بى ؟ قالوا : بلى ، قال : أو لم أجدكم عالة فأغناكم الله - تعالى - بى قالوا : بلى ، قال : ألم أجدكم أعداءً فألف الله بين قلوبكم بى ؟ قالوا : بلى ، قال : أما إنكم لو شئتم قلتم : قد جئتنا مخذولاً فنصرناك ، قالوا : الله ورسوله أمّنٌ قال : لو شئتم قلتم : جئتنا طريداً فأويناك ، قالوا : الله ورسوله أمّنٌ ، قال : ولو شئتم قلتم جئتنا عائلاً فواسيناك قالوا : الله ورسوله أمّنٌ ، قال : أفلا ترضون أن ينقلب الناس بالشاة والبعير وتنقلبون برسول الله - ﷺ - إلى

(*) يتعذرٌ : أى يمتنع ويتعسر ويتعذر عليه الأمر إذا أصعب . النهاية ج ٣ ص ١٩٨ .

(**) أتبخّلوني : نسبة إلى البخل مختار الصحاح ص ٣٢ .

دياركم، قالوا: بلى، فقال رسول الله - ﷺ -: الناس دثارٌ* (* والأَنْصارُ شعارٌ، وجعل على المغانم عباد بن وقش أخا بنى عبد الأشهل، فجاء رجل من أسلم عارياً ليس عليه ثوب فقال: اكسني من هذه البرود بردةً، قال: إنما هي مقاسم المسلمين ولا يحل لي أن أعطيك منها شيئاً، فقال قومه: اكسه منها بردة، فإن تكلم فيها أحد فهي من قسمنا وأعطائنا فأعطاه بردة، فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ -: فقال: ما كنت أخشى هذا عليه ما كنت أخشاكم عليه، فقال: يا رسول الله! ما أعطيتهم إياها حتى قال قومه: إن تكلم فيها أحدٌ فهي من قسمنا وأعطائنا، فقال: جزاكم الله - تعالى - خيراً، جزاكم الله خيراً» .

ش (١) .

٥٧/٧١٧ - «إن الحمد لله ما شاء جعل بين يديه، وما شاء جعل خلفه، وإن من

البيان سحرًا» .

حم، طب عن معن بن يزيد (٢) .

٥٨/٧١٧ - «إن الحمد لله أحمده وأستعينه، نعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات

أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له: إن أحسن الحديث كتاب الله قد أفلح من زينته الله في قلبه وأدخله في الإسلام بعد الكفر، واختاره على ما سواه من أحاديث الناس، إنه أحسن الحديث وأبلغه، أحبوا من أحب الله - تعالى - أحبوا الله - تعالى - من كل قلوبكم، ولا تملوا كلام الله وذكره، ولا يقسى عنه قلوبكم، فقد سماه الله - تعالى - خيرته من الأعمال والصالح من الحديث، ومن

(*) دثارٌ: هو الثوب الذي يكون فوق الشعار يعني أنتم الخاصة والناس العامة النهاية ج ٢ ص ١٠٠ .

(١) مصنف بن أبي شيبة في كتاب (المغازي) حديث فتح مكة ج ١٤ ص ٤٧٣، ٤٧٥ إلى ٤٨٠ بلفظه عن عبد الرحمن بن حاطب .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد (حديث معن بن يزيد السلمى - رضى الله عنه - وهو جزء من حديث ج ٣ ص ٤٧٠ بلفظه .

كل ما آوى (*) الناس من الحلال والحرام ، فاعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، واتقوه حق تقاته واصدقوا صالح ما تقولون بأفواهكم ، وتحابوا بروح الله - عز وجل - بينكم إن الله بغضب أن ينكث عهده ، والسلام عليكم ورحمة الله .

هناد عن أبي سلمة بن عبد الله بن عوف مرسلًا (١) .

٥٩ / ٧١٧ - « عن أبي العالية قال : سيأتى على الناس زمانٌ تُخربُ صدورهم من

القرآن ، وتبلى كما تبلى ثيابهم ، لا يجدون لها حلاوة ولا لذاعة ، إن قصرُوا عما أمرُوا به ، قالوا : إن الله غفورٌ رحيم ، وإن عملوا ما نهوا عنه ، قالوا : إن الله لا يغفرُ أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، أمرهم كلُّه طمعٌ ليس معه خوفٌ ، لبسوا جلود الضأن على قلوب الذئاب ، أفضلهم في أنفسهم المداهنُ » .

كر (٢) .

٦٠ / ٧١٧ - « عن أبي العالية : أن خالد بن الوليد قال : يا رسول الله ! إن كائدًا من

الجن يكيدي ، قال : قل أعودُ بكلماتِ الله التاماتِ من شرِّ ألمي لا يجاوزهن بر ولا فاجر ،

(*) آوى : يقال : أويت إلى المنزل ، وأويت غيري وأويته النهاية ج ١ ص ٨٢ .

(١) دلائل النبوة للبيهقي باب أول خطبة خطبها رسول الله - ﷺ - حين قدم المدينة بلفظه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ج ٢ ص ٢٤٧ .

(٢) أورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٠ ص ٢٧٤ رقم ٢٩٤٢٨ كتاب (العلم من قسم الأفعال) باب التحذير من علماء السوء وآفات العلم بلفظه وعزوه .

من شرِّ ما ذرأ في الأرض ، ومن شر ما يخرج منها ، ومن شر ما يعرج في السماء ، وما ينزل منها ، ومن شر كل طارقٍ إلا طارقاً يطرقُ بخيرٍ ، يا رحمنُ ، قال : ففعلتُ ذلك فأذهبهُ الله - تعالى - عني .

ق ، كر (١) .

٧١٧ / ٦١ - « عن أبي العالية قال : كنا نتحدث أنه سيأتي على الناس زمانٌ خيرٌ أهله

الذي يرى الخير فيحابيه قريباً » .

ش (٢)

٧١٧ / ٦٢ - « عن أبي قلابَةَ قال : قال رسولُ الله - ﷺ - فيما يحدثُ عن الله -

تبارك وتعالى - : يا بن آدم خصلتان أعطيتكما لم يكن لك واحدةٌ منهما : جعلت طائفةً

من مالك عند موتك أرحمك به أو قال : أظهرك به ، وصلاة عبادي عليك بعد موتك » .

..... (٣) .

(١) مسند الإمام أحمد (حديث عبد الرحمن بن حنبل - رَوَاهُ) وأورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٠

ص ١٠٧ رقم ٢٨٥٤٣ بلفظه وعزاه إلى (ق ، كر) .

(٢) كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٦ ص ٧٤٥ رقم ٤٦٦٢٠ بلفظه وعزاه إلى (ش) أي ابن أبي شيبة وأخرجه

مصنف ابن أبي شيبة ج ١٥ ص ١٢٢ رقم ١٩٢٨١ .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٥٦ رقم ١٦٣٢٧ - في وجوب الوصية - بلفظ عبد الرزاق عن معمر ، عن

أيوب ، عن أبي قلابَةَ قال : قال رسولُ الله - ﷺ - فيما يحدثُ عن الله تبارك وتعالى : يا ابن آدم خصلتان

اعطيتهما لم تكن لغيرك واحدة منهما ، جعلت لك طائفة من مالك عند موتك أرحمك به ، أو قال أظهرك به

وصلاة عبادي عليك بعد موتك » .

٦٣ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ : أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دَبْرٍ مِنْهُ ، فَجَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ

- مِنْ الثَّلَاثِ » .

عب (١) .

٦٤ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ عَبْدًا لَهُ ، لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ عِنْدَ مَوْتِهِ ،

فَاعْتَقَ النَّبِيُّ ﷺ - ثَلَاثَهُ وَاسْتَبَقَاهُ *) فِي الثَّلَاثِينَ » .

عب (٢) .

٦٥ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - بَدَأَ بِالْأَنْصَارِ

فَقَالَ : اسْتَحْلِفُوا فَأَبَوْا أَنْ يَحْلِفُوا ، فَقَالَ لِلْأَنْصَارِ : إِنْ يَحْلِفْ لَكُمْ يَهُودٌ ؟ فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ :

لَا تَبَالِي الْيَهُودُ أَنْ يَحْلِفُوا فُودَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ عِنْدِهِ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٣٨ رقم ١٦٦٥٧ كتاب (المدبر) بلفظ (عبد الرزاق عن معمر عن أيوب ، عن أبي قلابة : أن رجلاً أعتق غلاماً له من دبر منه ، فجعله النبي ﷺ - من الثلث » .

(*) هكذا في الأصل وفي كنز العمال ج ١٠ ص ٣٥٠ رقم ٢٧٩٦٤ (واستسماه) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٥٢ رقم ١٦٧١٨ - باب من أعتق - شركاً له في عبد - بلفظ (عبد الرزاق عن خالد الحذاء عن أبي قلابة قال : أعتق رجل عبداً له ليس له مال غيره عند موته ، فاعتق النبي ﷺ - ثلثه واستبقاه في الثلثين .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ١٨٢٥٧ - باب القسامة - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن يحيى بن سعيد أن النبي ﷺ - بدأ بالأنصار قال : استحللوا فأبوا أن يحلفوا ، فقال : الأنصار : أيحلف لكم يهود ، فقالت الأنصار وما يبالي اليهود أن يحلفوا) فوداه رسول الله ﷺ - من عنده مائة من الإبل .

٦٦/٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - بِجَزُورٍ فُنَحِرَتْ ، فَاثْتَهَبَ

النَّاسُ لِحْمَهَا فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - مُنَادِيًا فَنَادَى : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَاكُمُ عَنِ النَّهْبَةِ » .

عب (١) .

٦٧/٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ

بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَامِعَ عَلَى حَبْلٍ لَيْسَ مِنْهُ ، قَالَ : وَنَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقَسَّمَ » .

عب (٢) .

٦٨/٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى أَهْلِ الْبَيْعِ فَنَادَى بِصَوْتٍ

فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْبَيْعِ ! لَا يَتَفَرَّقُ الْبَيْعَانُ إِلَّا عَنْ رِضَى » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٠٥ رقم ١٨٨٤٢ باب النهبة ومن أوى محدثًا - بلفظ (أخبرنا عبد الرزاق

عن معمر أيوب عن أبي قلابة أمر النبي ﷺ - بجزور فنحرت ، فانتهب الناس لحمها ، فأمر النبي ﷺ -

مناديًا منادي ، إن الله ورسوله ينهاكم عن النهبة » .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٢٩ رقم ١٢٩١٢ باب (الرجل يقع على حمل ليس منه - الطلاق بلفظ :) عبد

الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال : قال رسول الله ﷺ - لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر

أن يجامع على حبل ليس منه قال : ونهى عن بيع الغنائم حتى تقسم » .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٥١ ، ٥٢ رقم ١٤٢٦٨ باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، بلفظ : (أخبرنا

عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال : جاء النبي ﷺ - إلى أهل البيعة فنادى لصوته

يا أهل البيعة ! لا يتفرق بيعان إلا عن رضى » .

٦٩/٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَنِ الطَّرِيقِ

(الميتاء) (*) قَالَ : اجْعَلُوهَا سَبْعَةَ أَذْرُعٍ .

عب (١)

٧٠/٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَا تُضَارُوا فِي الْحَفْرِ

قَالَ : وَذَلِكَ أَنْ يَحْفَرَ الرَّجُلُ إِلَى جَنْبِ الرَّجُلِ لِيَذْهَبَ مَأْوُهُ .

عب (٢)

(*) وفي الكنز ج ٩ ص ٢٤١ رقم ٢٥٨٣٤ كتاب (الصلح من قسم الأفعال) عن الطريق الميتاء.

(١) أخرجه نيل الأوطار للشوكاني ج ٥ ص ٢٦٢ كتاب (الصلح وأحكام الجوار) باب الطريق إذا اختلفوا فيه

كم تجعل؟ بلفظ عن أبي هريرة أن النبي ﷺ - قال : إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع (رواه

الجماعة إلا النسائي وفي لفظ لأحمد (إذا اختلفوا في الطريق رفع من بينهم سبعة أذرع) .

وفي نفس الصفحة الذي بعده بلفظ (وعن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ - قضى في الرُّحْبَةِ تكون في

الطريق ثم يريد أهلها البنيان فيها ، فقضى أن يترك للطريق سبعة أذرع ، وكانت تلك الطريق تسمى الميتاء)

رواه عبد الله بن أحمد في مسند أبيه ، قال عمر الشيباني في الميتاء : أكثر الطرق وهي التي يتكثر مرور الناس

فيها ، وقال غيره ، هي الطريق الواسعة ، وقيل : هي العامرة .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ٦ ص ٥٣٧ رقم ١٩٦٩ كتاب البيوع والأفضية - (٢٤٦) الرجل يحفر البئر

في داره (بلفظ (حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن أبي أيوب عن أبي قلابَةَ قَالَ : قَالَ

النبي ﷺ - : لَا تُضَارُوا فِي الْحَفْرِ) .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٥٦ - كتاب إحياء الموات - باب ما جاء في حريم الآبار - بلفظ (وأخبرنا

أبو بكر حمد بن محمد في المراسيل أنبأ أبو الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي

شيبَةَ ثنا جرير عن عبد الله بن المبارك (ع قال أبو داود وقرأته) على سعيد بن يعقوب عن ابن المبارك عن معمر

عن أيوب عن أبي قلابَةَ عن النبي ﷺ - قال : لَا تُضَارُوا وَفِي الْحَفْرِ ، زاد سعيد وذلك أن يحفر الرجل

إلى جنب الرجل ليذهب بمائة) .

٧١٧ / ٧١ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : فِي الْجَنَّةِ قَصْرٌ لَصَوَامِ رَجَبٍ » .

كر (١) .

٧١٧ / ٧٢ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي زَيْنَبٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِذْ قَالَ :

يَا أَبَا قَلَابَةَ ! حَدَّثْنَا ، فَقَالَ أَبُو قَلَابَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : - : إِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَوْمَكُمُ إِذْ لَحِقَنِي ظِلَالٌ وَتَقَدَّمْتُ ، ثُمَّ لَحِقَنِي ظِلَالٌ فَتَقَدَّمْتُ ، لَحِقَنِي نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي تَخْلُقُ بِي قُلُوبَهُمْ وَأَعْمَالَهُمْ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِي وَاللَّهِ يَا أَبَا قَلَابَةَ مَا كُنْتُ تَسْرُنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ قَبْلَ الْيَوْمِ » .

كر (٢) .

٧١٧ / ٧٣ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ : أَنَّ امْرَأَةً صَامَتْ حَتَّى مَاتَتْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - :

لَا صَامَتْ وَلَا أَفْطَرَتْ » .

ابن جرير (٣) .

(١) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٨ ص ٦٥٣ رقم ٢٤٥٨١ .

(٢) مختصر تاريخ دمشق لابن عساکر ج ١٠ ص ٢٢١ - ١٢٤ - سهل بن أبي ذؤيب - بلفظ (قال سهل : كنت عند عمر بن عبد العزيز أو قال : يا أبا قلابة حدثنا فقال أبو قلابة : قال رسول الله ﷺ - : إِنِّي رَأَيْتُ أَوْمَكُمُ إِذْ لَحِقَنِي ظِلَالٌ وَتَقَدَّمْتُ ، ثُمَّ لَحِقَنِي ظِلَالٌ فَتَقَدَّمْتُ لَحِقَنِي نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي تَخْلُقُ بِي قُلُوبَهُمْ وَأَعْمَالَهُمْ ، قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : إِي وَاللَّهِ يَا أَبَا قَلَابَةَ ، مَا كُنْتُ تَسْرُنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ قَبْلَ الْيَوْمِ) .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ٢٩٢ رقم ٢٠٥٧١ - باب الرخص في الأعمال والقصد - بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن خالد عن أبي قلابة قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ - ليصلي على أمه وكانت صامت حتى ماتت ، فقال النبي ﷺ - : لا صامت ولا أفطرت ، وأبى أن يصلي عليها » .

٧١٧ / ٧٤ - «عَنْ أَبِي قَلَابَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى يَوْمًا بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الصُّبْحِ ،

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ : هَلْ تَقْرَأُونَ فِي صَلَاتِكُمْ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ ؟ فَسَكَتُوا فَأَعَادَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَقَالَ قَائِلٌ أَوْ قَائِلُونَ : إِنَّا لَنَفْعَلُ ، قَالَ : فَلَا تَفْعَلُوا وَلِيَقْرَأَ أَحَدَكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ .

ق في القراءة (١) .

٧١٧ / ٧٥ - «عَنْ أَبِي قَلَابَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : لَا عَدْوَى ، وَفِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ

كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ .

ابن جرير (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ١٢٧ رقم ٢٧٦٥ - باب القراءة خلف الإمام - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر عن

أيوب عن أبي قلابة قال : قال رسول الله - ﷺ - لأصحابه أتقرأون خلفي وأنا أقرأ ؟ قال : فسكتوا حتى سألهم ثلاثًا قالوا : نعم يا رسول الله ، قال : فلا تفعلوا ذلك ليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه سرًا .

وفي نفس المرجع رقم ٢٧٦٦ بلفظ (عبد الرزاق عن الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن محمد ابن أبي عائشة عن رجل من أصحاب محمد - ﷺ - قال : قال النبي - ﷺ - لعلكم تقرأون والإمام يقرأ مرتين أو ثلاثًا ، قالوا : نعم يا رسول الله ، إنا لنفعل قال : فلا تفعلوا : إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ٢٠٤ ، ٢٠٥ رقم ٢٠٣٣١ باب في المجدوم بلفظ (أخبرنا معمر عن خالد الحذاء عن أبي قلابة ، أن النبي - ﷺ - قال : فروا من الأجدم كما تفرون من الأسد .

وفي رقم ٢٠٣٣٢ بلفظ : (قال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة أن النبي - ﷺ - قال : فروا من المجدوم كما تفرون من الأسد .

(مَرَايِيلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ)

١/٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي وَالْمُؤَدَّنُ يُقِيمُ الصُّبْحَ ، فَقَالَ : أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا » .
عب (١) .

٢/٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : أَنَّ أَسْمَاءَ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَالِي شَيْءٌ إِلَّا مَا يَدْخُلُ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ ، أَفَأَنْفِقُ مِنْهُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَنْفِقِي وَلَا (تُوَكِّي فَيُوَكِّي) عَلَيْكَ » .
عب (٢) .

٣/٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : لَمَّا سَأَمْتُ (*) عَائِشَةَ بَرِيرَةَ فَقَالَتْ : أَعْتَقُهَا ، قَالُوا : تَشْتَرِطِينَ لَنَا وَلَا عَهَا ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : نَعَمْ اشْتَرِطِيهِ لَهُمْ فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ فَقَالَ : مَا بَالُ الشَّرْطِ قَدْ وَقَعَ قَبْلَهُ حَقُّ اللَّهِ ، الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .
عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٤٠ رقم ٤٠٠٥ - باب هل يصلي ركعتي الفجر إذا أقيمت الصلاة - بلفظ : عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن أبي مليكة أن النبي ﷺ - رأى رجلاً يصلي والمؤذن يقيم للصبح فقال : أتصلي الصبح أربعاً » .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ١٠٨ رقم ٢٠٠٥٦ - باب إحصاء الصدقة - بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن ابن ، عن أيوب بن أبي مليكة أن أسماء بنت أبي بكر قالت : يا رسول الله ! مالي شيء إلا ما يدخل عليّ الزبير أفأنفق منه ؟ قال : أنفقي ولا توكي فيوكي عليك » وما بين القوسين من مصنف عبد الرزاق .

(٣) عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٤٩ رقم ١٣٠٠٧ - باب الأمة تكون عند الرجل فيطلقها ثم يشتريها - بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : سمعت ابن أبي مليكة يقول : لما سامت عائشة بريدة فقالت أعتقها ، فقالوا : وتشرطين لنا ولاءها ، فدخل النبي ﷺ - فقالت ذلك له ، فقال : ما بال الشرط قد وقع قبله حق الله ، الولاء لمن أعتق » .

(*) سامت : المساومة : المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها - النهاية ج ٢ ص ٤٢٥ .

٧١٨/٤ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ حَتَّى وَعِدَ النِّكَاحَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ فَاطِمَةَ فَقَالَتْ لِأَبِيهَا : تَزْعُمُ النَّاسُ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ ، وَهَذَا أَبُو الْحَسَنِ قَدْ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ وَقَدْ وَعِدَ النِّكَاحَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ - خَطِيبًا فَحَمِدَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي صِهْرِهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ تَفْتِنُوهَا ، وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ تَحْتَ رَجُلٍ ، فَسَكَتَ عَلِيُّ عَنْ ذَلِكَ النِّكَاحِ وَتَرَكَهُ .
..... (١) .

٧١٨/٥ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : أَدْنَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مَرَّةً فَقَالَ : حَىَّ عَلِيَّ الْفَلَاحِ » .
ض (٢) .

٧١٨/٦ - « عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ الْجَمْحِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمَّا خَرَجَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى ثَوْرٍ ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَكُونُ أَمَامَ النَّبِيِّ ﷺ - مَرَّةً ، وَخَلْفَهُ مَرَّةً فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ - عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِذَا كُنْتَ أَمَامَكَ خَشِيتُ أَنْ تُؤْتِيَنِي مِنْ وِرَائِكَ ، وَإِذَا كُنْتُ خَلْفَكَ خَشِيتُ أَنْ تُؤْتِيَنِي مِنْ أَمَامِكَ ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى الْغَارِ مِنْ ثَوْرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ :

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٠١ ، ٣٠٢ رقم ١٣٢٦٩ باب الغيرة - بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، وعن أيوب ، عن ابن أبي مليكة أن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل حتى وعِدَ النِّكَاحَ فَبَلَغَ ذَلِكَ فَاطِمَةَ ، فَقَالَتْ لِأَبِيهَا يَزْعُمُ النَّاسُ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ وَهَذَا أَبُو حَسَنِ قَدْ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ حَتَّى وَعِدَ النِّكَاحَ فَحَمِدَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي صِهْرِهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَفْتِنُوهَا وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ تَحْتَ رَجُلٍ ، قَالَ : فَسَكَتَ عَلِيُّ عَنْ ذَلِكَ النِّكَاحِ وَتَرَكَهُ .

(٢) أورده كنز العمال ج ٨ ص ٣٤١ رقم ٢٣١٧٠ كتاب (الأذان) باب : حقيقة الأذان وكيفيته بلفظه وعزوه .

كَمَا أَنْتَ حَتَّى أُدْخَلَ يَدِي فَأَحْسَهُ وَأَقْصَهُ ، فَإِنْ كَانَتْ فِيهِ دَابَّةٌ أَصَابَتْنِي قَبْلَكَ . قَالَ نَافِعُ :
فَبَلَّغَنِي أَنَّهُ كَانَ فِي الْغَارِ جُحْرٌ فَأَلْقَمَ أَبُو بَكْرٍ رِجْلَهُ ذَلِكَ الْجُحْرَ تَخَوُّفًا أَنْ يُخْرَجَ مِنْهُ دَابَّةٌ أَوْ
شَيْءٌ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - .

الْبَغَوِيُّ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : هَذَا مُرْسَلٌ حَسَنٌ ، وَقَدْ رَوَاهُ وَكَيْعُ بْنُ الْجِرَاحِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ الْجَمْحِيِّ الْمَكِّيِّ ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمَّ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَبَا بَكْرٍ لَمَّا انْتَهَيَا إِلَى
الْغَارِ إِذَا جُحْرٌ فِي الْغَارِ قَالَ : فَأَلْقَمَهَا أَبُو بَكْرٍ رِجْلَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ كَانَتْ لَدَغَةٌ أَوْ
لَسَعَةٌ كَانَتْ بِي دُونَكَ (*) (١) .

٧/٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : لَمَّا فَتَحَتْ مَكَّةَ صَعِدَ بِلَالُ الْبَيْتِ فَأَذَّنَ ، فَقَالَ :
صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ لِلْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ : أَلَا تَرَى إِلَيَّ هَذَا الْعَبْدَ ، فَقَالَ الْحَارِثُ : إِنْ يَكْرَهُهُ
اللَّهُ - تَعَالَى - يُغَيِّرْهُ » .

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف ابن أبي شيبة : (كانت بي) دون ذكر (في دونك) .

(١) أخرجه تفسير البغوي ج ٢ ص ٢٩٣ - سورة التوبة - الجزء العاشر ، آية ﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ ﴾ بلفظ :
(وروى أنه حين انطلق مع رسول الله - ﷺ - إلى النار جعل يمشى ساعة بين يديه وساعة خلفه فقال له
رسول الله - ﷺ - مالك يا أبا بكر ؟ قال : أذكر الطلب فأمشى خلفك ، ثم أذكر الرصد فأمشى بين يديك ،
فلما انتهيا إلى الغار قال مكانك يا رسول الله حتى أستبريء الغار فدخل فاستبرأه ثم قال : انزل يا رسول الله
فنزل فقال عمر : والذي نفسى بيده لتلك الليلة خير من عمر ومن آل عمر ... إلخ .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٣٤ رقم ١٨٤٦٥ كتاب (المغازي) ما قالوا في مهاجر النبي - عليه
السلام - وأبي بكر وقدوم من قدم بلفظ : (حدثنا وكيع عن شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد قال :
مكث أبو بكر مع النبي - ﷺ - في الغار ثلاثاً) وفي رقم ١٨٤٦٦ بلفظ : (حدثنا وكيع ، عن نافع ، عن
ابن عمر ، عن رجل ، عن أبي بكر أنهما لما انتهيا قال : إذا جحر قال : فألقمه أبو بكر رجله فقال : يا رسول
الله ! إن كانت لدغة أو لسعة كانت بي » .

ش (١)

٨ / ٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ هَرَبَ عَكْرَمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ فَرَكِبَ الْبَحْرَ فَجَعَلَتِ الصَّوَارِي (*) وَمَنْ فِي السَّفِينَةِ يَدْعُونَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَيَسْتَغِيثُونَهُ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقِيلَ : هَذَا مَكَانٌ لَا يَنْفَعُ فِيهِ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ عَكْرَمَةُ : فَهَذَا إِلَهُ مُحَمَّدٍ الَّذِي كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ ، ارْجِعُوا بِنَا فَارْجِعْ فَأَسْلَمْ وَكَانَتْ أَمْرَأَتُهُ قَدْ أَسْلَمَتْ قَبْلَهُ ، فَكَانَا عَلَى نِكَاحِهِمَا » .

كر (٢)

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٩٧ رقم ١٨٧٧١ كتاب (المغازي) الحارث فتح مكة ، بلفظ : (حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب ، عن ابن أبي مليكة قال : لما فتحت مكة صعده بلال البيت فأذن فقال صفوان بن أمية للحارث بن هشام ألا ترى إلى هذا العبد ، فقال الحارث : إن يكرمه الله بغيره » .
(*) الصواري : جمع صاري ، وهي : خشبية معترضة في وسط السفينة ، وهو الملاح ، وهو المقصود القاموس ج ٢ ص ٦٩ .

(٢) مختصر تاريخ دمشق لابن عساکر ج ١٧ ص ١٣٣ ترجمة رقم (٤٣) عكرمة بن أبي جهل عمرو بن هشام... إلخ بلفظ (وكان عكرمة خرج هارباً يوم الفتح فركب البحر حتى استأمنت له زوجته أم حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة من رسول الله - ﷺ - فأمنه فأدركته باليمن فردته إلى رسول الله - ﷺ - ، فلما رآه رسول الله - ﷺ - قام فرحاً به ، فقال : مرحباً بالمهاجر ، وفي ص ١٣٤ بلفظ (وأما عكرمة فركب البحر فأصابهم عاصف ، فقال أصحاب السفينة لمن في السفينة : اخلصوا فإن آلهتكم لا تغني عنكم شيئاً ها هنا ، فقال عكرمة : لئن لم ينجى في البحر إلا الإخلاص ما يتحين في البر غيره ، اللهم إن لك على عهدك إن أنت عافيتني مما أنا فيه ، إنني أتى محمداً حتى أضع يدي على يده ، فلأجده عفواً كريماً ، فجاء فأسلم » .
وفي ص ١٣٨ بلفظ : (وقيل : إن عكرمة لما ركب البحر جعلت الصواري ومن في السفينة يدعون الله ويستغيثون به ، فقال : ما هذا ؟ قيل : هذا مكان لا ينفع فيه إلا الله - عز وجل - فقال عكرمة : فهذا إله محمد الذي كان يدعو إليه ، ارجعوا بنا فرجع فأسلم) وفي ص ١٣٧ بلفظ : (فر ورسول الله - ﷺ - امرأته بذلك النكاح الأول) .

وانظر مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ كتاب (المغازي) ج ١٤ ص ٤٩١ - حديث فتح مكة - رقم ١٨٧٥٩ من أول قوله : (وأما عكرمة فركب البحر) إلى قوله (فجاء فأسلم) .

٩ / ٧١٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : أَنَّ خَيْبَ بْنَ مَسْلَمَةَ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ -

الْمَدِينَةَ غَازِيًا ، وَأَنَّ أَبَاهُ أَدْرَكَهُ بِالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ مَسْلَمَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنِّي لَيْسَ لِي وَلَدٌ غَيْرُهُ يَقُومُ فِي مَالِي وَضِيعَتِي ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَدَّهُ مَعَهُ ، وَقَالَ : لَعَلَّكَ أَنْ يَخْلُوَ لَكَ وَجْهُكَ فِي عَامِكَ ، فَارْجِعْ يَا خَيْبَ مَعَ أَبِيكَ ، فَقَالَ : فَمَاتَ مَسْلَمَةَ فِي ذَلِكَ الْعَامِ ، وَعَزَا خَيْبٌ فِيهِ . »

أبو نعيم (١) .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٤ ص ٣٨ - خبيب بن مسلمة بن مالك الأكبر ... إلخ بلفظ (وأخرج الحافظ بسنده أن حبيبا قدم على النبي ﷺ - غازيا وأن أباه أدركه بالمدينة فقال : يا نبي الله ! إنه ليس لي ولد غيره يقوم في مالي وضيعتي وعلى أهل بيتي فرده معه ، وقال : لعلك أن يخلو لك وجهك في عامك، فارجع يا حبيب مع أبيك فرجع فمات مسلمة في ذلك العام وعزا حبيب فيه . »

استدراكات المخطوطة

(مسند عبد الله بن السعدى واسمه عمرو بن وقدان العامرى) (*)

١ / ٧١٩ - « عن عبد الله بن السعدى قال : وفدتُ فى نفرٍ من بنى سعد بن بكر إلى رسول الله - ﷺ - سبعة أوثمانية وأنا من أحدثهم سنا فأتوا رسول الله - ﷺ - فقصوا حوائجهم وخلفونى فى رحلٍ لهم فجئتُ رسول الله - ﷺ - فقلت : يا رسول الله ! أخبرنى عن حاجتى فقال : ما حاجتُك ؟ قلت : رجال يقولون قد انقطعت الهجرة فقال : أنت خيرهم حاجة أو قال : حاجتُك خير من حاجتهم لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار » .
ابن منده ، كر (١) .

(*) حيث سقط من تحقيق المخطوطة .

(١) أورده كنز العمال للمتقى الهندى ج ١٦ ص ٦٧٨ رقم ٤٦٣١٠ كتاب الهجرتين من قسم الأفعال بلفظه وعزوه .

وأخرجه مشكل الآثار للإمام أبى جعفر الطحاوى ج ٣ ص ٢٥٧ - دار صادر بيروت بلفظه (مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة فى الهند بمحروسة حيدر أباد الدكن سنة ١٣٣٣ طبعة أولى .

رموز جمع الجوامع ومنهجها في التخریج

والكتب التي جمع منها

- ١- (خ) للبخارى .
 - ٢- (م) لمسلم .
 - ٣- (حب) لابن حبان .
 - ٤- (ك) للحاكم في المستدرک .
 - ٥- (ض) للضياء المقدسى في المختارة .
- جميع ما فى هذه الخمسة صحيح فالعزو إليها معلم بالصحة سوى ما فى المستدرک من المتعقب فينبه عليه الإمام السيوطى :
- ٦- مالك فى الموطأ .
 - ٧- صحيح ابن خزيمة .
 - ٨- صحيح أبى عوانة .
 - ٩- ابن السكن .
 - ١٠- المنتقى لابن الجارود .
 - ١١- المستخرجات .
- العزو إلى هذه الستة الأخيرة معلم بالصحة أيضا .
- ١٢- (د) لأبى داود .
- ما سكت عليه أبو داود فهو صالح ، وما بين ضعفه نقله الإمام السيوطى عنه .
- ١٣- (ت) للترمذى - وينقل الإمام السيوطى كلام الترمذى على الحديث مبيّناً درجته .
 - ١٤- (ن) للنسائى .
 - ١٥- (هـ) لابن ماجه .
 - ١٦- (ط) لأبى داود الطيالسى .
 - ١٧- (حم) لأحمد .
- ١٨- (عم) لزيادات عبد الله بن أحمد .
 - ١٩- (عب) لعبد الرازق .
 - ٢٠- (ص) لسعيد بن منصور .
 - ٢١- (ش) لابن أبى شيبة .
 - ٢٢- (ع) لأبى يعلى .
 - ٢٣- (طب) للطبرانى فى الكبير .
- ٢٤- (طس) للطبرانى فى الأوسط .
 - ٢٥- (طص) للطبرانى فى الصغير .
 - ٢٦- (ز أو بز) للبخارى فى سننه .
 - ٢٧- (قط) للدارقطنى فى السنن وإن كان .
 - ٢٨- (حل) لأبى نعيم فى الحلية .
 - فى غيرها بينه .
 - ٢٩- (ق) للبيهقى فى السنن .
 - ٣٠- (هب) للبيهقى فى شعب الإيمان .

ومن الرابع عشر إلى الثلاثين فيها الصحيح والحسن والضعيف . وبين الإمام السيوطي الضعيف غالباً وكل ما فى مسند أحمد فهو مقبول فإن الضعيف الذى فيه يقرب من الحسن .

٣١- (عق) للعقلى فى الضعفاء . ٣٢- (عد) لابن عدى فى الكامل .

٣٣- (خط) للخطيب : فإن كان فى التاريخ أطلقه وإلا بينه .

٣٤- (كر) لابن عساكر فى تاريخه . ٣٥- الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول .

٣٦- الحاكم فى التاريخ . ٣٧- ابن النجار .

٣٨- الديلمى فى الفردوس ويرمز إليه فى الجامع الصغير (فر) .

وكل ما انفرد به هؤلاء الثمانية من الحادى والثلاثين إلى الثامن والثلاثين فهو ضعيف .

فيستغنى بالعزو إليها أو إلى بعضها عن بيان ضعفه .

٣٩- ابن جرير إذا أطلق العزو فهو إليه فهو فى تهذيب الآثار فإن كان فى تفسيره أو تاريخه

بينه . وقد رمز له المصنف فى الجامع الصغير .

٤٠- (خد) للبخارى فى الأدب المفرد .

٤١- (تخ) للبخارى فى تاريخه ورمز للحديث المتفق عليه بين الشيخين بـرمز (ق) ورمز

للبيهقى فى سننه (هق) .

وقد نقل الإمام السيوطى من مراجع كثيرة غير هذه كتبها رحمه الله على ظهر جمع الجوامع

كما ذكره الشيخ يوسف النبهانى فى مقدمة الفتح الكبير للإمام السيوطى وهذه بقية المراجع .

٤٢- مسند الشافعى . ٤٣- مسند عبد بن حميد .

٤٤- مسند الحميدى . ٤٥- مسند ابن أبى عمرو العدنى .

٤٦- معجم ابن قانع . ٤٧- فوائد سمويه .

٤٨- طبقات ابن سعد .

٤٩- معرفه الصحابه للمواردى : قال المؤلف لم أقف : على سوى الجزء الأول منه وانتهى إلى

حرف السين .

٥٠- المصاحف لابن الأنبارى . ٥١- الوقف والابتداء لابن الأنبارى .

٥٢- فضائل القرآن لابن الضريس . ٥٣- الزهد لابن المبارك .

- ٥٤ - الزهد لهناد بن السرى .
٥٥ - الطب النبوى لأبى نعيم .
٥٦ - فضائل الصحابه لأبى نعيم .
٥٧ - كتاب المهدي لأبى نعيم .
٥٨ - الألقاب للشيرازى .
٥٩ - الكنى لأبى أحمد الحاكم .
٦٠ - اعتلال القلوب للخرائطى .
٦١ - الإبانة لأبى نصر عبيد الله بن سعد بن حاتم السجزى .
٦٢ - عمل اليوم والليله لابن السنى .
٦٣ - الطب النبوى لابن السنى .
٦٤ - العظمة لأبى الشيخ .
٦٥ - الصلاة . لمحمد بن أبى نصر المروزى .
٦٦ - الأمالى لأبى القاسم الحسين بن هبه الله بن صصرى .
٦٧ - ذم الغيبة لابن أبى الدنيا .
٦٨ - ذم الغضب لابن أبى الدنيا .
٦٩ - مكاييد الشيطان لابن أبى الدنيا .
٧٠ - كتاب الإخوان لابن أبى الدنيا .
٧١ - قضاء الحوائج لابن أبى الدنيا .
٧٢ - المعرفة للبيهقى .
٧٣ - البعث للبيهقى .
٧٤ - دلائل النبوة للبيهقى .
٧٥ - الأسماء والصفات للبيهقى .
٧٦ - مكارم الأخلاق للخرائطى .
٧٧ - مساوىء الأخلاق للخرائطى .
٧٨ - مسند الحارث بن أبى أسامة .
٧٩ - مسند أبى بكر بن أبى شيبه .
٨٠ - مسند مسدد .
٨١ - مسند أحمد بن منيع .
٨٢ - مسند إسحاق بن راهويه .
٨٣ - فوائد تمام .
٨٤ - الخلعيات .
٨٥ - الغيلانيات .
٨٦ - المخلصات .
٨٧ - البخلاء للخطيب .
٨٨ - الجامع للخطيب .
٨٩ - مسند الشهاب للقضاعى .
٩٠ - الترغيب فى الذكر لابن شاهين .
٩١ - ابن مردويه فى التفسير .
٩٢ - نعيم بن حماد فى الفتن .

وكل ما عزى لهذه الكتب من الرقم ٤٠ إلى ٩٢ وحدها دون غيرها من الكتب الصحيحة تبين اللجنة رأيها فيه غالبا - وبخاصة إذا كان غير موافق للقواعد الشرعية وما لم تبين اللجنة رأيها فيه فهو ضعيف - غالبا - والله أعلم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خاتمة

إن الحمد لله أولاً وأخيراً ...

نحمده تعالى كما يحب ويرضى على ما أولى من نعم وأسدى ...

ونصلى ونسلم ونبارك على خير خلقه وخاتم رسله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

أجمعين ..

وبعد،،،

بفضل الله وتوفيقه ثم بتوجيهات فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور / محمد سيد طنطاوى شيخ الأزهر تم جمع وطبع كتاب « جمع الجوامع » للإمام السيوطى - رحمة الله - فى مجلدات بلغت أربعة وعشرين مجلداً ثمرة جهد نخبة من الباحثين بمجمع البحوث الإسلامية .

فكان هذا العمل عملاً جليلاً لسفر عظيم وموسوعة حديثة كبرى تجمع قرابة المائة ألف حديث جمعها الإمام السيوطى من ثمانين كتاباً مرتبة أبجدياً ، ومرتبة مسانيد ، يضعه مجمع البحوث الإسلامية بين يدى القارئ والباحث. به هذا العدد الوافر من الأحاديث التى يصعب الوصول إليها . مع قرب مأخذه وسهولة ترتيبه بما يناسب الباحث المعاصر ، نافع لجميع المستويات من الدارسين المشتغلين بعلوم الرواية وغيرهم .

نسأل الله - عز وجل - أن ينفع به جميع المسلمين ...

والله ولى التوفيق ،،،

الأمين العام

لمجمع البحوث الإسلامية

على عبد الباقي شحاته شكر

تحريراً فى : ١٥ من المحرم ١٤٢٩ هـ

الموافق : ٢٣ من يناير ٢٠٠٨ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الأزهر الشريف

مجمع البحوث الإسلامية

الإدارة العامة لشئون مجلس المجمع ولجانته

تنويه

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على أكرم الخلق وصفوته
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ...

وبعد،،،

فلقد شرفت الإدارة العامة لشئون مجلس المجمع ولجانته بتكليف فضيلة الإمام الأكبر
الأستاذ الدكتور / محمد سيد طنطاوى شيخ الأزهر بإعادة طبع كتاب جمع الجوامع للإمام
السيوطى - رحمة الله - رحمة واسعة ، فى صورته وشكله الذى بين يدى الباحث والقارىء
الكريم لما رأى فضيلته أن هذا الكتاب الذى يطبع منذ عام ١٩٧٢م فى أجزاء تصدر شهرا
وتتوقف عدة أشهر ، مما يصعب على الباحث والقارىء متابعتة .

فشرفنا بتكليف فضيلته لنا بطبع الكتاب فى مجلدات بلغ عددها أربعة وعشرين
مجلداً واستغرقت مدة طباعته عامين قمنا فيها بتدوين الأحاديث بقسميها (الأقوال
والأفعال) باذلين جهداً يعلمه الله وحده وما هو الكتاب بين يديك أختي الباحث والقارىء
فى طبعة أنيقة تليق به بفضل الله - تعالى - وتوفيقه وما كان من توفيق فمنه وحده وما كان
من خطأ فمن السهو والشيطان ونستغفر الله - عز وجل - من كل خطأ وزلل .

وترجو الإدارة العامة لشئون مجلس المجمع ولجانته من كل باحث وقارىء إذا وجد
خطأ أن يخبرنا به على العنوان التالى :

مجمع البحوث الإسلامية - مدينة نصر - شارع الطيران - الحى السابع -

ت : ٢٤٠١٨٠٥٧ .

حتى يتسنى لنا تداركه فى الطبعات التالية إن شاء الله تعالى .
ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يجعل عملنا هذا خالصاً لوجهه الكريم
وينفع به المسلمين أجمعين إنه نعم المولى ونعم النصير .

القاهرة : المحرم ١٤٢٩هـ

الموافق : يناير ٢٠٠٨ م

مدير عام الإدارة العامة

لشئون مجلس المجمع ولجانته

ماهر السيد الحداد

تنبيه وتنويه

مع التقدير الوافر للجهد العلمي الكبير الذى بذله أعضاء لجان التحقيق للجامع الكبير للسيوطى حتى أنجز فى ثوبه هذا القشيب .

فقد قررت لجنة السنة بجمع البحوث الإسلامية أن تصدر الطبعة الثانية لهذا الكتاب منقحة ومزيدة ومتساوقة مع ما توفر الآن لدى مجمع البحوث الإسلامية من المصادر الحديثية والفقهية والعلمية ، إضافة إلى ما كان أساس التحقيق فى الطبعة الأولى ، ولتكون الطبعة الثانية باستدراكاتها المنهجية ، واستيفائها كل ما يمكن استيفاؤه ترجمة عملية على حرص المجمع على التنمية العلمية المستدامة فى حقل التوثيق والتحقيق ، سعياً فى أداء رسالته نحو الكمال ، فى إطار الوسع والطاقة .

والله وحده المستعان ،،،

الأمين العام

لمجمع البحوث الإسلامية

على عبد الباقي شحاتة

فهرست
المجلد الرابع والعشرون

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٢	« عَنْ عَطَاءٍ ١٩٢ / ٧٠٦ - »		تابع مراسيل الشعبي
١٢	« حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ١٩٣ / ٧٠٦ - »	٧	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ١٧٦ / ٧٠٦ - »
١٣	« حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ١٩٤ / ٧٠٦ - »	٧	« عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي ١٧٧ / ٧٠٦ - »
١٣	« عَنْ عَطَاءٍ ١٩٥ / ٧٠٦ - »	٧	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ١٧٨ / ٧٠٦ - »
١٣	« عَنْ عَطَاءٍ ١٩٦ / ٧٠٦ - »	٨	« عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ ١٧٩ / ٧٠٦ - »
١٣	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ١٩٧ / ٧٠٦ - »	٨	« عَنْ عَطَاءِ بْنِ ١٨٠ / ٧٠٦ - »
١٤	« عَنْ عَطَاءٍ ١٩٨ / ٧٠٦ - »	٨	« أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ ١٨١ / ٧٠٦ - »
١٤	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ١٩٩ / ٧٠٦ - »	٩	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ١٨٢ / ٧٠٦ - »
	(مراسيل عطاء بن يسار)	٩	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ١٨٣ / ٧٠٦ - »
١٥	« عَنْ عَطَاءِ بْنِ ١ / ٧٠٧ - »	٩	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ١٨٤ / ٧٠٦ - »
١٥	« عَنْ عَطَاءِ بْنِ ٢ / ٧٠٧ - »	٩	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ١٨٥ / ٧٠٦ - »
١٦	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ٣ / ٧٠٧ - »	١٠	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ١٨٦ / ٧٠٦ - »
١٦	« عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ٤ / ٧٠٧ - »	١١	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ١٨٧ / ٧٠٦ - »
١٦	« عَنْ عَطَاءِ بْنِ ٥ / ٧٠٧ - »	١١	« عَنْ عَطَاءٍ ١٨٨ / ٧٠٦ - »
١٦	« حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ٦ / ٧٠٧ - »	١١	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ١٨٩ / ٧٠٦ - »
١٧	« حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ ٧ / ٧٠٧ - »	١١	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ١٩٠ / ٧٠٦ - »
١٧	« عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ٨ / ٧٠٧ - »	١٢	« عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ١٩١ / ٧٠٦ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٦	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ١٥ / ٧٠٨ - »	١٨	٩ / ٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ
٢٧	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ١٦ / ٧٠٨ - »	١٨	١٠ / ٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ
٢٧	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ١٧ / ٧٠٨ - »	١٩	١١ / ٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ
٢٨	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ١٨ / ٧٠٨ - »	١٩	١٢ / ٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءٍ
٢٨	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ١٩ / ٧٠٨ - »		(مراسل عكرمة رضي الله تعالى عنه)
٢٩	« عَنْ مَعْمَرٍ ، ٢٠ / ٧٠٨ - »	٢١	١ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى
٢٩	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ٢١ / ٧٠٨ - »	٢١	٢ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ
٢٩	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ٢٢ / ٧٠٨ - »	٢١	٣ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٣٠	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ٢٣ / ٧٠٨ - »	٢٢	٤ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ
٣٠	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ٢٤ / ٧٠٨ - »	٢٢	٥ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ
٣١	« عَنْ عِكْرِمَةَ : ٢٥ / ٧٠٨ - »	٢٢	٦ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٣١	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ٢٦ / ٧٠٨ - »	٢٣	٧ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٣٢	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ٢٧ / ٧٠٨ - »	٢٣	٨ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٣٢	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ٢٨ / ٧٠٨ - »	٢٣	٩ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى
٣٣	« عَنْ عِكْرِمَةَ ٢٩ / ٧٠٨ - »	٢٤	١٠ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٣٤	« عَنْ عِكْرِمَةَ ٣٠ / ٧٠٨ - »	٢٤	١١ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ
٣٤	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ٣١ / ٧٠٨ - »	٢٥	١٢ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٣٥	« عَنْ عِكْرِمَةَ ٣٢ / ٧٠٨ - »	٢٥	١٣ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٣٦	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ٣٣ / ٧٠٨ - »	٢٦	١٤ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مراسيل علي بن الحسين)	٣٦	٣٤ / ٧٠٨ - « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
٤٨	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ	٣٧	٣٥ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ
٤٨	« عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ	٣٧	٣٦ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ
٤٩	« عَنْ جَعْفَرِ بْنِ	٣٨	٣٧ / ٧٠٨ - « حَدَّثَنَا سُلَيْمَانَ
٤٩	« عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ	٤١	٣٨ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ
٤٩	« عَنْ عَامِرِ بْنِ صَالِحٍ	٤١	٣٩ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ
٥١	« كَانَ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ	٤١	٤٠ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٥٣	« كَانَ إِذَا سَافَرَ قَالَ	٤٢	٤١ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ
٥٣	« كَانَ إِذَا حَاصَرَ	٤٢	٤٢ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ
٥٤	« كَانَ إِذَا ظَهَرَ	٤٣	٤٣ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٥٤	« عَنْ عَمْرٍو بْنِ	٤٣	٤٤ / ٧٠٨ - « حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ
٥٤	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ	٤٤	٤٥ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ
٦١	« عَنْ عَمْرٍو بْنِ	٤٥	٤٦ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ
٦١	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ	٤٥	٤٧ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٦٢	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ	٤٦	٤٨ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ
٦٤	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ	٤٦	٤٩ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٦٥	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ	٤٦	٥٠ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ
٦٥	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ	٤٧	٥١ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ
٦٥	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٩	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ٤ / ٧١٠ - »	٦٦	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ١٩ / ٧٠٩ - »
٧٩	« عَنْ مَعْمَرٍ ٥ / ٧١٠ - »	٦٧	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، ٢٠ / ٧٠٩ - »
٧٩	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ٦ / ٧١٠ - »	٦٧	« عَنْ عَمْرِو بْنِ ٢١ / ٧٠٩ - »
٨٠	« عَنْ مَعْمَرٍ ٧ / ٧١٠ - »	٦٧	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٢٢ / ٧٠٩ - »
٨٠	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ٨ / ٧١٠ - »	٦٨	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٢٣ / ٧٠٩ - »
٨١	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ٩ / ٧١٠ - »	٦٩	« عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ ٢٤ / ٧٠٩ - »
٨١	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ١٠ / ٧١٠ - »	٦٩	« عَنْ ابْنِ عَوْفٍ ٢٥ / ٧٠٩ - »
٨٢	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ١١ / ٧١٠ - »	٧٠	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٢٦ / ٧٠٩ - »
٨٣	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ١٢ / ٧١٠ - »	٧٠	« حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، ٢٧ / ٧٠٩ - »
٨٤	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ١٣ / ٧١٠ - »	٧٠	« عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ٢٨ / ٧٠٩ - »
٨٤	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ١٤ / ٧١٠ - »	٧١	« عَنْ مَعْمَرٍ ، ٢٩ / ٧٠٩ - »
٨٥	« عَنْ قَتَادَةَ ١٥ / ٧١٠ - »	٧١	« عَنْ مَعْمَرٍ ، ٣٠ / ٧٠٩ - »
٨٥	« حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ١٦ / ٧١٠ - »	٧٢	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : ٣١ / ٧٠٩ - »
	(مراسيل مجاهد - <small>رحمته</small> -)	٧٢	« عَنْ قَتَادَةَ : أَنْ ٣٢ / ٧٠٩ - »
٨٧	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١ / ٧١١ - »	٧٣	« عَنْ قَتَادَةَ ٣٣ / ٧٠٩ - »
٨٧	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢ / ٧١١ - »		(مراسيل قتادة)
٨٧	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٣ / ٧١١ - »	٧٨	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ١ / ٧١٠ - »
٨٨	« عَنْ مُجَاهِدٍ ٤ / ٧١١ - »	٧٨	« عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ٢ / ٧١٠ - »
٨٩	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٥ / ٧١١ - »	٧٨	« عَنْ قَتَادَةَ ٣ / ٧١٠ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٩٦	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٥ / ٧١١ - »	٨٩	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٦ / ٧١١ - »
٩٧	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ ٢٦ / ٧١١ - »	٨٩	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٧ / ٧١١ - »
٩٨	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٧ / ٧١١ - »	٩٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٨ / ٧١١ - »
٩٨	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٨ / ٧١١ - »	٩٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٩ / ٧١١ - »
٩٨	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٩ / ٧١١ - »	٩٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٠ / ٧١١ - »
٩٩	« عَنْ مُجَاهِدٍ ٣٠ / ٧١١ - »	٩١	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١١ / ٧١١ - »
٩٩	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ٣١ / ٧١١ - »	٩١	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٢ / ٧١١ - »
٩٩	« عَنْ ابْنِ عِيْنَةَ ٣٢ / ٧١١ - »	٩١	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٣ / ٧١١ - »
١٠٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٣٣ / ٧١١ - »	٩١	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٤ / ٧١١ - »
١٠٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٣٤ / ٧١١ - »	٩٢	« عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنْ ١٥ / ٧١١ - »
١٠٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٣٥ / ٧١١ - »	٩٢	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٦ / ٧١١ - »
١٠٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ ٣٦ / ٧١١ - »	٩٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٧ / ٧١١ - »
١٠١	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٣٧ / ٧١١ - »	٩٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٨ / ٧١١ - »
١٠١	« عَنْ مُجَاهِدٍ ٣٨ / ٧١١ - »	٩٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٩ / ٧١١ - »
١٠٢	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٣٩ / ٧١١ - »	٩٤	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٠ / ٧١١ - »
١٠٢	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٤٠ / ٧١١ - »	٩٤	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢١ / ٧١١ - »
١٠٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٤١ / ٧١١ - »	٩٤	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٢ / ٧١١ - »
١٠٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٤٢ / ٧١١ - »	٩٥	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٣ / ٧١١ - »
١٠٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٤٣ / ٧١١ - »	٩٥	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٤ / ٧١١ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٠٩	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ - ٦ / ٧١٢ »	١٠٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ - ٤٤ / ٧١١ »
١٠٩	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ - ٧ / ٧١٢ »	١٠٤	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ - ٤٥ / ٧١١ »
١١٠	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ - ٨ / ٧١٢ »	١٠٤	« عَنْ مُجَاهِدٍ - ٤٦ / ٧١١ »
١١٠	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ - ٩ / ٧١٢ »	١٠٥	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ - ٤٧ / ٧١١ »
١١٠	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ - ١٠ / ٧١٢ »	١٠٥	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ - ٤٨ / ٧١١ »
١١١	« أَبَانَا مَعْمَرٌ عَنْ - ١١ / ٧١٢ »	١٠٥	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ - ٤٩ / ٧١١ »
١١١	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ - ١٢ / ٧١٢ »	١٠٥	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ - ٥٠ / ٧١١ »
١١١	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ - ١٣ / ٧١٢ »	١٠٦	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ - ٥١ / ٧١١ »
١١٢	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ - ١٤ / ٧١٢ »	١٠٦	« عَنْ مُجَاهِدٍ - ٥٢ / ٧١١ »
١١٣	« قَالَ ابْنُ سِيرِينَ - ١٥ / ٧١٢ »	١٠٦	« عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ - ٥٣ / ٧١١ »
١١٣	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ - ١٦ / ٧١٢ »	١٠٧	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ - ٥٤ / ٧١١ »
١١٣	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ - ١٧ / ٧١٢ »	١٠٧	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ - ٥٥ / ٧١١ »
١١٣	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ - ١٨ / ٧١٢ »	١٠٧	« عَنْ مُجَاهِدٍ - ٥٦ / ٧١١ »
١١٤	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ - ١٩ / ٧١٢ »		(مراسيل محمد بن سيرين)
١١٤	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ - ٢٠ / ٧١٢ »	١٠٨	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ - ١ / ٧١٢ »
١١٤	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ - ٢١ / ٧١٢ »	١٠٨	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ - ٢ / ٧١٢ »
١١٥	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ - ٢٢ / ٧١٢ »	١٠٨	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ - ٣ / ٧١٢ »
١١٥	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ - ٢٣ / ٧١٢ »	١٠٨	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ - ٤ / ٧١٢ »
١١٥	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ - ٢٤ / ٧١٢ »	١٠٩	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ - ٥ / ٧١٢ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٢٣	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ٣/٧١٤ - »	١١٥	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٢٥/٧١٢ - »
١٢٣	« ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي ٤/٧١٤ - »	١١٦	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ٢٦/٧١٢ - »
١٢٥	« حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرَ عَنْ ٥/٧١٤ - »	١١٦	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٢٧/٧١٢ - »
١٢٥	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ٦/٧١٤ - »	١١٦	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ٢٨/٧١٢ - »
١٢٥	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ٧/٧١٤ - »	١١٦	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٢٩/٧١٢ - »
١٢٦	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ٨/٧١٤ - »	١١٧	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٣٠/٧١٢ - »
١٢٦	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ٩/٧١٤ - »	١١٧	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٣١/٧١٢ - »
١٢٧	« عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ١٠/٧١٤ - »	١١٧	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٣٢/٧١٢ - »
١٢٧	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ١١/٧١٤ - »	١١٧	« حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَبَانًا ٣٣/٧١٢ - »
	« مَراسيل مُحَمَّدِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ »	١١٨	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٣٤/٧١٢ - »
١٢٨	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ١/٧١٥ - »		« مَراسيل محمد بن الحنفية »
١٢٨	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٢/٧١٥ - »	١١٩	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ ١/٧١٣ - »
١٢٨	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٣/٧١٥ - »	١٢٠	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ ٢/٧١٣ - »
١٢٩	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٤/٧١٥ - »	١٢٠	« عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ٣/٧١٣ - »
١٢٩	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٥/٧١٥ - »	١٢٠	« عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ ٤/٧١٣ - »
١٢٩	« أَبَانًا مَعْمَرٍ عَنْ ٦/٧١٥ - »	١٢١	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٥/٧١٣ - »
١٣٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٧/٧١٥ - »		« مَراسيل محمد بن كعب القرظي »
١٣٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٨/٧١٥ - »	١٢٢	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ١/٧١٤ - »
١٣١	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٩/٧١٥ - »	١٢٢	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ٢/٧١٤ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٤٠	« عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ ٢٩ / ٧١٥ - »	١٣١	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ١٠ / ٧١٥ - »
١٤٠	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٣٠ / ٧١٥ - »	١٣٢	« عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ١١ / ٧١٥ - »
١٤٠	« عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ٣١ / ٧١٥ - »	١٣٢	« عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ١٢ / ٧١٥ - »
١٤١	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ٣٢ / ٧١٥ - »	١٣٢	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ ١٣ / ٧١٥ - »
١٤١	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ٣٣ / ٧١٥ - »	١٣٣	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ ١٤ / ٧١٥ - »
١٤٢	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ٣٤ / ٧١٥ - »	١٣٣	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ ١٥ / ٧١٥ - »
١٤٢	« عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ٣٥ / ٧١٥ - »	١٣٤	« عَنِ الزُّهْرِيِّ ١٦ / ٧١٥ - »
١٤٢	« عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ٣٦ / ٧١٥ - »	١٣٤	« عَنِ الزُّهْرِيِّ ١٧ / ٧١٥ - »
١٤٣	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ٣٧ / ٧١٥ - »	١٣٤	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ ١٨ / ٧١٥ - »
١٤٥	« عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ٣٨ / ٧١٥ - »	١٣٥	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ ١٩ / ٧١٥ - »
١٤٦	« عَنْ مَعْمَرٍ ٣٩ / ٧١٥ - »	١٣٥	« عَنِ الزُّهْرِيِّ ٢٠ / ٧١٥ - »
١٤٧	« عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ٤٠ / ٧١٥ - »	١٣٥	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٢١ / ٧١٥ - »
١٤٧	« عَنِ الزُّهْرِيِّ ٤١ / ٧١٥ - »	١٣٦	« عَنِ الزُّهْرِيِّ ٢٢ / ٧١٥ - »
١٤٧	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٤٢ / ٧١٥ - »	١٣٦	« عَنْ مَعْمَرٍ ٢٣ / ٧١٥ - »
١٤٧	« عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّهُ ٤٣ / ٧١٥ - »	١٣٧	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٢٤ / ٧١٥ - »
١٤٨	« عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ ٤٤ / ٧١٥ - »	١٣٧	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٢٥ / ٧١٥ - »
١٤٨	« عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ ٤٥ / ٧١٥ - »	١٣٨	« عَنِ الزُّهْرِيِّ ٢٦ / ٧١٥ - »
١٤٨	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٤٦ / ٧١٥ - »	١٣٨	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ٢٧ / ٧١٥ - »
١٤٩	« عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ٤٧ / ٧١٥ - »	١٣٩	« أَنبَأَنَا مَعْمَرُ بْنُ ٢٨ / ٧١٥ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٥٨	« حَدَّثَنَا هِشَامٌ - ٦٧/٧١٥ »	١٤٩	« عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ - ٤٨/٧١٥ »
١٥٩	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ - ٦٨/٧١٥ »	١٥٠	« عَنِ مَعْمَرٍ ، عَنِ - ٤٩/٧١٥ »
١٦٠	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٦٩/٧١٥ »	١٥٠	« أَبَانَا مَعْمَرٌ ، عَنِ - ٥٠/٧١٥ »
١٦٠	« عَنِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ - ٧٠/٧١٥ »	١٥٠	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٥١/٧١٥ »
١٦١	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٧١/٧١٥ »	١٥٠	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٥٢/٧١٥ »
١٦١	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٧٢/٧١٥ »	١٥١	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٥٣/٧١٥ »
١٦٢	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٧٣/٧١٥ »	١٥١	« عَنِ ابْنِ شِهَابٍ - ٥٤/٧١٥ »
١٦٣	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٧٤/٧١٥ »	١٥١	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٥٥/٧١٥ »
١٦٤	« عَنِ ابْنِ شِهَابٍ - ٧٥/٧١٥ »	١٥٢	« عَنِ ابْنِ شِهَابٍ - ٥٦/٧١٥ »
١٦٥	« عَنِ الزُّهْرِيِّ : - ٧٦/٧١٥ »	١٥٢	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٥٧/٧١٥ »
١٦٦	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٧٧/٧١٥ »	١٥٣	« عَنِ صَالِحِ بْنِ - ٥٨/٧١٥ »
١٦٦	« عَنِ يُونُسَ بْنِ بِلَالٍ - ٧٨/٧١٥ »	١٥٣	« عَنِ ابْنِ شِهَابٍ - ٥٩/٧١٥ »
١٦٦	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٧٩/٧١٥ »	١٥٤	« عَنِ ابْنِ شِهَابٍ - ٦٠/٧١٥ »
١٦٧	« عَنِ ابْنِ شِهَابٍ - ٨٠/٧١٥ »	١٥٥	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٦١/٧١٥ »
١٦٧	« عَنِ الزُّهْرِيِّ - ٨١/٧١٥ »	١٥٦	« عَنِ ابْنِ شِهَابٍ - ٦٢/٧١٥ »
١٦٨	« عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ - ٨٢/٧١٥ »	١٥٦	« حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ - ٦٣/٧١٥ »
١٧٠	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ - ٨٣/٧١٥ »	١٥٧	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ - ٦٤/٧١٥ »
١٧١	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ - ٨٤/٧١٥ »	١٥٧	« عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قِيلَ - ٦٥/٧١٥ »
١٧١	« عَنِ الزُّهْرِيِّ وَعُرْوَةَ - ٨٥/٧١٥ »	١٥٨	« عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ - ٦٦/٧١٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٨٠	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ٨ / ٧١٦ »	١٧١	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ - ٨٦ / ٧١٥ »
١٨٠	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ٩ / ٧١٦ »	١٧٣	« عَنْ الزُّهْرِيِّ - ٨٧ / ٧١٥ »
١٨١	« أَبَانَا مُحَمَّدٌ بْنُ - ١٠ / ٧١٦ »	١٧٣	« أَبَانَا الْوَلِيدُ بْنُ - ٨٨ / ٧١٥ »
١٨١	« عَنْ مَكْحُولٍ - ١١ / ٧١٦ »	١٧٤	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ - ٨٩ / ٧١٥ »
١٨١	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ١٢ / ٧١٦ »	١٧٤	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ - ٩٠ / ٧١٥ »
١٨٢	« عَنْ مَكْحُولٍ - ١٣ / ٧١٦ »	١٧٥	« عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ - ٩١ / ٧١٥ »
١٨٢	« عَنْ مَكْحُولٍ - ١٤ / ٧١٦ »	١٧٥	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ - ٩٢ / ٧١٥ »
١٨٣	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ١٥ / ٧١٦ »	١٧٥	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ - ٩٣ / ٧١٥ »
١٨٣	« عَنْ مَكْحُولٍ - ١٦ / ٧١٦ »	١٧٦	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ - ٩٤ / ٧١٥ »
١٨٣	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ١٧ / ٧١٦ »	١٧٦	« حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ - ٩٥ / ٧١٥ »
١٨٣	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ١٨ / ٧١٦ »	١٧٧	« عَنْ الْمُنْكَدِرِ - ٩٦ / ٧١٥ »
١٨٤	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ١٩ / ٧١٦ »		(مراسيل مكحول)
١٨٤	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ٢٠ / ٧١٦ »	١٧٨	« عَنْ مَكْحُولٍ - ١ / ٧١٦ »
١٨٤	« عَنْ مَكْحُولٍ - ٢١ / ٧١٦ »	١٧٨	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ٢ / ٧١٦ »
١٨٤	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ٢٢ / ٧١٦ »	١٧٩	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ٣ / ٧١٦ »
١٨٥	« عَنْ مَكْحُولٍ - ٢٣ / ٧١٦ »	١٧٩	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ٤ / ٧١٦ »
١٨٥	« عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ - ٢٤ / ٧١٦ »	١٧٩	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ٥ / ٧١٦ »
١٨٥	« عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ - ٢٥ / ٧١٦ »	١٨٠	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ - ٦ / ٧١٦ »
١٨٦	« قَرَأْتُ عَلَى أَبِي - ٢٦ / ٧١٦ »	١٨٠	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ - ٧ / ٧١٦ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٩٤	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ ٤٦ / ٧١٦ - »	١٨٧	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : ٢٧ / ٧١٦ - »
١٩٥	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ ٤٧ / ٧١٦ - »	١٨٧	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : ٢٨ / ٧١٦ - »
١٩٥	« عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ ٤٨ / ٧١٦ - »	١٨٧	« حَدَّثَنَا الصُّغَدِيُّ بْنُ ٢٩ / ٧١٦ - »
١٩٦	« عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ ٤٩ / ٧١٦ - »	١٨٨	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : ٣٠ / ٧١٦ - »
١٩٧	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ٥٠ / ٧١٦ - »	١٨٨	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : ٣١ / ٧١٦ - »
١٩٧	« عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ ٥١ / ٧١٦ - »	١٨٨	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٣٢ / ٧١٦ - »
١٩٨	« عَنِ الرَّهْزِيِّ قَالَ ٥٢ / ٧١٦ - »	١٨٩	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٣٣ / ٧١٦ - »
١٩٨	« عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ ٥٣ / ٧١٦ - »	١٨٩	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٣٤ / ٧١٦ - »
١٩٩	« عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ ٥٤ / ٧١٦ - »	١٨٩	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٣٥ / ٧١٦ - »
١٩٩	« عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ ٥٥ / ٧١٦ - »	١٩٠	« عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ ٣٦ / ٧١٦ - »
٢٠٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ٥٦ / ٧١٦ - »	١٩٠	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٣٧ / ٧١٦ - »
٢٠٠	« عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ ٥٧ / ٧١٦ - »	١٩١	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٣٨ / ٧١٦ - »
٢٠٠	« عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ ٥٨ / ٧١٦ - »	١٩١	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ٣٩ / ٧١٦ - »
٢٠١	« عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ٥٩ / ٧١٦ - »	١٩٢	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٤٠ / ٧١٦ - »
	(مُرَاسِيلُ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ)	١٩٢	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٤١ / ٧١٦ - »
٢٠٢	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ ١ / ٧١٧ - »	١٩٣	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٤٢ / ٧١٦ - »
٢٠٢	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنْ ٢ / ٧١٧ - »	١٩٣	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٤٣ / ٧١٦ - »
٢٠٢	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنْ ٣ / ٧١٧ - »	١٩٤	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٤٤ / ٧١٦ - »
٢٠٣	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنْ ٤ / ٧١٧ - »	١٩٤	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٤٥ / ٧١٦ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢١١	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ٢٤ / ٧١٧ - »	٢٠٣	« ٥ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ »
٢١١	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ٢٥ / ٧١٧ - »	٢٠٤	« ٦ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٢	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ٢٦ / ٧١٧ - »	٢٠٤	« ٧ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ »
٢١٢	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ٢٧ / ٧١٧ - »	٢٠٤	« ٨ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٣	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ٢٨ / ٧١٧ - »	٢٠٥	« ٩ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٣	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ ٢٩ / ٧١٧ - »	٢٠٥	« ١٠ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٤	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ ٣٠ / ٧١٧ - »	٢٠٦	« ١١ / ٧١٧ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ »
٢١٤	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ ٣١ / ٧١٧ - »	٢٠٦	« ١٢ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٤	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ٣٢ / ٧١٧ - »	٢٠٧	« ١٣ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٥	« عَنْ جَعْفَرِ بْنِ ٣٣ / ٧١٧ - »	٢٠٧	« ١٤ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ »
٢١٦	« عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ٣٤ / ٧١٧ - »	٢٠٧	« ١٥ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٦	« حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ ٣٥ / ٧١٧ - »	٢٠٨	« ١٦ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ »
٢١٦	« عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ٣٦ / ٧١٧ - »	٢٠٨	« ١٧ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٧	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ٣٧ / ٧١٧ - »	٢٠٨	« ١٨ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٧	« عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ٣٨ / ٧١٧ - »	٢٠٩	« ١٩ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٧	« عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ ٣٩ / ٧١٧ - »	٢٠٩	« ٢٠ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٨	« عَنْ جَعْفَرِ بْنِ ٤٠ / ٧١٧ - »	٢٠٩	« ٢١ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٨	« عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ٤١ / ٧١٧ - »	٢١٠	« ٢٢ / ٧١٧ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٨	« عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبَابٍ ٤٢ / ٧١٧ - »	٢١٠	« ٢٣ / ٧١٧ - « أَبَانَا ابْنِ اليمنى عن »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٣١	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ ٦٢ / ٧١٧ - »	٢١٨	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ٤٣ / ٧١٧ - »
٢٣٢	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ٦٣ / ٧١٧ - »	٢١٩	« عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ٤٤ / ٧١٧ - »
٢٣٢	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ ٦٤ / ٧١٧ - »	٢١٩	« عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ ٤٥ / ٧١٧ - »
٢٣٢	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ٦٥ / ٧١٧ - »	٢٢٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ٤٦ / ٧١٧ - »
٢٣٣	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ ٦٦ / ٧١٧ - »	٢٢٠	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ ٤٧ / ٧١٧ - »
٢٣٣	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ ٦٧ / ٧١٧ - »	٢٢١	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ٤٨ / ٧١٧ - »
٢٣٣	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ ٦٨ / ٧١٧ - »	٢٢١	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ ٤٩ / ٧١٧ - »
٢٣٤	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ ٦٩ / ٧١٧ - »	٢٢١	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ ٥٠ / ٧١٧ - »
٢٣٤	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ ٧٠ / ٧١٧ - »	٢٢٢	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ ٥١ / ٧١٧ - »
٢٣٥	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ ٧١ / ٧١٧ - »	٢٢٢	« عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ٥٢ / ٧١٧ - »
٢٣٥	« عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي ٧٢ / ٧١٧ - »	٢٢٣	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ ٥٣ / ٧١٧ - »
٢٣٥	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ٧٣ / ٧١٧ - »	٢٢٣	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ ٥٤ / ٧١٧ - »
٢٣٦	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ٧٤ / ٧١٧ - »	٢٢٣	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ ٥٥ / ٧١٧ - »
٢٣٦	« عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ٧٥ / ٧١٧ - »	٢٢٤	« حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ ٥٦ / ٧١٧ - »
	(مَرَّاسِيلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ)	٢٢٩	« إِنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا شَاءَ ٥٧ / ٧١٧ - »
٢٣٧	« عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ ١ / ٧١٨ - »	٢٢٩	« إِنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَحْمَدُهُ ٥٨ / ٧١٧ - »
٢٣٧	« عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ ٢ / ٧١٨ - »	٢٣٠	« عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ : ٥٩ / ٧١٧ - »
٢٣٧	« عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ قَالَ ٣ / ٧١٨ - »	٢٣٠	« عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ٦٠ / ٧١٧ - »
٢٣٨	« عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ ٤ / ٧١٨ - »	٢٣١	« عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ ٦١ / ٧١٧ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	استدراكات المخطوطة	٢٣٨	« عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ ٥ / ٧١٨
	(مسند عبد الله بن السعدى واسمه	٢٣٨	« عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ ٦ / ٧١٨
	عمرو بن وقدان العامري)	٢٣٩	« عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ ٧ / ٧١٨
٢٤٢	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ١ / ٧١٩	٢٤٠	« عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ٨ / ٧١٨
		٢٤١	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ٩ / ٧١٨

تم بحمد الله وتوفيقه
 كتاب جمع الجوامع
 للإمام السيوطي

فهرس
السانيد (الأعلام)

فهرس
المسانيد (الأعلام)

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
١	أبو بكر الصديق	٧٠١:١	الرابع عشر	٤١١:١٣
٢	عمر بن الخطاب	٦٤٥:١	الرابع عشر	٨٤٠:٤١٢
		٢٢٢٧:١٦٤٦	الخامس عشر	٨٣٢:٧
		٣٧١٨:٢٢٢٨	السادس عشر	٧٠٠:٧
٣	عثمان بن عفان	٢٦٠:١	السادس عشر	٨٣٢:٧٠١
		٤١٩:٢٦١	السابع عشر	٧٧:٧
٤	على بن أبي طالب	١٣٠٦:١	السابع عشر	٨٣٤:٧٨
		٢٩٤٥:١٣٠٧	الثامن عشر	٥٨٦:٧
٥	سعد بن أبي وقاص	١١٤	الثامن عشر	٦٢٩:٥٨٧
٦	سعيد بن زيد	١٣	الثامن عشر	٦٣٥:٦٣٠
٧	طلحة بن عبيد الله	٣٠	الثامن عشر	٦٤٨:٦٣٦
٨	الزبير بن العوام	٤٠	الثامن عشر	٦٦٢:٦٤٩
٩	عبد الرحمن بن عوف	٣٥	الثامن عشر	٦٧٦:٦٦٣
١٠	أبو عبيدة بن الجراح	١٣	الثامن عشر	٦٨١:٦٧٧
١١	أبي اللحم الغفاري	١	الثامن عشر	٦٨٢
١٢	أبان بن سعيد بن العاصي	١	الثامن عشر	٦٨٣
١٣	أبان المحاربي ويقال له: العبدى	١	الثامن عشر	٦٨٤

رقم المسند	المسند	عدد الاجاديت	رقم المجلد	من ص: ص
١٤	إبراهيم بن الحارث التيم	١	الثامن عشر	٦٨٥
١٥	إبراهيم الأشهلي أبي إسماعيل	١	الثامن عشر	٦٨٦
١٦	إبراهيم بن خلاد بن سويد الأنصاري	١	الثامن عشر	٦٨٧
١٧	إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف	١	الثامن عشر	٦٨٨
١٨	أبزي الحزاعي والد عبد الرحمن	١	الثامن عشر	٦٩٠:٦٨٩
١٩	أبيض الماربي السمالي	٤	الثامن عشر	٦٩٣:٦٩١
٢٠	أبجر بن غالب المزني	١	الثامن عشر	٦٩٤
٢١	أبي بن عمارة الأنصاري	٢	الثامن عشر	٦٩٥
٢٢	أبي بن كعب	١٧٠:١	الثامن عشر	٧٦٨:٦٩٦
٢٣	أنال بن النعمان الحنفي	١	الثامن عشر	٧٦٩
٢٤	أحمر مولى أم سلمة	١	الثامن عشر	٧٧٠
٢٥	أجر بن جزء السدوسي	٢	الثامن عشر	٧٧١
٢٦	أحمر بن سواء السدوسي	١	الثامن عشر	٧٧٢
٢٧	الأحمدي	١	الثامن عشر	٧٧٣
٢٨	الأدرع السلمى	١	الثامن عشر	٧٧٤
٢٩	الأخزم الهجيمي	١	الثامن عشر	٧٧٥
٣٠	أديم التغلبي	١	الثامن عشر	٧٧٦
٣١	أزداد أبي عيسى	١	الثامن عشر	٧٧٧
٣٢	أرقم بن أبي الأرقم بن عبد مناف المخزومي	٣	الثامن عشر	٧٧٨

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
٣٣	الأرقم بن الأرقم	١	الثامن عشر	٧٧٩
٣٤	أزداد وقيل : يزداد أبو عيسى	١	الثامن عشر	٧٨٠
٣٥	أزهر بن عبد عوف الزهري	٢	الثامن عشر	٧٨١
٣٦	أزهر بن منقر	١	الثامن عشر	٧٨٢
٣٧	أسامة بن أخدرى التميمي الشقري	١	الثامن عشر	٧٨٣
٣٨	أسامة بن زيد	٨١	الثامن عشر	٨٢١:٧٨٤
٣٩	أسامة بن شريك الثعلبي	٥	التاسع عشر	٨:٧
٤٠	أسامة بن عمير والد أبي المليح	٢٤	التاسع عشر	١٦:٩
٤١	أسامة الحنفي	١	التاسع عشر	١٧
٤٢	إسحاق	١	التاسع عشر	١٨
٤٣	ليبيد بن كرز القسري البجلي	٣	التاسع عشر	١٩
٤٤	أسعد بن ذرارة بن عدس النقيب	٢	التاسع عشر	٢٠
٤٥	أبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف	٢	التاسع عشر	٢١
٤٦	الأسقع البكري . قال ابن ماکولا : بالفاء	١	التاسع عشر	٢٢
٤٧	الأسلع بن شريك الأعرجي	٤	التاسع عشر	٢٥:٢٣
٤٨	أسلم بن بحرة الأنصاري	١	التاسع عشر	٢٦
٤٩	أسلم مولى عمر	١	التاسع عشر	٢٧
٥٠	أسماء بن حارثة الأسلمي	١	التاسع عشر	٢٨
٥١	أسمر بن ساعد بن هلوثة المازني	١	التاسع عشر	٢٩

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
٥٢	أسمر بن مضر بن الطائى	١	التاسع عشر	٣٠
٥٣	الأسود بن أكرم المحاربى	١	التاسع عشر	٣١
٥٤	الأسود بن البخترى بن خويلد	١	التاسع عشر	٣٢
٥٥	الأسود بن ثعلبة اليربوعى	١	التاسع عشر	٣٣
٥٦	الأسود بن جارية	١	التاسع عشر	٣٤
٥٧	الأسود بن حازم بن عرار	١	التاسع عشر	٣٥
٥٨	الأسود بن خطامة الكنانى أخى زهير بن خطامة	١	التاسع عشر	٣٦
٥٩	الأسود بن خلف بن عبد يغوث الخزاعى	٤	التاسع عشر	٣٨:٣٧
٦٠	الأسود بن ربيعة بن الأسود الشكرى	١	التاسع عشر	٣٩
٦١	الأسود بن سريع	٨	التاسع عشر	٤٢:٤٠
٦٢	الأسود بن عمران البكرى	١	التاسع عشر	٤٣
٦٣	الأسود بن عويم السدوسى	١	التاسع عشر	٤٤
٦٤	الأسود بن وهب بن عبد مناف بن زهرة القرشى الزهرى خال النبى ﷺ	١	التاسع عشر	٤٥
٦٥	الأسود النهدى	١	التاسع عشر	٤٦
٦٦	أسيد المزنى	١	التاسع عشر	٤٧
٦٧	أسيد بن خضير	١٤	التاسع عشر	٥٣:٤٨
٦٨	أسيد الجعفى	١	التاسع عشر	٥٤
٦٩	أسيد بن جابر التميمى	١	التاسع عشر	٥٥

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
٧٠	الأشج	١	التاسع عشر	٥٦
٧١	الأشعث بن قيس الكندي	٣	التاسع عشر	٥٨:٥٧
٧٢	الأعرس أو الأعوص بن عمرو	١	التاسع عشر	٥٩
٧٣	الأعشى المازني	١	التاسع عشر	٦٠
٧٤	الأعور بن بشامة	١	التاسع عشر	٦١
٧٥	الأغر بن يسار المزني	٣	التاسع عشر	٦٣:٦٢
٧٦	الأقرع بن حابس	٢	التاسع عشر	٦٤
٧٧	الأقرع بن شفي العكي	١	التاسع عشر	٦٥
٧٨	أكثم بن الجون . قيل : ابن أبي الجون الخزاعي	٣	التاسع عشر	٦٧:٦٦
٧٩	أكيمة بن عبادة الليثي	١	التاسع عشر	٦٨
٨٠	أمية بن خالد	١	التاسع عشر	٦٩
٨١	أمية بن مخشى الخزاعي	١	التاسع عشر	٧٠
٨٢	أنس بن حذيفة البجراني	١	التاسع عشر	٧١
٨٣	أنس بن ظهير الأنصاري	١	التاسع عشر	٧٢
٨٤	أنس بن مالك القشيري	١	التاسع عشر	٧٣
٨٥	أنس بن مالك	٦٤٦:١	التاسع عشر	٣٢٠:٧٤
٨٦	أنيس بن جنادة الغفاري	١	التاسع عشر	٣٢١
٨٧	أنيس بن قتادة الباهلي	١	التاسع عشر	٣٢٢
٨٨	أهبان بن أوس الأسلمي	١	التاسع عشر	٣٢٣

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
٨٩	أهبان بن صيفي الغفاري	١	التاسع عشر	٣٢٤
٩٠	أوس بن أوس الثقفي	٧	التاسع عشر	٣٢٨:٣٢٥
٩١	أوس بن أبي أوس	٣	التاسع عشر	٣٣٠:٣٢٩
٩٢	أوس بن خولي	١	التاسع عشر	٣٣١
٩٣	أوس الكلاوي	١	التاسع عشر	٣٣٢
٩٤	أوس بن الحدثان النصرى	٣	التاسع عشر	٣٣٣
٩٥	أوس بن عبد الله بن حجر الأسلمي	١	التاسع عشر	٣٣٤
٩٦	أوفى بن مولى التميمي العنبري	١	التاسع عشر	٣٣٥
٩٧	إياس بن سهل الجهني	١	التاسع عشر	٣٣٦
٩٨	إياس بن عبد المزني	١	التاسع عشر	٣٣٧
٩٩	إياس بن عبد الله بن أبي ذباب الدوسي	١	التاسع عشر	٣٣٨
١٠٠	أيمن بن خريم	٢	التاسع عشر	٣٣٩
١٠١	أيمن بن أم أيمن	١	التاسع عشر	٣٤٠
١٠٢	باقوم الرومي	١	التاسع عشر	٣٤١
١٠٣	يحيى بن بجرة الطائي	٢	التاسع عشر	٣٤٣:٣٤٢
١٠٤	بدر بن عبد الله المزني	١	التاسع عشر	٣٤٤
١٠٥	بديل بن عمرو الخطمي الأنصاري	١	التاسع عشر	٣٤٥
١٠٦	بديل حليف بني تخم	١	التاسع عشر	٣٤٦
١٠٧	بديل بن ورقاء الخزاعي	٥	التاسع عشر	٣٤٨:٣٤٧

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: من ص:
١٠٨	البراء بن عازب	٩١:١	التاسع عشر	٣٨٥:٣٤٩
١٠٩	يريدة بن الحصيب الأسلمى	٦٣: ١	التاسع عشر	٤١٣:٣٨٦
١١٠	بشر بن حزن النصرى	١	التاسع عشر	٤١٤
١١١	بشر بن سحيم الغفارى	٢	التاسع عشر	٤١٥
١١٢	بشر بن عاصم بن سفيان الثقفى	١	التاسع عشر	٤١٦
١١٣	بشر بن عرفطة بن الحشخاش الجهنى ويقال له : بشير	١	التاسع عشر	٤١٧
١١٤	بشر بن قدامة الضبابى	١	التاسع عشر	٤١٨
١١٥	بشر بن معاوية البكائى	٢	التاسع عشر	٤١٩
١١٦	بشر بن أرطاة ، أو ابن أبى أرطاة	٢	التاسع عشر	٤٢١
١١٧	بشر المازنى والد عبد الله بن بشر	٣	التاسع عشر	٤٢٤:٤٢٣
١١٨	بشر بن جحاش القرشى	١	التاسع عشر	٤٢٥
١١٩	بشر بن أبى خليفة	١	التاسع عشر	٤٢٦
١٢٠	بشير بن تميم	١	التاسع عشر	٤٢٧
١٢١	بشير بن سعد الأنصارى والد النعمان بن بشير	٣	التاسع عشر	٤٢٩:٤٢٨
١٢٢	بشير بن عقربة الجهنى	١	التاسع عشر	٤٣٠
١٢٣	بشير بن فديك	١	التاسع عشر	٤٣١
١٢٤	بشير بن الخصاصية وهى أمه واسم أبيه معبد السلدوسى	٨	التاسع عشر	٤٣٦:٤٣٢
١٢٥	بشير بن معبد الأسلمى أبى بشير	٢	التاسع عشر	٤٣٧
١٢٦	بشير بن أبى مسعود	٢	التاسع عشر	٤٣٨

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: من ص:
١٢٧	بشير بن يزيد الضبعي	١	التاسع عشر	٤٤٠
١٢٨	بشير أبي عصام الكعبي	١	التاسع عشر	٤٤١
١٢٩	بشير الثقفي	١	التاسع عشر	٤٤٢
١٣٠	بصرة بن أبي بصرة الغفاري	٣	التاسع عشر	٤٤٣:٤٤٥
١٣١	بكر بن جبلة الكلبي وكان اسمه عبد عمرو	١	التاسع عشر	٤٤٦
١٣٢	بكر بن حارثة الجهني وسماه النبي ﷺ ابن بيرة	٢	التاسع عشر	٤٤٧
١٣٣	بكر بن مبشر بن جبر الأنصاري	١	التاسع عشر	٤٤٨
١٣٤	بكر بن شداخ الليثي	١	التاسع عشر	٤٤٩
١٣٥	بلال بن رباح الحبشي	٤٠:١	التاسع عشر	٤٥٠:٤٦٥
١٣٦	بنة الجهني	١	التاسع عشر	٤٦٦
١٣٧	بهبز	١	التاسع عشر	٤٦٧
١٣٨	الثلث بن ثعلبة	٤	التاسع عشر	٤٦٨:٤٦٩
١٣٩	تميم بن زيد المازني الأنصاري والد عباد			
	وهو أخو عبد الله بن زيد	١	التاسع عشر	٤٧٠
١٤٠	تميم الداري	٧	التاسع عشر	٤٧١:٤٧٥
١٤١	تميم بن غيلان بن سلمة الثقفي	١	التاسع عشر	٤٧٦
١٤٢	تميم بن زيد أو ابن زيد	١	التاسع عشر	٤٧٧
١٤٣	التيهان والد الهيثم الأنصاري	١	التاسع عشر	٤٧٨
١٤٤	التيهان الأنصاري والد أسعد	١	التاسع عشر	٤٧٩

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم الجلد	من ص: ص
١٤٥	ثابت بن الحارث الأنصاري	٢	التاسع عشر	٤٨٠:٤٨١
١٤٦	ثابت بن الصامت الأنصاري	١	التاسع عشر	٤٨٢
١٤٧	ثابت بن أبي عاصم	١	التاسع عشر	٤٨٣
١٤٨	ثابت بن قيس بن شماس	٥	التاسع عشر	٤٨٤:٤٨٦
١٤٩	ثابت بن وديعة وهي أمه وأبوه يزيد الأنصاري	١	التاسع عشر	٤٨٧
١٥٠	ثابت بن ثابت بن يزيد	٢	التاسع عشر	٤٨٨
١٥١	ثعلبة بن الحكم الليثي	٢	التاسع عشر	٤٨٩
١٥٢	ثعلبة بن زهدم الحنظلي اليربوعي	٢	التاسع عشر	٤٩٠
١٥٣	ثعلبة بن صعير العبدى ويقال: ابن أبي صعير	١	التاسع عشر	٤٩١
١٥٤	ثعلبة بن أبي مالك القرظي	٢	التاسع عشر	٤٩٢
١٥٥	ثعلبة أبو عبد الرحمن الأنصاري	٧	التاسع عشر	٤٩٣:٤٩٥
١٥٦	ثوبان مولى رسول الله	٢٠:١	التاسع عشر	٤٩٦:٥٠٣
١٥٧	ثوبان والد عبد الرحمن الأنصاري	٢	التاسع عشر	٥٠٤
١٥٨	ثوبان بن سعد والد الحكم	١	التاسع عشر	٥٠٥
١٥٩	جابر بن الأزرق الغاضري	١	التاسع عشر	٥٠٦
١٦٠	جابر بن أسامة الجهني	١	التاسع عشر	٥٠٧
١٦١	جابر بن أبي سبرة الأسدي	١	التاسع عشر	٥٠٨
١٦٢	أبي جزى وهو جابر بن سليم الجهيمي النميري	٢	التاسع عشر	٥٠٩:٥١٠
١٦٣	جابر بن سمرة	٥٠:١	التاسع عشر	٥١١:٥٢٦

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
١٦٤	جابر بن طارق وقيل : ابن أبي طارق الأحمسى والد حكيم	٢	التاسع عشر	٥٢٧
١٦٥	جابر بن عبد الله	٣٤٣:١	التاسع عشر	٦٦٨:٥٢٨
١٦٦	جابر بن عبد الله بن رثاب الأسلمى الأنصارى	٣	التاسع عشر	٦٧٠:٦٦٩
١٦٧	الجارود بن المعلى	٥	التاسع عشر	٦٧٤:٦٧١
١٦٨	جارية بن ظفر الحنفى	٤	التاسع عشر	٦٧٧:٦٧٥
١٦٩	جارية بن قدامة السعدى	١	التاسع عشر	٦٧٨
١٧٠	جبار بن صخر بن أمية الأنصارى السلمى	٥	التاسع عشر	٦٨١:٦٧٩
١٧١	جبله بن الأزرق	١	التاسع عشر	٦٨٢
١٧٢	جبله بن حارثة الكلبي	٦	التاسع عشر	٦٨٤:٦٨٣
١٧٣	جبير بن مطعم	١٩:١	التاسع عشر	٦٩٤:٦٨٥
١٧٤	جبير بن نفيير	٢	التاسع عشر	٦٩٥
١٧٥	جثامة بن مساحق بن الربيع بن قيس الكنانى	١	التاسع عشر	٦٩٦
١٧٦	جحدم بن فضالة	١	التاسع عشر	٦٩٧
١٧٧	جحش الجهنى	١	التاسع عشر	٦٩٨
١٧٨	جدار	١	التاسع عشر	٦٩٩
١٧٩	الجراد بن عبس وقيل : ابن عيسى	١	التاسع عشر	٧٠٠
١٨٠	جرهد الأسلمى	٢	التاسع عشر	٧٠١
١٨١	جرموز بن أوس الجهيمى	١	التاسع عشر	٧٠٢

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
١٨٢	جرو السدوسي	١	التاسع عشر	٧٠٣
١٨٣	جری الحنفي	١	التاسع عشر	٧٠٤
١٨٤	جری بن عمرو العذري	١	التاسع عشر	٧٠٥
١٨٥	جزء بن الحدرجان بن مالك	١	التاسع عشر	٧٠٧:٧٠٦
١٨٦	جرير بن عبد الله البجلي	٣٨:١	التاسع عشر	٧٢٦:٧٠٨
١٨٧	جزى السلمى	١	التاسع عشر	٧٢٧
١٨٨	جشيش الديلمي	١	التاسع عشر	٧٢٨
١٨٩	جمعة بن خالد بن الصمة الجشمي	١	التاسع عشر	٧٣٠:٧٢٩
١٩٠	جمعة بن هانئ الحضرمي	١	التاسع عشر	٧٣١
١٩١	جمعة بن أبي هبيرة بن أبي وهب المخزومي	١	التاسع عشر	٧٣٢
١٩٢	جعفر بن أبي الحكم	١	التاسع عشر	٧٣٣
١٩٣	الجفشييش بن النعمان الكندي	١	التاسع عشر	٧٣٤
١٩٤	جفينة الجهني	١	التاسع عشر	٧٣٥
١٩٥	جمرة بن النعمان العذري	١	التاسع عشر	٧٣٦
١٩٦	جناب الكناني	١	التاسع عشر	٧٣٧
١٩٧	جنادة بن أمية الأزدي	١	التاسع عشر	٧٣٨
١٩٨	جنادة بن جرادة الغيلاني	١	التاسع عشر	٧٣٩
١٩٩	جنادة بن زيد الحارثي	١	التاسع عشر	٧٤٠
٢٠٠	جندب بن عبد الله	٥	التاسع عشر	٧٤٣:٧٤١

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص : ص
٢٠١	جندب بن مكيث بن جراد	٢	التاسع عشر	٧٤٤
٢٠٢	جهجاه الغفاري	٢	التاسع عشر	٧٤٦:٧٤٥
٢٠٣	جهر	١	التاسع عشر	٧٤٧
٢٠٤	جهم غير منسوب	١	التاسع عشر	٧٤٨
٢٠٥	جهم البلوي	١	التاسع عشر	٧٤٩
٢٠٦	جون بن قتادة التميمي	١	التاسع عشر	٧٥٠
٢٠٧	جويرية العصري	١	التاسع عشر	٧٥١
٢٠٨	الجلال بن صليت اليربوعي	١	التاسع عشر	٧٥٢
٢٠٩	حابس بن سعد الطائي	٢	التاسع عشر	٧٥٤:٧٥٣
٢١٠	الحارث بن أقيس أو وقيش العكلي	١	التاسع عشر	٧٥٥
٢١١	الحارث بن بدل النصري	٢	التاسع عشر	٧٥٦
٢١٢	الحارث بن بلال المزني	٢	التاسع عشر	٧٥٨
٢١٣	الحارث بن الحارث الأشعري	٢	التاسع عشر	٧٦٠:٧٥٩
٢١٤	الحارث بن الحارث الغامدي	٣	التاسع عشر	٧٦٢:٧٦١
٢١٥	الحارث بن حاطب الجمحي	٢	التاسع عشر	٧٦٤:٧٦٣
٢١٦	أبي بشير الحارث بن خزعة بن أبي غنم الأنصاري	٢	التاسع عشر	٧٦٥
٢١٧	الحارث بن زياد الساعدي	١	التاسع عشر	٧٦٦
٢١٨	الحارث بن الصمة بن عمرو الأنصاري	١	التاسع عشر	٧٦٧
٢١٩	الحارث بن عبد الله البجلي ويقال : الجهني	١	التاسع عشر	٧٦٨

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
٢٢٠	الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة	١	التاسع عشر	٧٧٠:٧٦٩
٢٢١	الحارث بن عمرو السهمي	٣	التاسع عشر	٧٧٢:٧٧١
٢٢٢	الحارث بن عبد شمس الخثعمي	١	التاسع عشر	٧٧٣
٢٢٣	الحارث بن غزية الأنصاري	١	التاسع عشر	٧٧٤
٢٢٤	الحارث بن غطيف السكوني أو غطيف بن الحارث	١	التاسع عشر	٧٧٥
٢٢٥	الحارث بن قيس بن الأسود الأسدي	١	التاسع عشر	٧٧٦
٢٢٦	الحارث بن مالك الأنصاري	٢	التاسع عشر	٧٧٧
٢٢٧	الحارث بن مالك بن البرصاء الليثي	٢	التاسع عشر	٧٧٨
٢٢٨	أبي مسلم الحارث بن مسلم التميمي	٢	التاسع عشر	٧٨٠:٧٧٩
٢٢٩	الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي	٢	التاسع عشر	٧٨١
٢٣٠	الحارث بن هشام بن المغيرة	٦	التاسع عشر	٧٨٤:٧٨٢
٢٣١	الحارث غير منسوب	١	التاسع عشر	٧٨٥
٢٣٢	حارثة بن عدى بن أمية بن الضبيبي	١	التاسع عشر	٧٨٦
٢٣٣	حارثة بن النعمان الأنصاري	١	التاسع عشر	٧٨٧
٢٣٤	حاطب بن أبي بلتعة	٣	التاسع عشر	٧٨٩:٧٨٨
٢٣٥	حيان بن يوحنا الصدائي	٢	التاسع عشر	٧٩١:٧٩٠
٢٣٦	حبشي بن جنادة السلولي	٥	التاسع عشر	٧٩٣:٧٩٢
٢٣٧	حيان بن منقذ	١	التاسع عشر	٧٩٤
٢٣٨	حبيب بن فديك بن عمرو السلاماني	٣	التاسع عشر	٧٩٥

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص : ص
٢٣٩	حبيب بن مسلمة الفهدي	٧	التاسع عشر	٧٩٨:٧٩٦
٢٤٠	حيث بن خالد بن الأشعر الخزاعي			
	القديدي أخو عاتكة أم معبد	١	التاسع عشر	٨٠٢:٧٩٩
٢٤١	الحجاج بن عبد الله ويقال : ابن سهيل النصرى	٢	التاسع عشر	٨٠٣
٢٤٢	الحجاج بن علاط السلمى	١	التاسع عشر	٨٠٤
٢٤٣	الحجاج بن عمرو بن غزية المازنى الأنصارى	١	التاسع عشر	٨٠٥
٢٤٤	الحجاج بن مالك الأسلمى	١	التاسع عشر	٨٠٦
٢٤٥	حجر بن على الكندى	١	التاسع عشر	٨٠٧
٢٤٦	حجر بن عنبس وقيل : ابن قيس الكندى	٢	التاسع عشر	٨٠٨
٢٤٧	حجير والد مخشى	١	التاسع عشر	٨٠٩
٢٤٨	الحدرجان بن مالك الأسدى	٢	التاسع عشر	٨١٠
٢٤٩	حدير	٢	التاسع عشر	٨١١
٢٥٠	حذيفة بن أسيد الغفارى	٥	التاسع عشر	٨١٥:٨١٢
٢٥١	حذيفة بن اليمان	٧:١	التاسع عشر	٨٢٠:٨١٦
		١٩١:٨	العشرون	٧٥:٧
٢٥٢	حزيم بن عمرو السعدى	١	العشرون	٧٦
٢٥٣	حرب بن الحارث المحاربي	١	العشرون	٧٧
٢٥٤	حرملة بن عبد الله بن أوس العنبرى	٢	العشرون	٧٩:٧٨
٢٥٥	حرملة بن عمرو الأسلمى	١	العشرون	٨٠

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٢٥٦	حريز أو أبي حريز	١	العشرون	٨١
٢٥٧	حازم وقيل : حزام الجذامي	٢	العشرون	٨٢
٢٥٨	حزابة بن نعيم بن عمرو بن مالك	١	العشرون	٨٣
٢٥٩	حزم بن أبي كعب	١	العشرون	٨٤
٢٦٠	حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ المخزومي	١	العشرون	٨٥
٢٦١	حسان بن ثابت	٥	العشرون	٨٨:٨٦
٢٦٢	حسان بن أبي جابر السلمى	١	العشرون	٨٩
٢٦٣	حسان بن شداد الطهوى	١	العشرون	٩٠
٢٦٤	حل العامرى	٢١:١	العشرون	٩١
٢٦٥	الحسن بن على	١٤:١	العشرون	١٠٠:٩٢
٢٦٦	الحسين بن على	١	العشرون	١٠٧:١٠١
٢٦٧	حسين بن السائب الأنصارى	١	العشرون	١٠٨
٢٦٨	حسيل بن خارجة الأشجعى	١	العشرون	١٠٩
٢٦٩	بنى حشرج	١	العشرون	١١٠
٢٧٠	حصين بن أوس النهشلى	١	العشرون	١١١
٢٧١	حصين بن جندب	١	العشرون	١١٢
٢٧٢	حصين بن عبيد والد عمران بن حصين	١	العشرون	١١٣
٢٧٣	حصين بن عوف الخثعمى	١٤:١	العشرون	١٢٠:١١٤
٢٧٤	حصين بن يزيد الكلبي	٤	العشرون	١٢٣:١٢١

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
٢٧٥	الحكم بن الحارث السلمى	٤	العشرون	١٢٤:١٢٥
٢٧٦	الحكم بن حزن الكلفى	١	العشرون	١٢٦
٢٧٧	الحكم بن رافع بن سنان	٢	العشرون	١٢٧:١٢٨
٢٧٨	الحكم بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس	١	العشرون	١٢٩
٢٧٩	الحكم بن سفيان الثقفى	١	العشرون	١٣٠
٢٨٠	الحكم بن أبى العاص بن أمية بن عبد شمس	١	العشرون	١٣١
٢٨١	الحكم بن عمرو بن الشريد	١	العشرون	١٣٢
٢٨٢	الحكم بن عمرو الغفارى	٨	العشرون	١٣٣:١٣٦
٢٨٣	الحكم بن عمير الثمالى	٤	العشرون	١٣٧:١٣٨
٢٨٤	الحكم والد شبيث	١	العشرون	١٣٩
٢٨٥	الحكم والد عبد الله الأنصارى جد مطيع	١	العشرون	١٤٠
٢٨٦	الحكم بن أبى مسعود الزرقى	١	العشرون	١٤١
٢٨٧	الحكم بن مرة	١	العشرون	١٤٢
٢٨٨	حكيم بن حزام	٩	العشرون	١٤٣:١٤٦
٢٨٩	حكيم بن معاوية النميرى	١	العشرون	١٤٧
٢٩٠	حمران بن جابر الحنفى	١	العشرون	١٤٨
٢٩١	حمزة بن عمرو الأسلمى	١٨:١	العشرون	١٤٩:١٥٣
٢٩٢	حمل بن مالك بن النابغة	١	العشرون	١٥٤
٢٩٣	حميد بن ثور الهلالى	١	العشرون	١٥٥

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص : من ص
٢٩٤	أبي المعتمر حنش	١	العشرون	١٥٦
٢٩٥	حنظلة بن حذيم بن حنيفة المالكي	٢	العشرون	١٥٨:١٥٧
٢٩٦	حنظلة بن أبي حنظلة الأنصاري	١	العشرون	١٥٩
٢٩٧	حنظلة بن الربيع الأسدي	٤	العشرون	١٦١:١٦٠
٢٩٨	حنظلة بن علي	١	العشرون	١٦٢
٢٩٩	حنظلة بن عمرو الأسلمي	١	العشرون	١٦٣
٣٠٠	حنظلة الثقفي	١	العشرون	١٦٤
٣٠١	حوشب	١	العشرون	١٦٥
٣٠٢	حوشب ذي ظليم	١	العشرون	١٦٦
٣٠٣	حوط بن قرداس بن حصين	١	العشرون	١٦٧
٣٠٤	حويطب بن عبد العزى بن أبي قيس القرشي العامري	٣	العشرون	١٦٩:١٦٨
٣٠٥	حيان بن أبجر الكناني	١	العشرون	١٧٠
٣٠٦	حيان بن ثملة أبي عمران الأنصاري	١	العشرون	١٧١
٣٠٧	حيدة	١	العشرون	١٧٢
٣٠٨	حية وسواء ابني خالد	١	العشرون	١٧٣
٣٠٩	خالد بن أسيد بن أبي العيص الأموي أخو عتاب بن أسيد	١	العشرون	١٧٤
٣١٠	خالد بن أبي جبل العدواني	١	العشرون	١٧٥
٣١١	أبي رويحة خالد بن رياح	١	العشرون	١٧٦
٣١٢	خالد بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي	٤	العشرون	١٧٨:١٧٧

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: من ص:
٣١٣	خالد بن الطفيل بن مدرك الغفارى	١	العشرون	١٧٩
٣١٤	خالد بن عبد العزيز بن سلامة الخزاعى	١	العشرون	١٨٠
٣١٥	خالد بن عبد الله بن حرملة المدلجى	١	العشرون	١٨١
٣١٦	خالد بن عمير	١	العشرون	١٨٢
٣١٧	خالد بن الوليد	١٨:١	العشرون	١٩٤:١٨٣
٣١٨	خباب بن الأرت	١٦:١	العشرون	٢٠٠:١٩٥
٣١٩	خباب الخزاعى	١	العشرون	٢٠١
٣٢٠	أبى السائب خباب	١	العشرون	٢٠٧:٢٠٢
٣٢١	خزرج	٣	العشرون	٢١١:٢١٠
٣٢٢	خزيمة بن ثابت بن الفاكه الأنصارى ذى الشهادتين	١٢:١	العشرون	٢١٥:٢١٢
٣٢٣	خزيمة بن جزء السلمى	٢	العشرون	٢١٦
٣٢٤	خزيمة بن معمر الخطمى	١	العشرون	٢١٧
٣٢٥	خفاف بن إيماء الغفارى	١	العشرون	٢١٨
٣٢٦	خلاد الأنصارى	١٠:١	العشرون	٢٢٢:٢١٩
٣٢٧	ذى الأصابع	١	العشرون	٢٢٣
٣٢٨	ذى الجوشن	١	العشرون	٢٢٤
٣٢٩	ذى ظلم حوشب بن طخمة الألهانى	١	العشرون	٢٢٥
٣٣٠	رافع بن حدلج	٤٨:١	العشرون	٢٤٧:٢٢٦
٣٣١	ربيعة بن كعب الأسلمى	٩:١	العشرون	٢٥٣:٢٤٨

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: من ص:
٣٣٢	رفاعة بن رافع الزرقى	١٤:١	العشرون	٢٦٠:٢٥٤
٣٣٣	رفاعة بن عرابة الجهنى	٦:١	العشرون	٢٦٤:٢٦١
٣٣٤	زهير بن الأقرم	١	العشرون	٢٦٥
٣٣٥	زياد بن جارية التميمى	٢	العشرون	٢٦٦
٣٣٦	زياد بن الحارث الصدائى	٤:١	العشرون	٢٧٠:٢٦٧
٣٣٧	زيد بن أرقم	٢١:١	العشرون	٢٧٧:٢٧١
٣٣٨	زيد بن أبى أوفى	٣	العشرون	٢٨٠:٢٧٨
٣٣٩	زيد بن ثابت	٥٩:١	العشرون	٣٠٢:٢٨١
٣٤٠	زيد بن حارثة	٣	العشرون	٣٠٤:٣٠٣
٣٤١	زيد بن خالد	٦	العشرون	٣٠٨:٣٠٥
٣٤٢	زيد بن الخطاب	١	العشرون	٣٠٩
٣٤٣	السائب بن أبى السائب العابدى المخزومى	١	العشرون	٣١٠
٣٤٤	السائب بن يزيد ابن أخت عمر	٨	العشرون	٣١٤:٣١١
٣٤٥	سالم مولى أبى حذيفة	١	العشرون	٣١٥
٣٤٦	سالم بن عبيد الأشجمى	١	العشرون	٣١٦
٣٤٧	سبرة	٦	العشرون	٣١٩:٣١٧
٣٤٨	سراقة بن مالك	٤	العشرون	٣٢٢:٣٢٠
٣٤٩	سعد بن غنيم السكونى أبو بلال	٤	العشرون	٣٢٤:٣٢٣
٣٥٠	سعد بن عبادة	٧	العشرون	٣٢٧:٣٢٥

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٣٥١	سعد القرظ	٤	العشرون	٣٢٩:٣٢٨
٣٥٢	سعد الأنصاري	٣	العشرون	٣٣٠
٣٥٣	سفيان بن أبي زهير	١	العشرون	٣٣١
٣٥٤	سفينة	٣	العشرون	٣٣٣:٣٣٢
٣٥٥	سلمان الفارسي	٤١:١	العشرون	٣٥٠:٣٣٤
٣٥٦	سلمة بن الأكوع	٢٣:١	العشرون	٣٦٢:٣٥١
٣٥٧	سلمة بن نفييل السكوني	٧	العشرون	٣٦٦:٣٦٣
٣٥٨	سليمان بن صرد	١	العشرون	٣٧٦
٣٥٩	سمرة بن جندب	١٧:١	العشرون	٣٨٠:٣٦٨
٣٦٠	سهل بن أبي حنمة	٣	العشرون	٣٨٢:٣٨١
٣٦١	سهل بن الحنظلة	٤	العشرون	٣٨٥:٣٨٣
٣٦٢	سهل بن حنيف	٨:١	العشرون	٣٨٩:٣٨٦
٣٦٣	سهل بن سعد الساعدي	٣٩:١	العشرون	٤٠٧:٣٩٠
٣٦٤	سيابة بن عاصم السلمى	١	العشرون	٤٠٨
٣٦٥	سيماه ويقال سيمويه البلقاوى	٣	العشرون	٤١٠:٤٠٩
٣٦٦	سويد بن قيس	١	العشرون	٤١١
٣٦٧	سويد بن مقرن	١	العشرون	٤١٢
٣٦٨	سويد بن النعمان الأنصاري	٢	العشرون	٤١٣
٣٦٩	شداد بن أوس	١٥:١	العشرون	٤٢٨:٤١٤

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: من ص:
٣٧٠	شداد بن الهاد	٥	العشرون	٤٣١:٤٢٩
٣٧١	القاضي وهو شريح بن الحارث الكندي	٢	العشرون	٤٣٢
٣٧٢	الشريد بن سويد	٢	العشرون	٤٣٣
٣٧٣	شبية بن عثمان بن أبي طلحة العبدي حاجب الكعبة	٦	العشرون	٤٣٦:٤٣٤
٣٧٤	صفوان بن أمية	٢	العشرون	٤٣٧
٣٧٥	صفوان بن عسال المرادي	٤	العشرون	٤٣٩:٤٣٨
٣٧٦	صفوان بن المعطل السلمى	٢	العشرون	٤٤١:٤٤٠
٣٧٧	صهيب	١٩:١	العشرون	٤٥٤:٤٤٢
٣٧٨	الضحاك بن سفيان الكلابي	١	العشرون	٤٥٥
٣٧٩	الضحاك بن قيس	١	العشرون	٤٦٥
٣٨٠	ضرار بن الأزور	٤	العشرون	٤٥٨:٤٥٧
٣٨١	طارق بن شهاب الأحمسي	٣	العشرون	٤٥٩
٣٨٢	طارق بن عبد الله المحاربي	٢	العشرون	٤٦٠
٣٨٣	طارق الأشجعي والد أبي مالك	١	العشرون	٤٦١
٣٨٤	الطفيل بن عمرو الدوسي الملقب بذي النور	٢	العشرون	٤٦٢
٣٨٥	طلق بن علي	٤	العشرون	٤٦٥:٤٦٤
٣٨٦	ظهير بن رافع	١	العشرون	٤٦٦
٣٨٧	عائذ بن عمرو	٢	العشرون	٤٦٧
٣٨٨	عامر بن ربيعة	٥	العشرون	٤٦٩:٤٦٨

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٣٨٩	عامر بن مالك بن جعفر المعروف بملاعب الأسنة	٤	العشرون	٤٧١:٤٧٠
٣٩٠	عبادة بن الصامت	٤٣:١	العشرون	٤٩١:٤٧٢
٣٩١	عبادة الزرقى	١	العشرون	٤٩٢
٣٩٢	العباس بن عبد المطلب	١٣:١	العشرون	٤٩٨:٤٩٣
٣٩٣	العباس بن مرداس السلمى	٢	العشرون	٥٠٠:٤٩٩
٣٩٤	عبد الله بن الأسود	٢	العشرون	٥٠١
٣٩٥	عبد الله بن أفرم الخزاعى	١	العشرون	٥٠٢
٣٩٦	عبد الله بن أنيس	١	العشرون	٥٠٣
٣٩٧	عبد الله بن أبى أوفى	٢٢:١	العشرون	٥١٣:٥٠٤
٣٩٨	عبد الله بن بشر	٢٧:١	العشرون	٥٢٥:٥١٤
٣٩٩	عبد الله بن بشر النصرى والد عبد الرحمن	١	العشرون	٥٢٦
٤٠٠	عبد الله بن ثعلبة بن صغير	٢	العشرون	٥٢٧
٤٠١	عبد الله بن جراد بن المنتفق العقيلى	١٢:١	العشرون	٥٣٥:٥٢٨
٤٠٢	عبد الله بن جعفر بن أبى طالب	١٦	العشرون	٥٤٢:٥٣٦
٤٠٣	عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى	٤	العشرون	٥٤٤:٥٤٣
٤٠٤	عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب	٤	العشرون	٥٤٦:٥٤٥
٤٠٥	عبد الله بن أبى حدرد واسمه سلامة الأسلمى	٤	العشرون	٥٤٩:٥٤٧
٤٠٦	عبد الله بن حذافة السهمى	٤	العشرون	٥٥٠
٤٠٧	عبد الله بن حنظلة المسمى غسيل الملائكة	٢	العشرون	٥٥١

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: من ص
٤٠٨	عبد الله بن حوالة	٦	العشرون	٥٥٤:٥٥٢
٤٠٩	عبد الله بن حازم بن أسماء بنت الصلت السلمى	٣	العشرون	٥٥٥
٤١٠	عبد الله بن رواحة الأنصارى	٥	العشرون	٥٥٧:٥٥٦
٤١١	عبد الله بن الزبير	٢٩:١	العشرون	٥٦٩:٥٥٨
٤١٢	عبد الله بن زيد بن عاصم	٨	العشرون	٥٧٣:٥٧٠
٤١٣	عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصارى	١١	العشرون	٥٧٨:٥٧٤
٤١٤	عبد الله بن السائب	٦	العشرون	٥٨١:٥٧٩
٤١٥	عبد الله بن سرجس	٢	العشرون	٥٨٢
٤١٦	عبد الله بن سعد بن أبي سرح	٢	العشرون	٥٨٣
٤١٧	عبد الله بن سعيد بن أحيحة بن العاص بن أمية الأموى عبد الله بن السعدى واسمه عمرو بن وقدان العامرى	١	العشرون	٥٨٤
٤١٨	عبد الله بن سلام	١٣	العشرون	٥٩١:٥٨٥
٤١٩	عبد الله بن الشخير	٨	العشرون	٥٩٦:٥٩٢
٤٢٠	عبد الله بن عباس	٥٢٩:١	العشرون	٨٢٦:٥٩٧
٤٢١	عبد الله بن عكيم	٢	الواحد والعشرين	٦٥:٧
٤٢٢	عبد الله بن عمر بن الخطاب	٦٨٦:١	الواحد والعشرين	٣٠٨:٦٧
٤٢٣	عبد الله بن عمرو بن العاص واسمه عمرو بن شعيب	١٨٠:١	الواحد والعشرين	٣٨٢:٣٠٩
٤٢٤	عبد الله بن عمرو بن هلال المزنى ولد بكر	١	الواحد والعشرين	٣٨٣

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: من ص:
٤٢٥	عبد الله بن عياش بن ربيعة بن أبي ربيعة المخزومي	٣	الواحد والعشرين	٣٨٥:٣٨٤
٤٢٦	عبد الله بن قرط الأزدي	١	الواحد والعشرين	٣٨٦
٤٢٧	عبد الله بن قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف	٣	الواحد والعشرين	٣٨٨:٣٨٧
٤٢٨	عبد الله بن مالك بن بحينة	٦	الواحد والعشرين	٣٩٠:٣٨٩
٤٢٩	عبد الله بن مخمر الشرعى	١	الواحد والعشرين	٣٩٢
٤٣٠	عبد الله بن مسعود	٤٥١:١	الواحد والعشرين	٥٥١:٣٩٣
٤٣١	عبد الله بن مغفل	٩	الواحد والعشرين	٥٥٦:٥٥٢
٤٣٢	عبد الله بن يزيد الخثعمى	١	الواحد والعشرين	٥٥٧
٤٣٣	عبد الجبار بن الحارث بن مالك الجرشى	١	الواحد والعشرين	٥٥٨
٤٣٤	عبد الرحمن بن أبى	٢	الواحد والعشرين	٥٦٠:٥٥٩
٤٣٥	عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق	٥	الواحد والعشرين	٥٦٣:٥٦١
٤٣٦	عبد الله بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي	١	الواحد والعشرين	٥٦٤
٤٣٧	عبد الرحمن بن حاطب بن أبى بلتعة اللخمي أبى يحيى	١	الواحد والعشرين	٥٦٥
٤٣٨	عبد الرحمن بن حسنة	٢	الواحد والعشرين	٥٦٦
٤٣٩	عبد الرحمن بن خالد بن الوليد	١	الواحد والعشرين	٥٦٧
٤٤٠	عبد الرحمن بن خنيش	١	الواحد والعشرين	٥٦٨
٤٤١	عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب العبشمى	٥	الواحد والعشرين	٥٧٠:٥٦٩
٤٤٢	عبد الرحمن بن سنة	١	الواحد والعشرين	٥٧١
٤٤٣	عبد الرحمن بن سهل بن زيد الأنصارى الحارثى	٣	الواحد والعشرين	٥٧٢

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٤٤٤	عبد الرحمن بن عابد الأزدي	٢	الواحد والعشرين	٥٧٣
٤٤٥	عبد الرحمن بن عائش الحضرمي	٣	الواحد والعشرين	٥٧٥:٥٧٤
٤٤٦	عبد الرحمن بن عبد الله الثقفي	١	الواحد والعشرين	٥٧٦
٤٤٧	عبد الرحمن بن عثمان التيمي	٤	الواحد والعشرين	٥٧٨:٥٧٧
٤٤٨	عبد الرحمن بن أبي عميرة المزني الأزدي	٣	الواحد والعشرين	٥٧٩
٤٤٩	عبد الرحمن بن غنم الأشعري	٥	الواحد والعشرين	٥٨٢:٥٨٠
٤٥٠	عبد الرحمن بن قتادة	١	الواحد والعشرين	٥٨٣
٤٥١	عبد الرحمن بن أبي قراد	١	الواحد والعشرين	٥٨٤
٤٥٢	عبد الرحمن بن قرط	٤	الواحد والعشرين	٥٨٦:٥٨٥
٤٥٣	عبد الرحمن بن معاوية بن خديج التجيبي	٤	الواحد والعشرين	٥٨٨:٥٨٧
٤٥٤	عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب	٧	الواحد والعشرين	٥٩٣:٥٨٩
٤٥٥	عبيد الله بن العباس	٤	الواحد والعشرين	٥٩٦:٥٩٤
٤٥٦	عتبان بن مالك	١	الواحد والعشرين	٥٩٨:٥٩٧
٤٥٧	عتبة بن عبد السلمى	١١	الواحد والعشرين	٦٠٤:٥٩٩
٤٥٨	عثمان بن أبي العاص السلمى	٩	الواحد والعشرين	٦٠٨:٦٠٥
٤٥٩	العداء بن خالد	٤	الواحد والعشرين	٦١٠:٦٠٩
٤٦٠	عدى بن حاتم	١٦	الواحد والعشرين	٦١٧:٦١١
٤٦١	العرس بن عميرة	١	الواحد والعشرين	٦١٨
٤٦٢	عدى بن ربيعة بن سواة التيمي العدى	١	الواحد والعشرين	٦١٩

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٤٦٣	عدى بن عميرة	٣	الواحد والعشرين	٦٢٠
٤٦٤	العرباض بن سارية	٩	الواحد والعشرين	٦٢٤:٦٢١
٤٦٥	عرفة بن عرفجة الأشجعي	٢	الواحد والعشرين	٦٢٦:٦٢٥
٤٦٦	عروة بن الجعد اليارقي	١	الواحد والعشرين	٦٢٧
٤٦٧	عروة بن عامر	١	الواحد والعشرين	٦٢٨
٤٦٨	فروة بن مضر	٣	الواحد والعشرين	٦٣٠:٦٢٩
٤٦٩	عصمة بن مالك الخطمي	٣	الواحد والعشرين	٦٣٢:٦٣١
٤٧٠	عطار بن حاجب التميمي	٢	الواحد والعشرين	٦٣٣
٤٧١	عطية بن عروة السعدي	٣	الواحد والعشرين	٦٣٥:٦٣٤
٤٧٢	عطيه القرظي	٣	الواحد والعشرين	٦٣٨:٦٣٦
٤٧٣	عقبة بن الحارث	٣	الواحد والعشرين	٦٤٠:٦٣٩
٤٧٤	عقبة بن عامر الجهني	٢٣:١	الواحد والعشرين	٦٥٤:٦٤١
٤٧٥	عقبة بن مالك الليثي	٢	الواحد والعشرين	٦٥٦:٦٥٥
٤٧٦	عقيل بن أبي طالب	٧	الواحد والعشرين	٦٦٣:٦٥٧
٤٧٧	عكرمة بن أبي جهل	٤	الواحد والعشرين	٦٦٦:٦٦٤
٤٧٨	علقمة بن الحارث	١	الواحد والعشرين	٦٦٨:٦٦٧
٤٧٨	علقمة بن رمثة البلوي	١	الواحد والعشرين	٦٧٠:٦٦٩
٤٧٩	علقمة بن علاثة العامري	٢	الواحد والعشرين	٦٧٢:٦٧١
٤٨٠	علقمة بن وقاص	١	الواحد والعشرين	٦٧٣

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٤٨١	على بن شيبان	٤	الواحد والعشرين	٦٧٥:٦٧٤
٤٨٢	على السلمى أبو سدره	٢	الواحد والعشرين	٦٧٧:٦٧٦
٤٨٣	عمار بن ياسر	٥٢:١	الواحد والعشرين	٦٩٩:٦٧٨
٤٨٤	عمارة بن أحمر المازنى	١	الواحد والعشرين	٧٠٠
٤٨٥	عمارة بن أوس	١	الواحد والعشرين	٧٠١
٤٨٦	عمارة بن حزم بن زيد بن لودان الأنصارى البخارى	٢	الواحد والعشرين	٧٠٢
٤٨٧	عمارة بن روية	٢	الواحد والعشرين	٧٠٣
٤٨٨	عمران بن حصين	٣٦:١	الواحد والعشرين	٧٢١:٧٠٤
٤٨٩	عمر بن أبى سلمة	٤	الواحد والعشرين	٧٢٣:٧٢٢
٤٩٠	عمرو بن أمية الضمرى	٦	الواحد والعشرين	٧٢٥:٧٢٤
٤٩١	عمرو بن حريث	٦	الواحد والعشرين	٧٢٧:٧٢٦
٤٩٢	عمرو بن حزم الأنصارى	٧	الواحد والعشرين	٧٣٤:٧٢٨
٤٩٣	عمرو بن الحمق الخزاعى	٣	الواحد والعشرين	٧٣٧:٧٣٥
٤٩٤	عمرو بن خارجة الأشعرى	٢	الواحد والعشرين	٧٣٩:٧٣٨
٤٩٥	عمرو بن سعيد بن العاص الأموى	٣	الواحد والعشرين	٧٤٠
٤٩٦	عمرو بن شاس	١	الواحد والعشرين	٧٤١
٤٩٧	عمرو بن الشريد	١	الواحد والعشرين	٧٤٢
٤٩٨	عمرو بن الطفيل بن عمرو الدوسى	٢	الواحد والعشرين	٧٤٣
٤٩٩	عمرو بن العاص	٢٥:١	الواحد والعشرين	٧٥٧:٧٤٤

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: من ص:
٥٠٠	عمرو بن عبسة	٥	الواحد والعشرين	٧٦١:٧٥٨
٥٠١	عمرو بن غيلان الثقفي	١	الواحد والعشرين	٧٦٢
٥٠٢	عمرو بن مرة الجهني	٨	الواحد والعشرين	٧٦٩:٧٦٣
٥٠٣	عمرو بن معدى كرب	٣	الواحد والعشرين	٧٧١:٧٧٠
٥٠٤	عمرو البكالي أبي عثمان	١	الواحد والعشرين	٧٧٢
٥٠٥	أبي ظبيان عمير بن الحارث الأزدي	١	الواحد والعشرين	٧٧٣
٥٠٦	عمير بن سلمة الضمري	٢	الواحد والعشرين	٧٧٤
٥٠٧	عمير بن قتادة الليثي	٢	الواحد والعشرين	٧٧٥
٥٠٨	عمير مولى لأبي اللحم	٣	الواحد والعشرين	٧٧٧:٧٧٦
٥٠٩	عوف بن مالك الأشجعي	١٦	الواحد والعشرين	٧٨٧:٧٧٨
٥١٠	عياض بن حمار المحاسبي	٢	الواحد والعشرين	٧٨٨
٥١١	عياض بن غنم الفهري	٢	الواحد والعشرين	٧٨٩
٥١٢	عياض الأشعري	٢	الواحد والعشرين	٧٩٠
٥١٣	غضيف بن الحارث السكوني	١	الواحد والعشرين	٧٩١
٥١٤	غيلان بن سلمة الثقفي	٤	الواحد والعشرين	٧٩٥:٧٩٢
٥١٥	فروة بن مسيك الغطيفي ثم المرادي	١	الواحد والعشرين	٧٩٦
٥١٦	فضالة بن عبيد	٥	الواحد والعشرين	٧٩٩:٧٩٧
٥١٧	الفضل بن العباس	١٣	الواحد والعشرين	٨٠٦:٨٠٠
٥١٨	فيروز الديلمي	٨	الواحد والعشرين	٨١١:٨٠٧

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
٥١٩	قباث بن أشيم الليثي	٣	الواحد والعشرين	٨١٤:٨١٢
٥٢٠	قيصة بن ذؤيب	٤	الواحد والعشرين	٨١٦:٨١٥
٥٢١	قيصة بن مخارق	٢	الواحد والعشرين	٨١٧
٥٢٢	قتادة بن النعمان الأنصاري الظفري	٦	الواحد والعشرين	٨٢٠:٨١٨
٥٢٣	قثم بن العباس	١	الثاني والعشرين	٧
٥٢٤	قرة بن إياس المزني	٢	الثاني والعشرين	٩:٨
٥٢٥	قطبة بن مالك	٣	الثاني والعشرين	١١:١٠
٥٢٦	قيس بن أبي حازم	٣	الثاني والعشرين	١٢
٥٢٦	قيس بن عبادة الأنصاري الساعدي	٥	الثاني والعشرين	١٤:١٣
٥٢٧	قيس بن أبي صعصعة واسمه عمرو بن زيد	١	الثاني والعشرين	١٥
٥٢٨	قيس بن عمرو بن سهل الأنصاري	٢	الثاني والعشرين	١٦
٥٢٩	قيس بن أبي غرزة	١	الثاني والعشرين	١٧
٥٣٠	قيس بن فهد الأنصاري	١	الثاني والعشرين	١٨
٥٣١	قيس بن كعب	٥	الثاني والعشرين	٢٠:١٩
٥٣٢	كثير بن شهاب المدحجي	١	الثاني والعشرين	٢١
٥٣٣	كثير بن العباس	١	الثاني والعشرين	٢٢
٥٣٤	كرز بن علقمة الخزاعي	١	الثاني والعشرين	٢٣
٥٣٥	كعب بن عاصم الأشعري	١	الثاني والعشرين	٢٤
٥٣٦	كعب بن عجرة	٨	الثاني والعشرين	٢٨:٢٥

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: من ص:
٥٣٧	كعب بن مالك	١٧	الثاني والعشرين	٣٨:٢٨
٥٣٨	كعب بن مرة الهروي	٤	الثاني والعشرين	٤٠:٣٩
٥٣٩	كهمس الهلالي	٢	الثاني والعشرين	٤٢:٤١
٥٤٠	كيسان	٤	الثاني والعشرين	٤٥:٤٣
٥٤١	اللجلاج الزهري	١	الثاني والعشرين	٤٦
٥٤٢	لقيط بن صبرة	٦	الثاني والعشرين	٥٤:٤٧
٥٤٣	مالك بن أوس بن الحدثان النصرى	٢	الثاني والعشرين	٥٥
٥٤٤	مالك بن الحويرث	٣	الثاني والعشرين	٥٧:٥٦
٥٤٥	مالك بن عبد الله الخزاعي	٢	الثاني والعشرين	٥٨
٥٤٦	مجمع بن حارثة	١	الثاني والعشرين	٥٩
٥٤٧	محجن بن الأدرع	٣	الثاني والعشرين	٦١:٦٠
٥٤٨	محمد بن أسلم بن بجرة	٢	الثاني والعشرين	٦٣:٦٢
٥٤٩	محمد بن حاطب	٤	الثاني والعشرين	٦٥:٦٤
٥٥٠	محمد بن زيد الأنصارى	١	الثاني والعشرين	٦٦
٥٥١	محمد بن صيفى الأنصارى	٢	الثاني والعشرين	٦٨:٦٧
٥٥٢	محمد بن طلحة بن عبيد الله	١	الثاني والعشرين	٦٩
٥٥٣	محمد بن عبد الله بن جحش	٥	الثاني والعشرين	٧٢:٧٠
٥٥٤	محمد بن عبد الله بن سلام	٢	الثاني والعشرين	٧٤:٧٣
٥٥٥	محمد بن عطية بن عروة السعدى	٢	الثاني والعشرين	٧٦:٧٥

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٥٥٦	محمد بن عمير بن عطار بن حاجب	١	الثاني والعشرين	٧٧
٥٥٧	محمد بن فضالة بن أنس	٦	الثاني والعشرين	٨١:٧٨
٥٥٨	محمد بن مسلمة	٩	الثاني والعشرين	٨٧:٨٢
٥٥٩	محمود بن شريحيل الأنصاري	١	الثاني والعشرين	٨٨
٥٦٠	محمود بن لبيد	٥	الثاني والعشرين	٩٢:٨٩
٥٦١	مخرمة بن نوفل الزهري والد المسور	٢	الثاني والعشرين	٩٤:٩٣
٥٦٢	مدرك بن الحارث الغامدي	١	الثاني والعشرين	٩٥
٥٦٣	مدلوك بن سفيان	٢	الثاني والعشرين	٩٧:٩٦
٥٦٤	مرة البهزي	٤	الثاني والعشرين	١٠٠:٩٨
٥٦٥	مسلم الخزاعي	٤	الثاني والعشرين	١٠٣:١٠١
٥٦٦	المسور بن مخرمة بن نوفل	٩	الثاني والعشرين	١٠٨:١٠٤
٥٦٧	المطلب بن أبي وداعة السهمي	١	الثاني والعشرين	١٠٩
٥٦٨	مطيع بن الأسود	١	الثاني والعشرين	١١٠
٥٦٩	معاذ بن أنس	١	الثاني والعشرين	١١١
٥٧٠	معاذ بن جبل	٥٤:١	الثاني والعشرين	١٣٧:١١٢
٥٧١	معاوية بن خديج	١	الثاني والعشرين	١٣٨
٥٧٢	معاوية بن الحكم	٢	الثاني والعشرين	١٤٠:١٣٩
٥٧٣	معاوية بن حيدة	١٤	الثاني والعشرين	١٤٨:١٤١
٥٧٤	معاوية بن أبي سفيان	٣٦:١	الثاني والعشرين	١٦٠:١٤٩

من ص:ص	رقم المجلد	عدد الاحاديث	المسند	رقم المسند
١٦٢:١٦١	الثاني والعشرين	٤	معبد بن خالد	٥٧٥
١٦٤:١٦٣	الثاني والعشرين	٤	معقل بن يسار	٥٧٦
١٦٥	الثاني والعشرين	١	معن بن يزيد بن نور السلمى	٥٧٧
١٧٩:١٦٦	الثاني والعشرين	٢٦:١	المغيرة بن شعبة	٥٧٨
١٨٤:١٨٠	الثاني والعشرين	٧	المقداد بن الأسود	٥٧٩
١٨٥	الثاني والعشرين	١	المهاجر بن قنفذ	٥٨٠
١٨٧:١٨٦	الثاني والعشرين	٢	مهران والد ميمون	٥٨١
١٨٩:١٨٨	الثاني والعشرين	٣	الناطقة الجعدى	٥٨٢
١٩١	الثاني والعشرين	٢	ناجية بن جندب	٥٨٣
١٩٢	الثاني والعشرين	١	ناجية بن كعب الخزاعى	٥٨٤
١٩٣	الثاني والعشرين	١	نافع بن عبد الحارث	٥٨٥
١٩٤	الثاني والعشرين	٢	نبيط بن شريط الأشجعى	٥٨٦
١٩٦:١٩٥	الثاني والعشرين	٢	فضلة بن عمرو الغفارى	٥٨٧
٢٠٣:١٩٧	الثاني والعشرين	١٦	النعمان بن بشير	٥٨٨
٢٠٥:٢٠٤	الثاني والعشرين	٤	نعيم بن النجار	٥٨٩
٢١٠:٢٠٦	الثاني والعشرين	٤	النواس بن سمعان الكلامى	٥٩٠
٢١٢:٢١١	الثاني والعشرين	٤	نوفل الأشجعى	٥٩١
٢١٣	الثاني والعشرين	١	هبار بن الأسود	٥٩٢
٢١٤	الثاني والعشرين	١	الهدار	٥٩٣

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٥٩٤	الهرماس بن زياد الباهلي	٢	الثاني والعشرين	٢١٥
٥٩٥	هشام بن عامر	٣	الثاني والعشرين	٢١٧:٢١٦
٥٩٦	هلب الطائي	٤	الثاني والعشرين	٢٢٩:٢١٨
٥٩٧	ابن حجر	١٧	الثاني والعشرين	٢٣٥:٢٣٠
٥٩٨	وابصة بن معبد	٣	الثاني والعشرين	٢٣٧:٢٣٦
٥٩٩	وائل بن الأسقع	٢٦:١	الثاني والعشرين	٢٥٤:٢٣٨
٦٠٠	وائل بن الخطاب	١	الثاني والعشرين	٢٥٥
٦٠١	واسع بن حبان	٣	الثاني والعشرين	٢٥٧:٢٥٦
٦٠٢	يزيد بن الأسود العامري	٣	الثاني والعشرين	٢٥٩:٢٥٨
٦٠٣	يزيد بن ثابت	٣	الثاني والعشرين	٢٦١:٢٦٠
٦٠٤	يعلى بن أمية	٦	الثاني والعشرين	٢٦٤:٢٦٢
٦٠٥	يعلى بن مرة العامري	٣	الثاني والعشرين	٢٦٦:٢٦٥
٦٠٦	يوسف بن عبد الله بن سلام	٢	الثاني والعشرين	٢٦٧

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
مسانيد الكنى.				
٦٠٧	أبى بن أم حرام	١	الثانى والعشرين	٢٦٨
٦٠٨	أبى أروى	٣	الثانى والعشرين	٢٧٠:٢٦٩
٦٠٩	أبى أسيد	٥	الثانى والعشرين	٢٧٣:٢٧١
٦١٠	أبى أمامة الباهلى	٨٢:١	الثانى والعشرين	٣١٤:٢٧٤
٦١١	أبى أيوب	٣١:١	الثانى والعشرين	٣٢٩:٣١٥
٦١٢	أبى برزة الأسلمى	٦	الثانى والعشرين	٣٣٣:٣٣٠
٦١٣	أبى نضرة جميل بن نضرة الغفارى	١	الثانى والعشرين	٣٣٤
٦١٤	أبى بكرة	١٩:١	الثانى والعشرين	٣٤٦:٣٣٥
٦١٥	أبى ثعلبة الخشنى	١٢:١	الثانى والعشرين	٣٥٣:٣٤٧
٦١٦	أبى جحيفة	١٦:١	الثانى والعشرين	٣٦١:٣٥٤
٦١٧	أبى جمعة واسمه حبيب بن سماع	٩	الثانى والعشرين	٣٦٥:٣٦٢
٦١٨	أبى حدرد الأسلمى	١	الثانى والعشرين	٣٦٦
٦١٩	أبى الحمرا	١	الثانى والعشرين	٣٦٧
٦٢٠	أبى حميد الساعدى	٣	الثانى والعشرين	٣٦٨
٦٢١	أبى الدرداء	١٢٨:١	الثانى والعشرين	٤١٩:٣٦٩
٦٢٢	أبى ذر	١١٧:١	الثانى والعشرين	٤٨٠:٤٢٠
٦٢٣	أبى رافع رفاعة العدوى	٨	الثانى والعشرين	٤٨٥:٤٨١
٦٢٤	أبى رزين	٤	الثانى والعشرين	٤٨٧:٤٨٦

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٦٢٥	أبى رافع	٣٠:١	الثانى والعشرين	٤٩٧:٤٨٨
٦٢٦	أبى سبرة	٥	الثانى والعشرين	٥٠٠:٤٩٨
٦٢٧	أبى سعيد الخدرى	١٥٣:١	الثانى والعشرين	٥٧١:٥٠١
٦٢٨	أبى سليط	٣	الثانى والعشرين	٥٧٣:٥٧٢
٦٢٩	أبى صفرة	١	الثانى والعشرين	٥٧٤
٦٣٠	أبى الطفيل عامر بن وائلة	١٢	الثانى والعشرين	٥٧٩:٥٧٥
٦٣١	أبى طلحة	١٣	الثانى والعشرين	٥٨٦:٥٨٠
٦٣٢	أبى طويل شطب الممدود	١	الثانى والعشرين	٥٨٧
٦٣٣	أبى عائشة	٨	الثانى والعشرين	٥٩١:٥٨٨
٦٣٤	أبى عطية المذبح واسمه عبد الرحمن بن قيس	٤	الثانى والعشرين	٥٩٤:٥٩٢
٦٣٥	أبى عمرة الأنصارى واسمه أسيد بن مالك	٣	الثانى والعشرين	٥٩٦:٥٩٥
٦٣٦	أبى عياش الزرقى	٥	الثانى والعشرين	٥٩٩:٥٩٧
٦٣٧	أبى فاطمة الضمرى	٢	الثانى والعشرين	٦٠٠
٦٣٨	أبى قتادة	٢١:١	الثانى والعشرين	٦١٠:٦٠١
٦٣٩	أبى قرصافة	٧	الثانى والعشرين	٦١٤:٦١١
٦٤٠	أبى القمراء	١	الثانى والعشرين	٦١٥
٦٤١	أبى كبشة الأثمارى	١	الثانى والعشرين	٦١٦
٦٤٢	أبى لبابة بن عبد المنذر الأنصارى	٢	الثانى والعشرين	٦١٧
٦٤٣	أبى ليلى	٥	الثانى والعشرين	٦١٩:٦١٨

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
٦٤٤	أبى مالك الأشعري	٤	الثاني والعشرين	٦٢٢:٦٢٠
٦٤٥	أبى محذورة	١٠	الثاني والعشرين	٦٢٩:٦٢٣
٦٤٦	مالك بن ربيعة أبى مريم السلولى	٦	الثاني والعشرين	٦٣٢:٦٣٠
٦٤٧	أبى مريم	٢	الثاني والعشرين	٦٣٣
٦٤٨	أبى مسعود	١٥	الثاني والعشرين	٦٤٣:٦٣٤
٦٤٩	أبى المتفق	٣	الثاني والعشرين	٦٤٥:٦٤٤
٦٥٠	أبى موسى الأشعري	٥٨:١	الثاني والعشرين	٦٨٠:٦٤٦
٦٥١	أبى هريرة	٣٦٧:١	الثاني والعشرين	٨٣١:٦٨١
		٦٥١:٣٦٨	الثالث والعشرون	٨٤:٧
٦٥٢	أبى هند الدارى	٧	الثالث والعشرون	٨٩:٨٦
٦٥٣	أبى واقد الليثى	١٨	الثالث والعشرون	٩٨:٩٠
٦٥٤	رجال من الصحابة لم يسموا	١٨٢:١	الثالث والعشرون	١٨٢:٩٩


رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
النساء.				
٦٥٥	أسماء بنت أبي بكر الصديق	٢١:١	الثالث والعشرون	١٩٥:١٨٣
٦٥٦	أسماء بنت عميس	٦	الثالث والعشرون	١٩٨:١٩٦
٦٥٧	أسماء بنت يزيد بن السكن	٦	الثالث والعشرون	٢٠٣:١٩٩
٦٥٨	بسرة بنت صفوان بن مخزومة	٣	الثالث والعشرون	٢٠٥:٢٠٤
٦٥٩	جويرية أم المؤمنين	٢	الثالث والعشرون	٢٠٦
٦٦٠	حفصة	٨	الثالث والعشرون	٢١١:٢٠٧
٦٦١	حمنة بنت جحش	٢	الثالث والعشرون	٢١٤:٢١٢
٦٦٢	خولة بنت حكيم	٢	الثالث والعشرون	٢١٦:٢١٥
٦٦٣	خولة بنت قيس بن فهد الأنصارية زوج حمزة	٢	الثالث والعشرون	٢١٧
٦٦٤	الربيع بنت معوذ بن عفراء	٤	الثالث والعشرون	٢٢٠:٢١٨
٦٦٥	زينب بنت جحش	٣	الثالث والعشرون	٢٢٢:٢٢١
٦٦٦	زينب بنت أم سلمة	٤	الثالث والعشرون	٢٢٤:٢٢٣
٦٦٧	سبيعة	٤	الثالث والعشرون	٢٢٩:٢٢٥
٦٦٨	سودة بنت زمعة أم المؤمنين	١	الثالث والعشرون	٢٣٠
٦٦٩	الشفاء بنت عبد الرحمن بن عوف	٤	الثالث والعشرون	٢٣٣:٢٣١
٦٧٠	صفية بنت حيى	٢	الثالث والعشرون	٢٣٤
٦٧١	صفية بنت شيبه	٢	الثالث والعشرون	٢٣٦:٢٣٥
٦٧٢	صفية بنت عبد المطلب	٥	الثالث والعشرون	٢٤١:٢٣٧

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٦٧٣	عائشة	٦٥٢:١	الثالث والعشرون	٥٠٢:٢٤٢
٦٧٤	فاطمة <small>رضي الله عنها</small>	١٢	الثالث والعشرون	٥٠٨:٥٠٣
٦٧٥	فاطمة بنت قيس	٩	الثالث والعشرون	٥١٨:٥١٠
٦٧٦	فاطمة بنت المصار أخت حذيفة بن اليمان	١	الثالث والعشرون	٥١٩
٦٧٧	فريعة بنت مالك	١	الثالث والعشرون	٥٢٠
٦٧٨	قبيلة	٣	الثالث والعشرون	٥٢٢:٥٢١
٦٧٩	ميمونة أم المؤمنين	١٨	الثالث والعشرون	٥٢٩:٥٢٣
٦٨٠	نبعة	١	الثالث والعشرون	٥٣٠

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
	كنى النساء.			
٦٨١	أم إسحاق	٤	الثالث والعشرون	٥٣٢:٥٣١
٦٨٢	أم جميل بنت المحلل	٣	الثالث والعشرون	٥٣٤:٥٣٣
٦٨٣	أم حبيبة	٨	الثالث والعشرون	٥٣٨:٥٣٥
٦٨٤	أم حرام	١	الثالث والعشرون	٥٣٩
٦٨٥	أم حصين	٣	الثالث والعشرون	٥٤١:٥٤٠
٦٨٦	أم حكيم ابنة الزبير	٧	الثالث والعشرون	٥٤٤:٥٤٢
٦٨٧	أم سلمة	٧٩:١	الثالث والعشرون	٥٨٤:٥٤٥
٦٨٨	أم حبيبة الجهنية	٣	الثالث والعشرون	٥٨٦:٥٨٥
٦٨٩	أم عطية	٥	الثالث والعشرون	٥٨٨:٥٨٧
٦٩٠	أم فروة	٢	الثالث والعشرون	٥٨٩
٦٩١	أم الفضل لبابة بنت الحارث	٨	الثالث والعشرون	٥٩٣:٥٩٠
٦٩٢	أم قيس ابنة محصن الأسدي	٢	الثالث والعشرون	٥٩٥:٥٩٤
٦٩٣	أم قيس ابنة محصن	٤	الثالث والعشرون	٥٩٧:٥٩٦
٦٩٤	أم مبشر	١	الثالث والعشرون	٥٩٨
٦٩٥	أم معبد	٢	الثالث والعشرون	٥٩٩
٦٩٦	أم معقل الأشجمية	١	الثالث والعشرون	٦٠٠
٦٩٧	أم هشام ابنة حارثة	١	الثالث والعشرون	٦٠١
٦٩٨	أم هانئ	١٨	الثالث والعشرون	٦١١:٦٠٢
٦٩٩	نساء من الصحابة لم يسمين	٧٤:١	الثالث والعشرون	٦٤٠:٦١٢

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
	المراسيل.			
٧٠٠	إبراهيم التيمي	٤	الثالث والعشرون	٦٤١
٧٠١	السدى إسماعيل بن عبد الرحمن	٢	الثالث والعشرون	٦٤٢
٧٠٢	الحسن البصرى	١١٥:١	الثالث والعشرون	٦٨٤:٦٤٣
٧٠٣	ابن جبير	١٩:١	الثالث والعشرون	٦٩١:٦٨٥
٧٠٤	سعيد بن المسيب	٨٢:١	الثالث والعشرون	٧٢٣:٦٩٢
٧٠٥	طاووس	٤٤:١	الثالث والعشرون	٧٣٩:٧٢٤
٧٠٦	الشعبي	١٧٥:١	الثالث والعشرون	٨٣٢:٧٤٠
٧٠٦	تابع مراسيل الشعبي	١٩٨:١٧٦	الرابع والعشرون	١٤:٧
٧٠٧	عطاء بن يسار	١٢:١	الرابع والعشرون	٢٠:١٥
٧٠٨	عكرمة	٥١:١	الرابع والعشرون	٤٧:٢١
٧٠٩	على بن الحسين	٣٣:١	الرابع والعشرون	٧٦:٤٨
٧١٠	قتادة	١٦:١	الرابع والعشرون	٨٦:٧٨
٧١١	مجاهد	٥٦:١	الرابع والعشرون	١٠٧:٨٧
٧١٢	محمد بن سيرين	٣٤:١	الرابع والعشرون	١١٨:١٠٨
٧١٣	محمد بن الحنفية	٥:١	الرابع والعشرون	١٢١:١١٩
٧١٤	محمد بن كعب القرظى	١١:١	الرابع والعشرون	١٢٧:١٢٢
٧١٥	محمد بن شهاب الزهري	٩٦:١	الرابع والعشرون	١٧٧:١٢٨
٧١٦	مكحول	٥٩:١	الرابع والعشرون	٢٠١:١٧٨
٧١٧	أبي جعفر محمد بن على بن الحسين	٧٥:١	الرابع والعشرون	٢٣٦:٢٠٢
٧١٨	عبد الله بن أبي مليكة	٩	الرابع والعشرون	٢٤١:٢٣٧
٧١٩	عبد الله بن السعدى	١	الرابع والعشرون	٢٤٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



ت. ۵۱۰۸۳۶۶